

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
كلية التربية
التربية الإسلامية والمقارنة



١٢٠

الخلاف

وتأصيل آدابه في التربية الإسلامية



٣٠١٠٢٠٠٠٢٤٩٦

إعداد الطالب

علي بن فراج بن علي العقل

إشراف

د. محمد عيسى فهيم

بحث تكميلي لنيل درجة الماجستير في التربية الإسلامية والمقارنة

١٤١٥ هـ / ٢٠١٤

الفصل الثاني

نموذج رقم (٨)


أجازة أطروحة علمية في صيغتها النهائية بعد إجراء التعديلات المطلوبة

الاسم « رباعي » : علي بن فراج بن علي العقال الكلية : التربية القسم : التربية الإسلامية والمقارنة
 الأطروحة مقدمة لنيل درجة : الماجستير
 التخصص : التربية الإسلامية
 عنوان الأطروحة : « الخلاف وتأصيل أدابه في التربية الإسلامية » .

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على أشرف المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين .. وبعد ...
 فبناء على توصية اللجنة المكونة لمناقشة الأطروحة المذكورة عاليه والتي تمت مناقشتها
 بتاريخ : ١٤١٥ / ١١ / ٢٤ بقبول الأطروحة بعد إجراء التعديلات المطلوبة وحيث قد تم عمل اللازم .. فإن
 اللجنة توصي بأجازة الأطروحة في صيغتها النهائية المرفقة كمطلوب تكميلي للدرجة العلمية المذكورة
 أعلاه ..

والله الموفق ، ، ،

أعضاء اللجنة

المشرف	الاسم: محمد عيسى فهيم
مناقش من داخل القسم	الاسم : د. السعيد محمود السعيد عثمان
التاريخ:	الاسم : د. محمد بن عمر بن سالم بازمول
التوقيع:	التوقيع : د. 

رئيس قسم التربية الإسلامية والمقارنة

يعتمد،
 د. / محمد جميل بن علي خياط

* يوضع هذا النموذج أمام الصفحة المقابلة لصفحة عنوان الأطروحة في كل صفحة من الرسالة ..

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

ملخص الرسالة

عنوان الرسالة : الخلاف وتأصيل آدابه في التربية الإسلامية

لما كان الخلاف من الأمور المانعة لوحدة الصف بين أفراد الأمة المسلمة ، مما ينبع ضعفها وعدم تقدمها ، كان البحث في تأصيل آداب الخلاف أمراً مهماً وخاصة في المجال التربوي ، ليساعد في ظهور جيل متفتح فكرياً ، يقبل الرأي الآخر متى كان قوياً .

وأجملت أسباب الخلاف - حسب نظر الباحث - في خمسة أمور :

- ١ - الهوى والتحيز .
- ٢ - الفروق الفردية .
- ٣ - الجهل وضعف المحصلة العلمية .
- ٤ - خطأ الموقف من الخلاف والمخالف .
- ٥ - ترك اتباع أصول وأداب الحوار والمناظرة .

وفي مقابل هذه الأسباب ، كان هناك أصول لأداب الخلاف في التربية الإسلامية

كالتالي :

- ١ - الموضوعية والتجرد .
- ٢ - مراعاة الفروق بين الناس .
- ٣ - العلم واحترام التخصص العلمي .
- ٤ - الفهم الصحيح لنوع الخلاف وطبيعة المخالف .
- ٥ - اتباع أصول وأداب الحوار والمناظرة .

وقد تم عرض أمثلة تربوية من تراث السلف الصالح بعد كل أصل من هذه الأصول لتقرير الصورة وتوضيحها .

عميد كلية التربية

المشرف

الطالب

علي بن فراج بن علي العقلاء د. محمد عيسى فهمي د. عبد العزيز بن عبد الله خياط

(ب)

الإهداء

سيدي الوالد الكريم
لسان حالٍ يقول :
« لا خيل عندك تهديها ولا مال
فليسعد النطق إن لم يسعد الحال »

فغيضُ من فيض فضلكم ، وقليلٌ من كثيركم ، فاقبلوه
من ابنكم .
وأسأل الله جل وعلا ، أن يمد في عمركم على طاعة .

ابنكم المحب

علي بن فراج العقلا
ذو القعدة / ١٤١٥ هـ

شكراً وتقدير

إن من حق كل من أعاذه ، ووجهه ، وأرشد ، وسدّد ، وتحمل وصبر ،
أن أدعوه بظاهر الغيب ، وأن أسأله أن يجزيه عنِّي خير الجزاء .
وأخص بالذكر ، المشرف على هذه الرسالة : الدكتور محمد عيسى
فهيم ، الذي لم يأل جهداً في التوجيه المفيد .

وأشكر السادة أعضاء لجنة المناقشة : فضيلة الدكتور محمد بن عمر
بن سالم بازمول حفظه الله على ما أفاد به فجزاه الله خيراً ، وسعادة
الدكتور السعيد محمود السعيد عثمان عضو هيئة التدريس بقسم التربية
الإسلامية والمقارنة جزاهم الله خيراً .

وأقدم شكري الجزييل للقائمين على هذا الصرح العلمي - جامعة أم
القرى - وعلى رأسهم معالي مدير الجامعة د. راشد بن راجح على
اهتمامه ورعايته ، وسعادة عميد كلية التربية د. عبد العزيز خياط وسعادة
رئيس قسم التربية الإسلامية والمقارنة د. محمد جميل خياط ، وأعضاء
القسم الموقرين على تشجيعهم ودعمهم .
فجزاهم الله خيراً ، ،،،

الفصل الأول

نهاية

ويتضمن :

- المقدمة .
- حدود الدراسة .
- أهمية الدراسة .
- أهداف الدراسة .
- منهج الدراسة .
- الدراسات السابقة .

المقدمة :

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ أَنفُسِنَا ،
وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا ، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضْلِلُ لَهُ وَمَنْ يَضْلِلُ فَلَا هَادِي لَهُ وَأَشْهَدُ أَنْ
لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حُقُّ تِقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ (١)

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِّنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا
زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهَا رُجُلًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسْأَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامُ إِنَّ
اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ (٢)

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يَصْلِحُ لَكُمْ أَعْمَالُكُمْ
وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذَنْبَكُمْ وَمَنْ يَطْعِمُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ (٣)

أما بعد :

فَإِنْ مَا يَتَفَقُ عَلَيْهِ نُوْءُ الْبَصَرِ فِي حَالِ الْأُمَّةِ الْمُسْلِمَةِ هِيَ الْحَقِيقَةُ الْمُرَّةُ
الْمُتَمَثَّلَةُ فِي الْضَّعْفِ وَالْهُوَانِ ، هَذِهِ الْأُمَّةُ الَّتِي دُعِيَتْ فِي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ بِخَيْرِ أُمَّةٍ
أَخْرَجَتْ لِلنَّاسِ ، وَفِي هَذَا الْضَّعْفِ وَالْهُوَانِ مَصْدَاقٌ لِمَا قَالَهُ الرَّسُولُ الْكَرِيمُ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « يُوشِكُ أَنْ تَدْعُوا عَلَيْكُمُ الْأُمُّمُ مِنْ كُلِّ أَفْقٍ كَمَا تَدْعُوا
الْأَكْلَةَ إِلَى قَصْعَتِهَا ، قُيلَ : فَمَنْ قَلَةٌ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ : لَا وَلَكُنْكُمْ غَثَاءٌ كَفْثَاءُ السَّيْلِ ،
يَجْعَلُ الْوَهْنَ فِي قُلُوبِكُمْ ، وَيَنْزَعُ الرُّعْبَ مِنْ قُلُوبِ عَدُوكُمْ ، لَحْبَكُمُ الدُّنْيَا
وَكَرَاهِيَّتُكُمُ الْمَوْتُ » (٤) .

(١) آل عمران / ١٠٢ .

(٢) النساء / ١ .

(٣) الأحزاب / ٧٠ - ٧١ .

(٤) الإمام أحمد بن حنبل : المسند ٥ / ٢٧٨ (نقلًا عن صحيح الجامع الصغير وزيادته للألباني) .

وكما قرر الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم ، فلا قلة اليوم في المسلمين عدداً ، فقد تجاوز تعدادهم الألف مليون نسمة ، ولكن غثاء كفتائهما لاختلافهم وتناحرهم وتفرقهم شذر مذر ، وهناك أمثلة كثيرة وواضحة على هذا الإختلاف في شتى الجوانب الحياتية سواء كانت سياسية أو اقتصادية أو تربوية وغيرها .

وفي كل مجالات الحياة ومناشطها ، تسهل رؤية مظاهر الخلاف والفرقة .

فمثلاً في ما يتعلق بالجانب السياسي ، نجد أن الرأي الواحد للدول المسلمة مفقود ، والوحدة في القرارات غير موجودة منذ سقوط الخلافة الإسلامية ، فلا توجد قضية تم مناقشتها دولياً وتم الخروج منها بقاسم مشترك بين الدول المسلمة ، كال موقف من أحداث كشمير أو أفغانستان ، بل إن محاولات الوحدة بين الدول المسلمة سابقاً باعت بالفشل كالوحدة بين مصر وسوريا وهذا يمثل درجة التفرق بين المسلمين في الجانب السياسي .

وكذا الأمر في مجالات الاقتصاد ، نجد اختلافاً كبيراً بين الحكومات ، فنجد أن التبادل التجاري بين الدول الإسلامية إقتصادياً قليل جداً ، مقارنة بتبادلها التجاري مع الدول غير المسلمة ، على الرغم من أن هذا التبادل الأخير يشمل مواداً منتجة من بلاد مسلمة ، وكذلك بين الناس فمن رأى فكرة اقتصادية وقد عمل بها ورأى جدواها ومشروعيتها ، يقوم بنقض فكرة غيرها على الرغم من جدواها ومشروعيتها عند اقتصادي آخر ، كمسائل التقسيط ، أو بعض الأفكار الاستثمارية ، دون الإستنارة بالشرع الواضح .

وفي المجال التربوي ، نجد أن المؤسسات التربوية في العالم الإسلامي

الواحد قد ظهر اختلافها ، وقدمت مؤسسات تربوية معينة ، وأزيحت بل أزيلت مؤسسات تربوية أخرى غيرها ، وظهرت مشكلات خطيرة كإذدواجية بل وإنعدام الرؤية وما ينتج عن ذلك من تخبط ، نتج عنه اختلاف السياسات التعليمية .

وظهرت أنماط سلوكية تدمر المجتمع وتذهب دينه ، كالخلافات بين الناس ، وإفساد ذات البين التي حذر عليه منها بقوله : « ألا أنبئكم بأفضل من درجة الصلاة والصيام والصدقة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، قالوا : بل يارسول الله ، قال : إصلاح ذات البين ، فإن فساد ذات البين هي الحالة ، لا أقول تحلى الشعر ولكن تحلى الدين » ^(١) .
وما الشكاوى الكيدية والمنازعات التي تعج بها ساحات المحاكم إلا أكبر دليل على ذلك .

ولم يترك النزاع والخلاف ساحة إلا ودق فيها طنباً ، فوصل إلى مجال الأدب ، ولم يترك الأمر لدائرة أدبية محسومة بضوابط نقدية مقبولة ومرجعية صحيحة متفق عليها ، بل اختلط الحابل بالنابل وأدى كل بدلوه فارغاً كان أم مليئاً ، فرأى الناس صحائف تسود لأجل قضية لا تقدم ولا تؤخر إذا قورنت بغيرها مثل قضية الخروج عن الأوزان الخليلية في نظم الشعر وغيرها مما شنع فيه أهل كل اتجاه على غيرهم أيما تشنيع ، وترك في الموضوع مناقشة ما هو أهم كالهجوم على ثوابت المجتمع ، وهل هو من ما يمكن قبوله أم لا ؟
وقبل هذا كله وبعده ، في مجال الأمور الشرعية ، نجد بعضاً من المسلمين يتذمرون لمذهب معين ، فلا يقبلون إلا فتوى المذهب وإن لم يحالفاها

(١) الترمذى : الجامع الصحيح ، صفة القيامة ٧ / ٢١٠ ، بنحوه .

الصواب ، ويخالفون من يعارض قول مذهبهم ، وإن كان أقوى وأرجح من قول مذهبهم ، فيتعارى أهل المذهبين بعد اختلافهم على مسألة قد لاتعدو أن تكون من المستحبات .

» ومن جميل ما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية في هذا الموضوع قوله : « وإن كان النزاع إنما هو في الاستحباب ، علم الاجتماع على جواز ذلك وإجزاءه ، ويكون ذلك بمنزلة القراءات على بعض فإنه إذا علم أن ذلك جمیعه جائز مجذب في العبادة لم يكن النزاع في الاختيار ضاراً ، بل قد يكون النوعان سواء ، وإن رجح بعض الناس بعضها ، ولو كان أحدهما أفضل لم يجز أن يظلم من يختار المفضول ولا يندم ولا يعاب ، بإجماع المسلمين ، ولا يجوز التفريق بذلك بين الأمة ، ولا أن يعطى المستحب فوق حقه ، فإنه قد يكون من أتى بغير ذلك المستحب من أمور أخرى واجبة ومستحبة أفضل من ذلك بكثير ، ولا يجوز أن يجعل المستحبات بمنزلة الواجبات بحيث يتمتنع الرجل من تركها ويرى أنه قد خرج من دينه أو عصى الله ورسوله ، بل يكون ترك المستحبات لمعارض راجح أفضل من فعلها بل الواجبات كذلك .

ومعلوم أن ائتلاف قلوب الأمة أعظم في الدين من بعض هذه المستحبات ، فلو تركها المرء لائتلاف القلوب كان ذلك حسناً ، وذلك أفضل إذا كانت مصلحة إئتلاف القلوب دون مصلحة ذلك المستحب «^(١) .

وقد جاءت آيات الله تترى في الدعوة إلى الاجتماع ونبذ الفرقة والاختلاف والنزاع ، قال تعالى :

﴿وَاعْتَصُمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفْرَقُوا﴾^(٢)

(١) شيخ الإسلام ابن تيمية : خلاف الأمة في العبادات ، ص ٥٢ - ٥٣ .

(٢) آل عمران / ١٠٣ .

وقال تعالى :

﴿وَلَا تَكُونُوا كَالذِّينَ تَفَرَّقُوا وَخَتَّلُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾^(١)

قال تعالى :

﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شَيْءًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾^(٢)

قال تعالى :

﴿وَلَا تَنَازِعُوا فَتَفَشِّلُوا وَتَذَهَّبُ رِيحُكُمْ﴾^(٣)

وكذلك الأحاديث النبوية الشريفة قوله صلى الله عليه وسلم « الجماعة رحمة والفرقة عذاب »^(٤) ، قوله : « لا تختلفوا فتختلف قلوبكم »^(٥) .

والاختلاف بين الناس لا يخلو منه عصر وقد قال تعالى :

﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أَمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ * إِلَّا مَنْ رَحْمَ رَبُّكَ﴾^(٦)

فالاختلاف من سنن الله الجارية في خلقه ، والخلاف إذن ليس مقبولاً بإطلاق وليس مردوداً بإطلاق .

فالفارق الفردية بين الناس أمر واقع وإلا لتعطلت المصالح ، فقطعاً لا يمكن تصور المجتمع كله لا يتقن إلا مهنة واحدة ، فمن يقوم بباقي المهن ؟
وكذلك في الأذواق ، وكما قيل مثلاً : لو لا اختلاف الأذواق لبارت السلع ، فهذا

(١) آل عمران / ١٠٥ .

(٢) الأنعام / ١٥٩ .

(٣) الأنفال / ٤٦ .

(٤) الإمام أحمد بن حنبل : المسند ، ٢٧٨/٤ (نقلأً عن صحيح الجامع الصغير وزيادته للألباني ، ٥٩٧/١) .

(٥) الإمام مسلم النيسابوري : صحيح مسلم ، حديث رقم ١٢٢ .

(٦) هود / ١١٩ .

الاختلاف لاشك فيه أنه اختلف مقبول لا إشكال فيه .

وكذلك فالمسلم مأمور بمخالفة الكافرين من يهود ونصارى وغيرهم ، فقد قال صلى الله عليه وسلم : « خالفوا المشركين ، أحفوا الشوارب ، وأوفروا اللحى » ^(١) ، وقول : « خالفوا اليهود فإنهم لا يصلون في نعالهم ولا خفافهم » ^(٢) ، فهذا النوع من الخلاف أمر واجب على المسلم ؛ فلا شك أنه من الخلاف المقبول المحمود .

وعلى النقيض مما سبق ، فهناك خلافات أدت إلى إزهاق أرواح مسلمة واستحلال أموال ، وهتك أعراض ، وسفك دماء مسلمة ، فلا شك أن هذا النوع من الخلافات مذموم ومردود جملة وتفصيلاً .

وما دام الأمر يشكل هذه الأهمية فلابد من البحث عن أسباب الخلاف وكيف يمكن حله ؟ ومحاولة إيجاد الحلول كالالتزام آداب الحوار وال موضوعية وغيرها من آداب الخلاف والتي ستكون فيها النظرة التربوية هي الضابطة لتناول ماسبق ، مما سيساهم في تحسين العملية التربوية والخروج بجيل متميز يكون أهلاً للنهوض بالأمة .

وهنا سؤال يطرح نفسه ، فما هي الأسباب التي تؤدي للاختلاف ؟ وكيف يتم تأصيل أدب الخلاف في المجال التربوي ؟

(١) البخاري : الجامع الصحيح ، كتاب اللباس رقم ٥٨٩٣ ، بنحوه .

(٢) أبو داود : سنن أبي داود ، كتاب الصلاة رقم ٨٨ .

حدود الدراسة

إن طبيعة المشكلة المراد دراستها تجعل تحديد مجال زمني محدد أو مجال مكاني معين غير ممكن ، ويمكن تحديد البحث من خلال التساؤلات

التالية :

أولاً : ماهو الخلاف وما هي أنواعه ؟

ثانياً : ما أسباب الخلاف ؟

ثالثاً : ماهي أصول أدب الخلاف في التربية الإسلامية للخروج من إشكالية أسباب الخلاف ؟

أهمية الدراسة :

إن البحث في هذا الموضوع مفيد في أمور عديدة منها أنه :

- يفيد المسلمين في توحيد كلمتهم على أساس كلمة التوحيد والشرع المطهر، ونبذ الفرقة والشتات ، لتمكن الأمة من توحيد الجهد لتنسق ذروة القيادة كما كانت في عصرها الذهبي الذي اجتمعت فيه كلمتها على الحق ، وإن حصل فيها خلاف فهي ملتزمة بأداب الخلاف .

- يفيد القائمين على تنشئة الأجيال في توجية العقول الناشئة إلى الاعتدال في التعامل مع الغير وأفكارهم .

- يفيد في تأصيل المنهج الإسلامي في أدب الحوار والمناقشة والخلاف .

أهداف الدراسة :

تهدف هذه الدراسة إلى :

أولاً : التعريف بالخلاف وأنواعه .

ثانياً : التعرف على أسباب الخلاف .

ثالثاً : التعرف على أصول أدب الخلاف لحل أسبابه الخلاف ، مع ضرب نماذج من أدب الخلاف لدى المفكرين التربويين المسلمين .

منهج الدراسة :

إن طبيعة الموضوع تقتضي سلوك أكثر من منهج في بحثة كالتالي :

١ - المنهج الوصفي :

وهو المنهج الذي يقوم بوصف ما هو كائن ثم تفسيره وتحليله والخروج بعد ذلك بنتائج ذات دلالة بالنسبة لموضوع البحث ^(١) ، ويستفاد من هذا المنهج ، عند وصف بعض المظاهر الواقعية للتدليل على آثار إشكالية الخلاف ، وكذلك الخروج باستنتاجات قد تساهم في حل الإشكالية .

٢ - المنهج التحليلي الاستنباطي :

وهو المنهج الذي يعتمد على قراءة النصوص والتعرف على عناصرها ومكوناتها ثم استنباط قاعدة منها ^(٢) .

(١) جابر عبد الحميد وأحمد خيري كاظم : منهج البحث في التربية وعلم النفس ، ص ٤٠ .

(٢) عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني : ضوابط المعرفة وأصول الاستدلال والمناظرة ، ص ١٠٤ .

الدراسات السابقة : (١)

لم يكن هناك - حسب علم الباحث - دراسات أكاديمية تناولت الموضوع ولكن هناك عدة كتب تناولت موضوع الخلاف من جوانب مختلفة منها.

أولاً : الخلاف في الشريعة الإسلامية : عبدالكريم زيدان :

- عرف الاختلاف ؛ ونبه إلى الأمر الشرعي بعدم التفرق .
- حدد أنواع الخلاف بثلاثة أنواع ممدوح ومذموم وسائغ .
- بين شروط الخلاف السائغ وبين أسبابه وهو الخلاف بين العلماء في المسائل العلمية .

- بين الكلام حول « هل الإختلاف رحمة » ورجح ضعف الحديث المروي في ذلك ؛ وأنه لو افترض صحته لكان محمولاً على الخلاف السائغ .

- ركز هذا الكتاب على الخلاف بين العلماء في الفقهيات أكثر من غيره من أنواع الخلاف ولم يتناول الخلاف كإشكالية في المجال التربوي .

ثانياً : أدب الخلاف : صالح بن حميد :

- وصف حال الأمة المعاصر .
- عرف الخلاف بتعريف الجرجاني : " منازعة تجرى بين المتعارضين لتحقيق حق أو لإبطال باطل " .
- حدد أنواع الخلاف بثلاثة أنواع كسابقه .
- ذكر مبادئ وأداب يجب مراعاتها عند الخلاف .

(١) هناك غير ماذكر من الدراسات السابقة ولم تذكر هنا لعدم الاطلاع عليها قبل كتابة هذا الجزء من قبل الباحث أو لتشابه الموضوعات مع ماذكر .



- كان تركيز هذا الكتاب على الخلاف الفقهي بالدرجة الأولى، وتنظرق لسائل دقيقة في هذا الموضوع مثل التفريق بين مدونات الفقه على المذاهب وبين كتب الفتوى وأنهى الكتاب بالمبادئ والأداب الواجب اتباعها عند حدوث الخلاف باختصار.

ثالثاً : أدب الاختلاف في الإسلام : طه جابو العلواني

- ذكر أن الخلاف يراد به مطلق المغايرة في القول أو الرأي أو الحالة أو الهيئة أو الموقف .

- ذكر أن الخلاف ظاهرة طبيعية ، وإذا لم يتجاوز حدوده والتزمت .
أدابه ، كان ظاهرة إيجابية .

- ذكر عدة فوائد للخلاف الملزم .

- عدد أقسام الخلاف من حيث الدوافع ، وذكر رأي العلماء في التحذير من الخلاف وبين تاريخ الخلاف .

- ذكر سمات للاختلاف عند الصحابة .

- ذكر حلولاً لمشاكل الخلاف .

- لم يركز الكتاب على الخلاف كإشكالية تربوية ، وكان هناك نقص في ذكر أسباب الخلاف بشكل عام وليس الخلاف الفقهي الذي أسهب في ذكر أسبابه .

رابعاً : خلاف الأمة في العبادات ومنهج أهل السنة والجماعة : ابن تيمية .

- أصل هذا الكتاب قاعدة ذكرها شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى .

- ذكر أمثلة للعبادات الظاهرة التي وقع فيها النزاع وأثار هذا النزاع .

- ذكر طريق الخلاص من الخلاف والتفرق باتباع أصلين :

أ - الجماعة .

ب - اتباع السنة .

- كان تركيز الكتاب على الخلافات الفقهية وهذا يبدو واضحاً من عنوان القاعدة وإن كان الأصلان اللذان ذكرهما للخلاص من الخلاف من أهم الأسس للخروج من الخلاف بل ومن كل شر .

خامساً : التنبية على الأسباب التي أوجبت الاختلاف بين المسلمين في آرائهم ومذاهبهم واعتقاداتهم : ابن السيد البطليوسى .

- ذكر أن الأسباب الموجبة للخلاف ثمانية كالتالي :

الأول : اشتراك الألفاظ والمعاني .

الثاني : الحقيقة والمجاز .

الثالث : الإفراد والتركيب .

الرابع : الشخصوص والعموم .

الخامس : الرواية والنقل .

السادس : الاجتهاد فيما لانص فيه .

السابع : الناسخ والمنسوخ .

الثامن : الإباحة والتتوسيع .

- وذكر لكل نوع أمثلة تنبه قاريء الكتاب على بقية أمثلة السبب .

سادساً : آداب البحث والمناظرة : محمد الأمين الشنقيطي .

وأصل هذا الكتاب مذكرة من وضع الشيخ محمد الأمين الشنقيطي ،
مقررة على السنتين الأولى والثانية بكلية الدعوة وأصول الدين بالرياض .

- قسم الكتاب إلى قسمين :

الأول : وفيه مقدمات منطقية وغيرها مثل :

- أنواع العلم الحادث .

- الموضوع والمعلمول .

- النظر والفكر في الاصطلاح .

- أقسام الدال واللوازם .

- مباحث الألفاظ .

- تمييز القضايا .

- مباديء التصورات .

- شروط المعرفة .

- العكس وأقسامه .

- مقاصد التصديق .

- القياس وأقسامه .

الثاني : وما فيه :

- تعريف الفن « المناظرة » .

- تقسيم الكلام وتجري فيه المناظرة .

- التعريفات .
 - تسمية طرفي المنازرة .
 - الغضب والمكابرة .
 - النقض وأقسامه .
 - تقسيمات المعارضة .
 - المصادر .
 - المعاندة والمجادلة والجواب الجدلی وانتهاء المنازرة .
 - آداب المتناظرين .
 - وغير ذلك من آداب البحث والمناظرة .
- وختم الشيخ كتابه بمقارنة بين ما يسميه المتكلمون مذهب السلف ومذهب الخلف مع احراق الحق وابطال الباطل على الطرق المعهودة في المنازرة وبذلك يستفيد الطالب ليتدرّب على رد الشبه وابطال الباطل بطريق المنازرة .
- وكتاب آداب البحث والمناظرة سيفيد الباحث في هذه الرسالة خاصة في أصل اتباع أصول وأداب الحوار والمناظرة .

الفصل الثاني

الخلاف وأنواعه

ويتضمن :

- بين يدي الموضوع .
- تعريف الخلاف .
- الفرق بين الخلاف والاختلاف .
- أنواع الخلاف .
- أمر الإسلام بالاعتصاف ونبذ الفرقة .

بين يدي الموضوع

« الحمد لله مسبغ النعم ، ومسوّغ القيسَم ، وباري النَّسَم ، وموجده بعد العدم ، وباعث العظام الهامة والرم ، والمخالف بين الهيئات والشيم ، حكمة تاهت في فهمها عقول نوي الحِكم . خلق الأجسام من أضداد متناففة وابتدعها بقدرته ، وألف نقائضها بحكمته ، حتى أبرزها للعيان ، متغايرة الصور والألوان ، متفقة الأشكال ، مخترعة على غير مثال ، وخالف بين الآراء والاعتقادات ، كما خالف بين الصور والهيئات ، وأخبرنا في ذلك مع واضح الآيات ، فقال عز من قائل :

﴿وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجُنُوبِ وَالشَّمَاءِ وَالنَّهُمَّ إِنَّ فِي ذَلِكَ لِيَاتٍ لِلْعَالَمِينَ﴾

(١) ذلك لآيات للعالمين

وقال جل جلاله :

﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ * إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ، وَلَذِكْ خَلْقُهُمْ﴾

وبين لنا أنه قد ير على غير ما أجرى به العادة فقال :

﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَى فَلَا تَكُونُنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾

ونبهنا ألطاف تنبية على ما في هذا الخلاف الموجود في البشر ، المركوز في الفطر من الحكمة البالغة ، وأنه جعله إحدى الدلائل على صحة البعث ،

(١) الروم - ٢٢ .

(٢) هود - ١١٩/١١٨ .

(٣) الأنعام - ٣٥ .

الذى أنكره من أللحد فى أسمائه ، وكفر بسوابع نعمائه ، فقال - قوله الحق ،

ووعله الصدق :

﴿ وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مِنْ يَمُوتُ بِلِى وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا
وَلَكُنَّ أَكْثَرُ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ لِيَبْيَنَ لَهُمُ الَّذِي يَخْتَلِفُونَ فِيهِ وَلَا يَعْلَمُ الَّذِينَ كَفَرُوا
أَنَّهُمْ كَانُوا كَاذِبِينَ ﴾ (١) ، (٢) .

فالخلاف بين الناس ، حقيقة واقعية ، لله سبحانه وتعالى فيها حكمه بالغة ، فلا قيام للحياة ، ولا نشوء للعلاقات بين الأفراد إن كانوا ذوي فهم واحد ، ومقدرة واحدة ، فتفاوت الأعمال ، والمهام ، والاتجاهات ، والقدرات ، والاستعدادات ، وما إلى ذلك ، يتطلب التفاوت فيما بينهم ، وكل ميسر لما خلق له كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (٣) .

وإذا صفت النفوس ، وتجردت ، وتحررت العقول من شراك الهوى ، وترفعت ، وصار كلُّ يطلب الحق والأصلح ، كان الخلاف تلاقحًا بين العقول ، مثمناً خصوبة للأفكار والأراء والاجتهادات ، ورافعاً لشأن الأفراد والأمم ، وفيه يزود كل صاحب رأيٍ مخالفه ، بالأدلة والبراهين والإثباتات التي توصل - في رأي صاحبها - إلى الصواب ، ويدلي الآخر بدلوه ، فتزداد الحصيلة العلمية للجميع ، نتيجةً لتعدد الآراء ، ف تكون المسألة التي فيها الخلاف ، درست ودرس كل جوانبها وأبعادها ، ومن النقاش ينبلج النور ،

(١) النحل - ٣٩ - ٣٨ .

(٢) ابن السيد البطليوسى : التنبیه على الأسباب التي أدت إلى الاختلاف بين المسلمين ، ص ٢-٣ .
بتصرف يسیر .

(٣) الإمام البخاري : الجامع الصحيح ، كتاب التوحيد رقم ٧٥٥١ (فتح الباري ، ١٣/٥٣٠) .

فإما إلى اتفاق في الرأي بين الطرفين ، وإما إلى ذي أجرين وذي أجر واحد
ما بقيت النفوس على سلامتها من الشحناء والبغضاء والفرقة .

وفي عصور تخلف المسلمين ، لم يكن الخلاف ، إضافة فكر إلى فكر ،
وعقل إلى عقل ، ونور على نور ، بل كان الموقف من الخلاف ذريعة لإذابة
الوشائج بين المسلمين ، وبث الفرقة بين الأمة .

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية في معرض جوابه عن سؤال لأهل
البحرين : «كان العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم ، إذا تنازعوا في
الأمر ، اتبعوا أمر الله تعالى في قوله : ﴿فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنْتُمْ تَقْرَنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمَ الْآخِرُ ذَلِكُ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾^(١) .

وكانوا يتنازرون في المسألة مناظرة مشاورة ومناصحة ، وربما اختلف
قولهم في المسألة العلمية والعملية ، مع بقاء الألفة والعصمة وأخوة
الدين »^(٢) .

فهذه الروح ، روح الألفة والعصمة وأخوة الدين ، هي التي كانت تحكم
سلوك المخالفين ، في عصور عزة الإسلام ، وقال رحمه الله : «وأما
الاختلاف في الأحكام فأكثر من أن ينضبط ، ولو كان كلما اختلف مسلمان
في شيء تهاجرا ، لم يبق بين المسلمين عصمة ولا أخوة»^(٣) .

(١) النساء / ٥٩ .

(٢) ابن تيمية : مجموع الفتاوى ، ١٧٢/٢٤ .

(٣) المصدر السابق ٢٤ / ١٧٢ .

ويشهد تاريخ الأمة ، أنها أنجبت العظماء ، الذين لم يكن الخلاف لديهم إلا للحق ورفعته ، ولا مكان لحظوظ النفس ، وأهوائها ، ورفعتها ، قدر خردة .

فيصف يونس بن عبد الأعلى الصدفي ، تلميذ الإمام الشافعي ، رحمه الله ، كيف كان الشافعي في حال الخلاف ، فيقول : « ما رأيت أعقل من الشافعي ، ناظرته يوماً في مسألة ، ثم افترقنا ، ولقيني ، فأخذ بيدي ، ثم قال : يا أبا موسى ، ألا يستقيم أن نكون إخوانا وإن لم نتفق في مسألة » ^(١) ويقول تلميذه الآخر محمد بن عبد الحكم : « وما زال العلماء قدیماً وحديثاً ، يرد بعضهم على بعض في البحث والتواлиf ، وبمثيل ذلك يتفقه العالم ، وتتبرهن له المشكلات » ^(٢) .

وفي الجملة ، « كل مسألة حدت في الإسلام ، واختلف الناس فيها ، ولم يورث ذلك الاختلاف بينهم عداوة وبغضاء ولفرقة ، علمنا أنها من مسائل الإسلام .

وكل مسألة حدت وطرأت فأوجب العداوة والبغضاء والتدابر والقطيعة ، علمنا أنها ليست من أمر الدين في شيء » ^(٣) .

وفي الحديث المتفق عليه ، عن أبي بردة رضي الله عنه ، أن النبي صل

(١) الذهبي : سير أعلام النبلاء ، ١٠ / ١٦

(٢) نفس المرجع ، ١٢ / ٥٠٠ .

(٣) الشاطبي : الاعتصام ، ٢ / ٢٣٢ .

الله عليه وسلم ، بعث معاذًا وأبا موسى إلى اليمن ، فقال : « بشرًا ، ولا تنفرا ، ويسرا ، ولا تعسرا ، وتطاوعا ، ولا تختلفا .

قال الراوي : كان لكل واحد منهما فساطاط يكون فيه ، يزور أحدهم صاحبه »^(١) .

ففي هذا الحديث ، كان النهي عن ترك التطابع ، ولم يكن النهي عن أن يصل كل مجتهد إلى رأي يختلف عن رأي الآخر ، بمعنى أن التوجيه النبوى الكريم كان نهياً عن جعل الخلاف ذريعة للفرقة والشقاق ، فمسوغات حصول الخلاف بين الطرفين موجودة أصلًا ، كالفرق الفردية في الفهم والاستنباط ، ووصول الدليل إلى أحدهما ، وعدم وصوله للأخر ، وغير ذلك ، فكان هذا التوجيه النبوى الكريم ، دعوة إلى الترابط والتماسك « تطاوعا » والألفة والمحبة ، ويظهر أثر ذلك في ما ذكره الراوى في آخر الحديث : « فكان لكل واحد منهما فساطاط يكون فيه ، يزور أحدهم صاحبه » .

وهكذا حث الإسلام أتباعه على إعمال العقل ، والاجتهاد في الوصول إلى الحق والصواب ، وإن اختلفت السبل والمناهج « وإنما ذلك بمنزلة الطرق إلى مكة ، فكل أهل ناحية يحجون من طريقهم ، وليس اختيارهم لطريقهم لأنها أفضل ، بحيث يكون حجتهم أفضل من حج غيرهم ، بل لأنه لا بد من طريق يسلكونها ، فسلكوا هذه ، إما ليسرها عليهم وإما لغير ذلك ، وإن كان

(١) البخاري : الجامع الصحيح ، كتاب الجهاد ، رقم ٢٠٣٨ (فتح الباري ١٨٨٦) ، بنحوه .

الجميع سواء «^(١)

وعلم الخلاف «علم يعد من أرفع العلوم قدرًا ، وأعظمها شأنًا ، لأنه السبيل إلى معرفة الاستدلال ، وتمييز الحق من المحال ، ولو لا تصحيح الوضع في الجدل ، لما قامت حجة ، ولا اتضحت محجة ، ولا علم الصحيح من السقيم ، ولا المعوج من المستقيم»^(٢) .

(١) ابن تيمية : مجموع الفتاوى ، ٢٤ / ٢٤٥ .

(٢) أبو الوليد الباقي : المنهاج في ترتيب الحجاج ، ص ٩ .

تعريف الخلاف

« (خلف) الخاء واللام والفاء ، أصول ثلاثة : أحدها : أن يجيء شيء بعد شيء يقوم مقامه ، والثاني : خلاف قدام ، والثالث : التغير » ^(١) .

ومن أمثلة الأصل الأول للكلمة : قوله تعالى : **﴿جَعَلَ اللَّيلَ وَالنَّهَارَ خَلْفَهُ﴾** ^(٢) . فالليل يجيء بعد النهار ويقوم مقامه ، وبالعكس ، وكذلك الخلاف سميت كذلك ، لأن الثاني يجيء بعد الأول قائماً مقامه .

ومجمل هذه الثلاثة الأصول تدور حول المعايرة ، وهي المقصود في قول الناس : اختلفوا في كذا وكذا .

والخلاف ، لفظ يدل على المعايرة والتضاد وعدم الاتفاق ، « خالفته مخالفة وخلافاً ، وخالف القوم واختلفوا ، إذا ذهب كل واحد إلى خلاف ماذهب إليه الآخر ، وهو ضد الاتفاق » ^(٣) .

ويذكر ابن منظور في لسان العرب عن الخلاف مانصه : « عدم الاتفاق على شيء بأن يأخذ كل واحد طريقاً غير طريق الآخرين في حاله ، أو أقواله ، أو رأيه » ^(٤) .

ويقول الراغب الأصفهاني في المفردات : « الخلاف ، أعم من الضد ، لأن

(١) ابن فارس : معجم المقاييس اللغة ، ٢ / ٢١٠ .

(٢) الفرقان / ٦٢ .

(٣) الفيومي : المصباح المنير ، ١ / ١٧٩ .

(٤) ابن منظور : لسان العرب ، ٩٠ / ٩٠ - ٩١ .

كل ضدان مختلفان ، وليس كل مختلفين ضدان «^(١) .

فمثلاً اللون الأسود واللون الأبيض مختلفان ، وهما في الوقت نفسه
ضدان ، بينما اللون الأصفر واللون الأحمر مختلفان ، وليسان ضدان .

وقال المناوي : « اختلاف : افتعال من الخلف ، وهو ما يقع من افتراق
بعد اجتماع في أمر من الأمور » ^(٢) .

وعرف بعضهم علم الخلاف بقوله : « علم باحث عن وجوه الاستنباطات
المختلفة من الأدلة الإجمالية أو التفصيلية الذاهب إلى كل منها طائفة من
العلماء ، ثم البحث عنها بحسب الإبرام والنقض » ^(٣) .

وكذلك عرفه آخر : « علم يعرف به كيفية إيراد الحجج الشرعية ، ودفع
الشبه وقوادح الأدلة الخلافية ، بإيراد البراهين القطعية » ^(٤) .

ويستفاد من جميع ما ورد من تعريفات ، أن الخلاف يمكن أن يطلق على
مطلق المغایرة في أي أمر كان ، رأياً أو شكلاً أو غير ذلك .

وفي هذا البحث ، سيكون الخلاف في الآراء والأقوال والاستنباطات
والميول والاتجاهات ، هو المقصود .

(١) الراغب الأصفهاني : مفردات ألفاظ القرآن ، ص ٢٩٤ .

(٢) عبد الرؤوف المناوي : فيض القدير ، ١ / ٢٠٩ .

(٣) عبد الرحمن بن خلدون : مقدمة ابن خلدون ، ص ٤٢١ .

(٤) صديق حسن خان القنوجي : أبجد العلوم ، ص ٢٧٨/٢ .

الفرق بين الخلاف والاختلاف

لقد اختلف المصنفون ، في الخلاف والاختلاف ، وهل هما بمعنى واحد ؟
أم أن لكل منهما معنى مختلفاً عن الآخر ؟ .

وممن ذهب إلى أن لكل منهما معنى مختلفاً ، أبو البقاء الكفوبي في كتابه الكليات ، حيث قال : « الاختلاف هو أن يكون الطريق مختلفاً - والمقصود واحداً ، والخلاف : هو أن يكون كلاهما - أي الطريق والمقصود - مختلفاً ، والاختلاف : ما يستند إلى دليل ، والخلاف : ما لا يستند إلى دليل ، والاختلاف : من آثار الرحمة ، والخلاف : من آثار البدعة » ^(١) .

وكذلك الإمام الشاطبي ، حيث فرق بينهما ، وقرر أن الخلاف يقصد به ماصدر عن الهوى المضل ، لا عن تحري الأدلة ، ولهذا لايعتدى به ، لأنه ناشيء عن الهوى ، وأما الاختلاف - في رأيه - فهو ما يصدر عن المجتهدين من آراء ، واجتهادات ، واستنباطات ، في المسائل الاجتهادية ، التي لا يوجد فيها نص قطعي ^(٢) .

ولكن ماذكر ، من تفريق بين الخلاف والاختلاف ، لا يستند إلى أصل يرجع إليه - كما يقرر ذلك عبد الكريم زيدان - فالعلماء استخدموا اللفظتين في كثير من الموضع بمعنى واحد ، واستشهد بالعديد من أقوال الأئمة

(١) أبو البقاء الكفوبي : الكليات ، ص ٦١ .

(٢) الشاطبي : المواقفات ٤ / ١١٠ ، ١٤٤ .

والعلماء ، التي أورد فيها كلتا اللفظتين دون تفرقة بينهما في المعنى^(١) .
 ويشهد لهذا القول أن من نظر في كتب العلماء ، حتى من رأى التفريق
 بين اللفظتين ، لوجد الاستخدام نفسه لكلا اللفظتين ، ويأتي النص ، بهذه
 اللفظة ، وبذلك ، ولنفس المعنى .
 فالمرجح أن لفظتي الخلاف ، والاختلاف ، لهما نفس المعنى ،
 وتستخدمان نفس الاستخدام ، وأما من فرق بينهما في المعنى ، واستخدم كل
 لفظة استخداماً مخالفاً لاستخدام اللفظة الأخرى ، فهو قد اصطلاح لنفسه
 هذا التفريق اصطلاحاً خاصاً به ، ولا مشاحة في الاصطلاح ، وليس الخطب
 هنا عظيماً ، كي يختلف فيه اختلافاً كبيراً .

(١) عبد الكريم زيدان : الخلاف في الشريعة الإسلامية ، ص ٢٢٥ .

أنواع الخلاف

هناك اعتباران رئيسيان ، يتم على أساسهما تقسيم أنواع الخلاف :

الاعتبار الأول : اعتبار الخلاف بحد ذاته .

الاعتبار الثاني : من ناحية قبوله وذمه .

الاعتبار الأول : الخلاف بحد ذاته

الخلاف في الأصل نوعان :

النوع الأول : خلاف التنوع .

النوع الثاني : خلاف التضاد .

أولاً : خلاف التنوع :

وهو أن يكون كلا الوجهين ، أو القولين ، حقاً ، ولا يقتضي الخلاف بينهما ، نفي القول الآخر ، أو التضاد ، وخلاف التنوع يكون على وجوه متعددة ، يكون فيه قول كل مخالف أو فعله حقاً ، ولتضاد بينهما كالتالي :

١ - أن يكون كل واحد من القولين ، أو الفعلين ، حقاً مشروعاً ، كما في القراءات التي اختلف فيها الصحابة حتى زجرهم الرسول صلى الله عليه وسلم عن الاختلاف فيها وقال : « كلا كما محسن » ^(١) .

وكذلك اختلاف أنواع صفة الأذان ، والإقامة ، والاستفتاح وتكبيرات العيد ، وتكبيرات الجنازة .

٢ - أن يكون كل من القولين ، في معنى القول الآخر ، ولكن العبارتين مختلفتان كما قد يختلف كثير من الناس ، في التعبير عن المسميات وغير ذلك .

(١) البخاري : الجامع الصحيح ، كتاب الأنبياء رقم ٣٤٧٦ ، فتح الباري ٥٩٣/٦ .

٣ - أن يكون المعنian غيرين ، ولكن لاتفاقهما ، فهذا قول صحيح ، وهذا قول آخر صحيح ، وإن اختلف المعنى ، وهذا كثير جداً في المنازعات .

وفي هذا النوع من الاختلاف ، يكون كل صاحب قول مصيّباً بلا جدال ، وقد تكون المسألة بين صواب وأصواب ، أو بين فاضل وأفضل ، كما في الحديث المتفق عليه عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله : « لا يصلين أحدكم العصر إلا فيبني قريظة » فصلى بعض الصحابة في الطريق الصلاة في وقتها ، وبعض أخراها حتى وصلوا إلى بنى قريظة بعد فوات وقت العصر ، فلم يعنّف الرسول عليه أبداً منهم ^(١) .

وكذلك من هذا الباب ، عندما اختلف الصحابة في قطع الأشجار ، أو تركها فقطع قوم وترك آخرون ، فقال تعالى « ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصنواعها فإذا ذنب الله ^(٢) » .

ومن ذلك أنساك الحج من تمنع وقران وإفراد ، فكلها أنواع مقبولة في الشرع ، وإن كان بعضها أفضل ، ولكن كلها مقبول ^(٣) . فالخلاف بين العلماء - كالمذاهب الأربعة مثلاً - غالباً يكون من خلاف النوع ، ولكن التعصب المذهبي يجعله خلافاً مذموماً .

(١) البخاري : الجامع الصحيح ، كتاب المغازي رقم ٤١٩ ، فتح الباري ٤٧١/٧ .

(٢) الحشر / ٥ .

(٣) ابن تيمية : اقتضاء الصراط المستقيم ، ١ / ٣٤ وما بعدها .

ثانياً : خلاف التضاد :

وهو أن يكون القولان متنافيين ، يقتضى أحد القولين فيهما إبطال القول الآخر .

والخطب في أمر اختلاف التضاد ، أشد منه في اختلاف التنوع ، لأن القولين هنا يتناقضان ، فداعي الفرقـة والتنازع أقرب ، إلا عند من رحمة الله ، وفهم نوع الخلاف ^(١) .

ومن هذا النوع ماورد في كتاب الله الكريم ، عن أنبيائه داود وسليمان ، صلوات الله وسلامه عليهما ، حيث يقول تعالى :

﴿ وَدَاوِدُ وَسَلِيمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكَنَا لِحْكَمِهِمْ شَاهِدِينَ * فَهَمَنَاهَا سَلِيمَانُ وَكَلَّأَ أَتَيْنَا حِكْمًا وَعِلْمًا وَسَخَرْنَا مَعَ دَاوِدَ الْجَبَالِ يَسْبِحُونَ وَالْطَّيْرُ وَكَنَا فَاعْلَمِينَ ﴾ ^(٢)

فخاص سليمان بالفهم ، وأثنى عليهما بالعلم والحكم ^(٣) .

وكذلك حديث الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم « إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران ، وإذا حكم فاجتهد فأخطأ ، فله أجر » ^(٤) فهنا حصل الخلاف الذي ليس فيه إلا مصيبة واحد ، أي أن أحدهما أخطأ ، فكان الخلاف هنا من باب خلاف التضاد ، وعلى الرغم من ذلك ، كان كلاهما مأجوراً ، لاما زوراً .

(١) سيأتي تفصيل لمسألة فهم نوع الخلاف في الفصل الثالث .

(٢) الانبياء - ٧٨ ، ٧٩ .

(٣) ولما ذكر من مسائل تفصيل لطيف في اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية ٢/٣٧ - ٣٩ .

(٤) البخاري : الجامع الصحيح ، كتاب الاعتصام بالسنة رقم ٧٣٥٥ ، (فتح الباري ، ١٢/٣٢٠) .

الاعتبار الثاني من ناحية قبول الخلاف وذمه

يمكن تقسيم الخلاف بناءً على هذا الاعتبار إلى نوعين :

النوع الأول : الخلاف المقبول .

النوع الثاني : الخلاف المذموم .

أولاً : الخلاف المقبول :

وهذا النوع من الخلاف ، ينقسم إلى قسمين :

أ - الخلاف المحمود .

ب - الخلاف السائغ .

أ - الخلاف المحمود :

وهو ما يكون من فعل نتج عن اتباع أوامر الشرع ، كمخالفة المؤمنين للمشركين ، ونهي الإسلام عن التشبه بالكافار ظاهراً وباطناً ، كما في قوله عزوجل : « ثم جعلناك على شريعة من الأمور تابعها ولا تتبع أهواء الذين لا يعلمون * إنهم لن يغدوا عنك من الله شيئاً وأن الظالمين بعضهم أولياء بعض والله ولي المتقين » (١) .

وكذلك أحاديث المصطفى صلى الله عليه وسلم في الأمر بمخالفة اليهود ومخالفه الكافرين حتى في المظاهر .

بـ- الخلاف السائخ :

وهو خلاف الآراء في الأمور ، والمسائل التي يسوغ فيها الخلاف ، وليس فيها من أمر يقطع الخلاف قطعاً باتاً ، بل الأمر متعدد بين القولين ، ولا يمكن القطع بأحدهما لرفع الخلاف ، ويبقى هذا النوع من الخلاف مقبولاً ، ما بقيت المودة ، والمناصحة ، وإن كان الخلاف فيها من خلاف التضاد ، «وَوَجَدْنَا أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مِنْ بَعْدِهِ قَدْ اخْتَلَفُوا فِي أَحْكَامِ الدِّينِ، وَلَمْ يَتَفَرَّقُوا» ^(١) .

ثانياً الخلاف المذموم :

وهو النوع من الخلاف ، الذي يؤدي إلى الشر ، والفرقة ، ويسبب العداوة ، والبغضاء ، والشحناه بين الناس .

ومن هذا النوع ، مخالفة الكافرين للمؤمنين ، الذي نبه القرآن عليه في قوله تعالى : « هَذَانِ خُصُمَانٌ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ ... » ^(٢) .

وكذلك الخلاف بعد تبين الحق ، بسبب البغي ، وغير ذلك ، كما قال تعالى : « وَلَقَدْ أَتَيْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيَّابَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ * وَأَتَيْنَاهُمْ بِبَيِّنَاتٍ مِنَ الْأَمْرِ، فَمَا اخْتَلَفُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بِغَيْرِ أَبْيَانِهِمْ إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ » ^(٣) .

(١) الشاطبي : الاعتصام ٢٠ / ٢٢١ .

(٢) الحج / ١٩ .

(٣) الجاثية / ١٦ - ١٧ .

وقد يكون خلاف التنوع من باب الخلاف المذموم ، إذا اقتنى بالهوى .
 وأكثر الاختلاف بين الأمة الذي يورث الأهواء والفرقة ، تجده من اختلاف
 التنوع ، حيث يكون كل من المختلفين مصيباً فيما قاله ، أو ذهب إليه ، أو
 بعضه ، مخطئاً في نفي ، أو جحود ما عليه خصمه ، في أمر يسع فيه الخلاف
 أو سائغ القول به ، كالقراءات ، واختلاف الأحكام باختلاف الأحوال (١) .

(١) الشاطبي : الاعتصام ، ٢٠٠/٢ .

أمر الإسلام بالاتفاق ونبذ الفرقة

لقد كان الأمر بالاجتماع ، ونبذ الفرقة ، من المقاصد العظيمة للإسلام ، بل إن الله ، عز وجل ، يذكر عباده بالنعمة التي أفاءها عليهم ، بتوحيد كلمتهم ، وصفهم ، حيث يقول عز من قائل : « يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون واعتصموا بحبل الله جمِيعاً ولا تفرقوا واذكرو انعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم فاصبحتم بنعمتة إخواناً وكتم على شفا حفرة من النار فأنقذكم منها كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تهتدون ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير وأمرؤن بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات وأولئك لهم عذاب عظيم » ^(١) .

ويقول تعالى « وأن هذا صراطٌ مسْتَقِيمٌ فَاتَّبِعُوهُ لَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقُ بَكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ » ^(٢) .

ويقول سبحانه وتعالى : « ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم » ^(٣) .
وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « إن الله يرضي لكم ثلاثة ، ويكره لكم ثلاثة ، فيرضي لكم : أن تعبدوا الله ، ولا تشركوا به شيئاً ، وأن تعتصموا بحبل الله جمِيعاً ، ولا تفرقوا ، ويكره

(١) آل عمران / ١٠٢ .

(٢) الأنعام / ١٢٣ .

(٣) الأنفال / ٤٦ .

لكم قيل وقال ، وكثرة السؤال ، وإضاعة المال »^(١) .

ومن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : سمعت رجلاً قرأ آية سمعت من رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، خلافها ، فأخذت بيده فأتيت به رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، فقال : « كلاماً محسن » ، قال شعبة : أظنه قال : « لاتختلفوا ، فإن من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا »^(٢) .

ويقول شيخ الإسلام ، ابن تيمية ، بعد إيراده هذه الآيات : « فانظروا رحمة الله ، كيف دعا الله إلى الجماعة ونهى عن الفرقة .

وقال في الآية الأخرى : « إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيئاً لست منهم في شيء »^(٣) .

فبراً نبيه ، صلى الله عليه وسلم ، من الذين فرقوا دينهم ، وكانوا شيئاً ، كما نهانا عن التفرق والاختلاف بقوله :

« ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات »^(٤) .

وقد كره النبي ، صلى الله عليه وسلم ، من المجادلة ، ما يفضي إلى الاختلاف والتفرق ، فقد خرج على قوم من أصحابه ، وهم يتجادلون في القدر ، فكأنما فقئ في وجهه حب الرمان وقال : « أبهاذا أمرتم ؟ أم إلى هذا دعيتكم ؟ أن تضربوا بكتاب الله ببعض ، إنما هلك من كان قبلكم بهذا ،

(١) الإمام مسلم النيسابوري : صحيح مسلم ، كتاب الأقضية - باب النهي عن كثرة السؤال ، رقم ١٧١٥ .

(٢) سبق تخرجه في ص ٢٥ .

(٣) الأنعام / ١٥٩ .

(٤) آل عمران / ١٠٥ .

ضربوا كتاب الله بعضه ببعض » قال عبد الله بن عمرو رضي الله عنهم : « فما أغربت نفسي كما غبطتها ، ألا تكون في ذلك المجلس » ، ، ولو كان كل ما اختلف مسلمان في شيء تهاجرا ، لم يبق بين المسلمين عصمة ولا أخوة » ^(١) .

ولما كان الخلاف ، أمراً مفسداً لذات بين المسلمين ، فقد أكد النبي الكريم ، صلى الله عليه وسلم ، على أهمية إصلاح ذات البين ، في الحديث الذي قال فيه ، صلى الله عليه وسلم : « ألا أنبئكم بأفضل من درجة الصلاة ، والصيام ، والصدقة ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ؟ قالوا : بلى يا رسول الله ، قال صلاح ذات البين ، فإن فساد ذات البين هي الحالقة ، لا أقول تحلق الشعر ، ولكن تحلق الدين » ^(٢) .

كذلك قوله صلى الله عليه وسلم في التأكيد على الجماعة : « وعليكم بالجماعة ، فإن يد الله على الجماعة » ^(٣) .

واهتم الإسلام بالتقريب والتأليف بين المسلمين اهتماماً عظيماً ، ففي صحيح مسلم عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح مناكبنا في الصلاة ، ويقول : استووا ،

(١) ابن تيمية ، مجموع الفتاوى .

(٢) سبق تخرجه في ص ٤ .

(٣) الترمذى : الجامع الصحيح ، كتاب الفتن ٦ .

لاتختلفوا فتختلف قلوبكم^(١) ، فإذا كان تحذير المصطفى الكريم ، صلى الله عليه وسلم في الاختلاف بين مناكب المسلمين ، في الصلاة بهذا القدر ، فكيف به في اختلاف قلوب المسلمين وتغايرها ، مما يذهب بأس الأمة .

(١) الإمام مسلم النيسابوري : صحيح مسلم ، كتاب الصلاة ، ١٢٢ .

الفصل الثالث

أسباب الخلاف

ويتضمن :

- الهوى والتحيز .
- الفروق الفردية .
- الجهل وضعف المحصلة العلمية .
- الفهم الخاطيء لنوع الخلاف .
- ترك أصول وأداب الحوار والمناظرة .

**السبب الأول من أسباب الخلاف
الهوى والتحيز**

في معجم مقاييس اللغة يقول ابن فارس في معنى الهوى :

« (هوى) الهاء ، والواو ، والياء : أصل صحيح يدل على خلو وسقوط .

أصله الهواء بين الأرض والسماء ، سمي لخلوّه . قالوا : وكل حال هواء .

قال الله تعالى : « وأفندتكم هواء » (١) أي خالية لا تعي شيئاً .

ويقال : هوى الشيء ، يهوي : سقط ، وهاوية : جهنم لأن الكافر يهوي فيها . والهاوية : كل مهواة ، والهوة : الوهدة العميقه ، وأهوى إليه بيده ليأخذه ، كأنه رمى إليه بيده إذا أرسلها ، وتهاوي القوم في المهوا سقط بعضهم إثر بعض .

وأما الهوى : هوى النفس ، فمن المعنيين جميعاً ، لأنه خال من كل خير ، ويهوي بصاحبـه فيما لا ينبغي .

قال الله تعالى ، في وصف نبيه عليه السلام :

« وما ينطق عن الهوى » (٢) .

ويقول الراغب الأصفهاني في مفرداته عن الهوى :

« الهوى : ميل النفس إلى الشهوة ، ويقال ذلك للنفس المائلة إلى الشهوة ،

وقيل : سمي بذلك لأنه يهوي بصاحبـه في الدنيا إلى كل واهية ، وفي الآخرة إلى الهاوية .

والهُوي : سقوط من علو إلى أسفل ، وقد عظم الله ذم اتباع الهوى

فقال : « أفرأيت من اتخذ إلهـه هواه » (٤) .

(١) إبراهيم / ٤٣ .

(٢) النجم / ٣ .

(٣) ابن فارس : معجم مقاييس اللغة ، ٦ / ١٥ - ١٦ .

(٤) الجاثية / ٢٣ .

وقال : « ولئن اتبعت أهواهم » (١) فإنما قاله بلفظ الجمع ، تنبئها على أن لكل واحد هوى ، غير هوى الآخر ، ثم هوى كل واحد لا يتناهى . فإذاً اتباع أهواهم ، نهاية الضلال والحيرة » (٢) .

ويقول الشاطبي : « ولذلك سمي أهل البدع : أهل الأهواء ؛ لأنهم اتبعوا أهواهم ، فلم يأخذوا الأدلة الشرعية مأخذ الإنقiad إليها والتعويل عليها حتى يصدروا عنها ، بل قدموا أهواهم ، واعتقدوا على آرائهم ، ثم جعلوا الأدلة الشرعية منظوراً فيها من وراء ذلك » (٣) .

فيتضح مما سبق ، أن مزلق الهوى ، من أشد المزالق خطورة وأكثرها صرفاً عن الحق وقبوله ، فهو خطير على الفرد في دينه ودنياه ، فلا يحكم في شيء إلا وفق هواه ، بل إنه لا يرى ولا يسمع إلا وفق حكم هواه ، كما روى : حبك الشيء يعمي ويصم ، ومهما كان وضوح الحق ، وانبلاغه للناظرین - وفي وضوح كوضوح الشمس - وليس في النفس تجرد وإخلاص وملأها الهوى ، ما وصلت هذه النفس إلى الحق .

وانظر إلى سخف العقول عند أهل الجاهلية المشركين ، الذين كانوا في مجال تحد ، مع الرسول الكريم ، صلى الله عليه وسلم ، حيث يورد الله عز وجل قولهم في الآية الكريمة :

﴿ وَإِذْ قَالُوا لَهُمْ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكُمْ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ أَوْ ائْتُنَا بِعَذَابًا أَلِيمًا ﴾ (٤) .

(١) البقرة / ١٢٠ .

(٢) الراغب الأصفهاني : مفردات ألفاظ القرآن ، ص ٨٤٩ .

(٣) الشاطبي : الإعتصام ، ١٧٦/٢ .

(٤) الأنفال / ٣٢ .

فلم يقولوا : إن كان هذا هو الحق فاهدنا إليه ، بل من جهلهم وظلمهم واتباعهم لأهوائهم كانوا يدعون على أنفسهم بأن تنزل عليهم الحجارة من السماء أو أن يأتيهم العذاب .

وهنا يتبين مدى التلازم ، بين الفكرة والتطبيق العملي لهذه الفكرة ، فقبول الحق - عندهم - ارتبط بالهوى ، ولم يرتبط بالحق نفسه ، فلهذا لم يكن ينفع أي دليل وأية حجة ، في ثني هؤلاء عن هواهم الذي اعتقاده ، فمتي يستقيم الظل ، والعود أعوج ؟ كما قيل قديماً ، فلن يستقيم ظل لعود معوج إلا لصاحب هوى وميل ، فيريه هواه مايهواه ، لا ماهو كائن على بساط الحقيقة .

ولا يظنن ظان ، أن البيانات إذا جاءت وظهرت ، أمن الكل بالحق ، فهذا غير واقع ، فمن كان في قلبه هوى قد أشربه ، لا يؤمن أبداً ، بل يبدأ التلبيس ، والاستكبار ، وغير ذلك من صوارف قبول الحق .

ويمثل يهود - لعنهم الله في كل زمان ومكان - اتباع الهوى في أسف صوره ، حتى قال عنهم الله ، عز وجل ، في كتابه العزيز :

«أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوِي أَنفُسُكُمْ إِسْتَكْبَرُتُمْ فَفَرِيقًا كَذَبْتُمْ وَفَرِيقًا قُتْلُونَ ٤﴾ (١)

ففي هذه الآية ، يتضح كيف كان الهوى سبباً للاستكبار ورد الحق ، بل وصل الأمر إلى قتل النبيين ، ويورد الإمام ابن القيم بعد ذكره لهذه الآية في بدائع الفوائد قوله : « فهذا الذي تسميه النظار والفقهاء ، التشهي والتحكم الباطل ، فإن جاءك مالا تشتهيه ، دفعته ورددته ، وإن كان القول موافقاً لما تهواه وتشتهيه ، إما من تقليد من تعظمه ، أو موافقة ماتريده ، قبلته وأجزته ، فترد ماخالف هواك ، وتقبل ما وافق هواك » (٢) .

(١) البقرة / ٨٣ .

(٢) ابن قيم الجوزية : بدائع الفوائد ، ٤ / ١٤٤ .

إن الهوى قد يصبح معبوداً ، لدى بعض أهل الأهواء ، يحل لهم ويحرم عليهم وفقاً للهوى ، لا وفقاً للحق ، وقد ذكر الله ذلك في قوله تعالى :

﴿أَفَرَأَيْتَ مِنْ اتَّخَذَ إِلَهًا هُوَاهُ وَأَضْلَلَهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِ غَشَاوةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ (١) .

ويقول عز من قائل :

﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي أَتَيْنَاهُ أَيَّاتِنَا فَانسَلَخَ مِنْهَا فَاتَّبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْفَارِينَ . وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هُوَاهُ فَمِثْلُهُ كَمِثْلِ الْكَلْبِ إِنْ تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهُثْ أَوْ تَرْكِهِ يَلْهُثْ ذَلِكَ مِثْلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِأَيَّاتِنَا فَاقْصُصْ الْقَصْصَ لِعَلَيْهِمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (٢) .

ففي هذه الآيات العظيمة ، بين الله عز وجل ، أن هؤلاء الضالين ، كانوا أولى علم ، ولم يكونوا جهله ، فهم علموا الحق وعرفوه وما يذعنوا له ، بل سيرتهم أهواهم وأغراضهم الشخصية لرد الحق ، والاستكبار والظلم ، فهم كما قال تعالى عنهم :

﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنُتْهَا أَنفُسُهُمْ ظَلَمًا وَعَلَوْا فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ﴾ (٣) .

« والجحود ، ضد الإقرار ، ولا يكون إلا مع علم الجاحد به أنه صحيح ، وما جاء جاحد بخير قط » (٤) .

ويشهد لما سبق ، من أن الهوى والتحيز ، هما من أهم أسباب ودواعي

(١) الجاثية / ٢٣ .

(٢) الأعراف / ١٧٥ ، ١٧٦ .

(٣) النمل / ١٤ .

(٤) ابن فارس : معجم مقاييس اللغة ، ٤٢٦/١ .

الفرقة والخلاف ، على الرغم من أن البيانات قد ظهرت ، ولاحظ مثل فلق الصبح ، ما جاء في قوله تعالى :

﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَأَخْتَلُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾ (١) .

ولو كان مجرد ظهور البيانات وتبين الحق من الباطل ، هو الذي يؤدي للحق ، لا تبعه الكل ، ولكن أهواء النفوس هي التي تحيد بهم عن قبول الحق ، وتؤدي إلى رده ، والوقوع في الخلاف والفرقة والنزاع والشقاق .

وكثيراً ما يقع الإنسان فريسة لسلطان الهوى ، نتيجة لوقوعه في قول خطأ ، أو في فعل مجانب للصواب فتجده يبحث لهذا القول ما يسنده من أقوال سابقة ، أو لذلك الفعل مخرجاً صحيحاً ، لاستئكافه عن أن يبدو في حالة من وقع في الخطأ ، ويقول الشاطبي في ذلك : « وكذلك الأمر ، في كل مسألة فيها الهوى أولاً ، ثم يطلب لها المخرج من كلام العلماء ، أو أدلة الشرع ، وكلام العرب أبداً ، لا تسعه وتصرفه ، واحتمالاتها كثيرة ، لكن يعلم الراسخون المراد منه ، من أوله إلى آخره وفحواه ، أو بساط حاله أو قرائته ، فمن لا يعتبره من أوله إلى آخره ، ويعتبر ما ابتنى عليه ، زل في فهمه ، وهو شأن من يأخذ الأدلة ، من أطراف العبارة الشرعية ، ولا ينظر بعضها ببعض ، فيوشك أن يزل ، وليس هذا من شأن الراسخين ، وإنما هو من شأن من استعجل ، طلباً للمخرج في دعواه » (٢) .

وهذا لك من النفوس ، من لا تذعن للحق ، ولا تطبق الاعتراف به ، لأسباب فرعية متعددة .

(١) آل عمران / ١٠٥ .

(٢) الشاطبي : الاعتصام ، ١٦٢ / ١ .

أبدع العلامة المعلمي في استعراض بعضها في كتابة : « القائد إلى تصحيح العقائد » ، منها :

« ومخالفة الهوى للحق في الاعتراف بالحق ، من وجوه :

الأول :

أن يرى الإنسان أن اعترافه بالحق ، يستلزم اعترافه بأنه كان على باطل فالإنسان ينشأ على دين ، أو اعتقاد أو مذهب ، أو رأي يتلقاه من مربيه أو معلمه ، على أنه حق فيكون عليه مدة ، ثم إذا تبين له أنه باطل ، شق عليه أن يعترف بذلك ، وهكذا إذا كان آباؤه أو أجداده أو متبوعه على شيء ، ثم تبين له بطلانه ، وذلك أنه يرى ، أن نقصهم مستلزم لقصه ، فاعترافه بضلالهم أو خطأهم ، اعتراف بنقصه ، حتى أنك لترى المرأة في زماننا هذا ، إذا وقفت على بعض المسائل التي كان فيها خلاف بين أم المؤمنين عائشة ، وغيرها من الصحابة ، أخذت تحامي عن قول عائشة ، لا شيء ، إلا لأن عائشة امرأة مثلها ، فتتوهم أنها إذا زعمت أن عائشة أصابت ، وأن من خالفها من الرجال أخطأوا ، كان في ذلك إثبات فضيلة لعائشة على أولئك الرجال ، فتكون تلك فضيلة للنساء على الرجال مطلقاً ، فينالها حظ من ذلك ، وبهذا يلوح لك سر تعصب العربي للعربي ، والفارسي للفارسي ، والتركي للتركي ، وغير ذلك ، حتى لقد يتتعصب الأعمى في عصرنا هذا للموري .

الثاني :

أن يكون قد صار له في الباطل ، جاه وشهرة ومعيشة ، فيشق عليه أن يعترف بأنه باطل ، فتذهب تلك الفوائد .

الثالث :

الكبر ، يكون الإنسان على جهالة ، أو باطل ، فيجيء آخر فيبين له الحجة ، فيرى أنه إن اعترف ، كان معنى ذلك اعترافه بأنه ناقص ، وأن ذلك الرجل هو الذي هداه ، ولهذا ترى المنتسبين إلى العلم من لا يشق عليه الاعتراف بالخطأ إذا كان الحق تبين له ببحثه ونظره ، ويشق عليه ذلك ، إذا كان غيره هو الذي بين له « (١) » .

والمتأمل في حال كثير من الأبحاث ، التي تدرس مجتمعاً متماثلاً واحداً ، ولكنها تخرج بنتائج مختلفة اختلافاً بينما ليس باليسير ، الذي قد يعني للتغيرات دخيلة ، فهذا الاختلاف سببه التحيزات ، لدى بعض الباحثين ، فيعطون الاهتمام لما يريدون استنتاجه ، وينزعون الاهتمام عمما سواه ، فيؤدي للخروج بنتائج خطأ لاتخدم الأهداف العلمية والعملية وهكذا تضيع الجهد الكثيرة نتيجة للتحيزات الذاتية .

(١) عبد الرحمن العلمي : القائد إلى تصحيح العقائد ، ١٢ - ١٣ .

**السبب الثاني من أسباب الخلاف
الفروق الفردية**

الفروق الفردية

لقد كاد يكون كافياً ، أن يقال : يوجد شخصان ، لكي يخرج المتأمل الناظر في حالهما ، بفكرة مؤداها : أنه يوجد رأيان ، أو توجد وجهتا نظر ، أو هناك ذوقان ، وبالجملة هناك خلاف - أيًّا كان نوعه ، ودرجته - بينهما ، فلا يوجد تطابق في كل شيء بين شخصين مختلفين ، سواء في الأشكال ، والصور ، والألوان ، بله الأفهام ، والأطباع ، والاتجاهات ، والاستعدادات ، والقدرات .

فقد أوضحت بعض الدراسات ، وجود بعض الفروق الفردية الواسعة بين الأفراد في الطفولة ، في عتبة الإحساس (Sensory threshold) ، فمن الأطفال من يستجيب بانعكاسات عضلية حتى مع الضربات الخفيفة جداً على الجلد ، بينما لا يستجيب بعض الأطفال الآخرين ، إلا إذا كانت الضربات قوية نوعاً ما ، وكذلك توجد فروق في عملية التكيف لدى الصغار والكبار عن الاستجابة ، ومن الأشياء المرئية ، الفروق في النشاط وفي القابلية للإثارة ، فبعض الأطفال يظهرون نشاطاً أكبر من غيرهم بتحريك أذرعاتهم وأقدامهم ، بينما يبدو بعض الأطفال الآخرين أكثر هدوءاً من أولئك^(١) .

وجميع علماء التربية وعلم النفس ، يؤكدون على مبدأ الفروق الفردية وأهميته الكبيرة ، وأهمية مراعاته ، عند التخطيط للعمل التربوي ، فهذه

(١) فاروق عبد الفتاح موسى : أسس السلوك الإنساني ، ص ٣ .

الفرق حاصلة ولاشك ، وأمر واقع لابد من التعايش معه .

وهذا الاختلاف والتفاوت بين البشر ، آية من آيات عظمة الخالق القديم ،

عز وجل ، القائل :

﴿وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْخَلْفَةُ الْمُتَكَبِّرُ كُلُّ أَنْكَمٍ إِنْ فِي﴾

﴿ذَلِكَ لِآيَاتِ الْعَالَمِينَ﴾ (١) .

فعلى كثرة الخلق وتبانهم ، مع أن الأصل واحد ، ومخارج الحروف واحدة ، ومع ذلك ، لا تجد صوتين متفقين من كل وجه ، ولا لونين متشابهين من كل وجه ، إلا وتجد من الفرق بين ذلك ، ما يحصل به التمييز ، وهذا دال على كمال قدرته عز وجل ، ونفوذ مشيئته ، ومن عنایة الله بعباده ، ورحمته بهم ، أن قدر ذلك الاختلاف ، لئلا يقع التشابه التام ، فيحصل الاضطراب ، ويفوت كثير من المقاصد والمطالب . (٢)

ويقول عز من قائل :

﴿وَمِنَ النَّاسِ وَالدَّوَابِ وَالْأَنْعَامِ مُخْتَلِفُ الْوَانَهُ كَذَلِكَ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ﴾ (٣) .

ويقول أهل التفسير ، عند تفسير هذه الآية : « ومن ذلك ، الناس ، والدواب ، والأنعام ، فيها من اختلاف الألوان ، والأصناف ، والأصوات ،

(١) الروم / ٢٢ .

(٢) عبد الرحمن السعدي : تيسير الكريم الرحمن ، ٤/٨ .

(٣) فاطر / ٢٨ .

والهیئات ، ما هو مرئي بالأبصار ، مشهود للنظر ، والكل من أصل واحد ، ومادة واحدة ، فتفاوتها دليل عقلي على مشيئة الله تعالى ، التي خصصت ما خصصت منها بلونه ووصفه ، وقدرة الله تعالى ، حيث أوجدها كذلك ، وحكمته ، ورحمته ، حيث كان ذلك الاختلاف ، وذلك التفاوت فيه من المصالح ، والمنافع ومعرفة الطرق ، ومعرفة الناس بعضهم بعضاً ما هو معلوم » (١) .

فالتأمل إذا نظر إلى حال البشر ، ورأى الاختلاف قد حصل في الماديات ، علم يقيناً ، أن حصوله في مجال المعنويات أكيد ولا ريب .

ومما يشهد لهذا المعنى ، قوله تعالى :

﴿أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاوَاتِ مَا يُفَسِّرُهَا بِقَدْرِهَا فَاحْتَمِلُ السَّيْلَ زِيدًا رَّابِيًّا
وَمَا يُوقَدُونَ عَلَيْهِ فِي النَّارِ ابْتِغَاءَ حَلْيَةً أَوْ مَتَاعًا زَبْدًا مِثْلَهُ كَذَلِكَ يُضَرِّبُ اللَّهُ
الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ فَإِمَامًا الزَّبْدِ فَيَذَهِبُ جُفَاءً وَمَا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيُمْكِثُ فِي الْأَرْضِ
كَذَلِكَ يُضَرِّبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ﴾ (٢) .

ففي هذه الآية يشبهه - تعالى - الهدى الذي أنزل على رسوله ، ﷺ ،
لحياة القلوب والأرواح ، بماء الذي أنزله لحياة الأشباح ، وشبه ما في
الهدى ، من النفع العام الكبير ، الذي يضطر إليه العباد ، بما في المطر ، من
النفع العام الضروري ، وشبه القلوب الحاملة للهدى وتفاوتها ، بالأودية التي
تسيل فيها السيول ، فوادي كبير ، يسع ماءً كثيراً ، كقلب كبير ، يسع علمًا

(١) عبد الرحمن السعدي : تيسير الكريم الرحمن ، ٤ / ٢٦ .

(٢) الرعد / ١٧ .

كثيراً ، وواد صغير ، يأخذ ماء قليلاً ، كقلب صغير ، يسع علمًا قليلاً^(١) .

وحول هذه المعاني ، كان حديث الصادق المصدوق ، عليه السلام ، في الحديث الذي يرويه عنه ، أبو موسى الأشعري ، رضي الله عنه ، حيث يقول : قال رسول الله ، عليه السلام : « إن مثل ما بعثني الله من الهدى والعلم ، كمثل غيث أصاب أرضاً ، فكان منها طائفة قبلت الماء ، فأنبتت الكلأ والعشب الكثير ، وكانت منها أجادب ، أمسكت الماء فنفع الله به الناس ، فشربوا ورعوا ، وسقوا وزرعوا ، وأصاب طائفة أخرى ، إنما هي قيungan ، لاتمسك ماء ، ولا تنبت كلأ ، فذلك مثل من فقه في دين الله ، ونفعه بما بعثني به ، فعلم وعلّم ، ومثل من لم يرفع بذلك رأساً ، ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به^(٢) .

وفي شرح هذا الحديث أن النبي عليه السلام قسم الناس ، بالنسبة إلى الهدى والعلم ، إلى ثلاثة طبقات :

الطبقة الأولى : ورثة الرسل ، وخلفاء الأنبياء ، عليهم الصلاة والسلام ، وهم الذين قاموا بالدين ، علماً وعملاً ودعوة ، فهم بمنزلة الطائفة الطيبة من الأرض التي ركزت ، قبلت الماء ، فأنبتت الكلأ والعشب الكثير ، فزكت في نفسها ، وزكا الناس بها ، وكان لها قوة الحفظ ، والفهم في الدين ، والبصر بالتأويل ، ففجرت من النصوص أنهار العلوم ، واستنبطت منها كنوزها ،

(١) عبد الرحمن السعدي : تيسير الكريم الرحمن ، ٢ / ٤٦٥ .

(٢) البخاري : الجامع الصحيح ، كتاب العلم ، رقم ٧٩ ، (فتح الباري ٢١١ / ١) ، بنحوه .

ورزقت فيها فهماً خاصاً ، كما قال أمير المؤمنين ، علي بن أبي طالب ، وقد سُئل : هل خصمكم رسول الله ، ﷺ ، بشيء دون الناس ؟ فقال : لا ، والذي فلق الحبة ، ويرا النسمة ، إلا فهماً ، يؤتى به عبداً في كتابه (١) .

الطبقة الثانية : حَفِظَ النصوص ، وكان هماً حفظها وضبطها ، فوردها الناس ، وتلقواها منهم ، فاستبطوا منها ، واستخرجوا كنوزها ، واتجروا فيها ، وبذروها في أرض قابلة للزرع والنبات ، فاستخرجوا غواضتها ، وأسرارها ، ووردوها كل بحسبه « قد علم كل أناس مشربهم » (٢) وهؤلاء هم الذين قال فيهم النبي ، ﷺ : « نَصَرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي ، فَوَعَاهَا ، ثُمَّ أَدَاهَا ، كَمَا سَمِعَهَا ، فَرَبُّ حَامِلِ فَقَهَ ، غَيْرُ فَقِيهٍ ، وَرَبُّ حَامِلِ فَقَهَ ، إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهٌ مِّنْهُ » (٣) .

وهذا عبد الله بن عباس ، حبر الأمة ، وترجمان القرآن ، مقدار ما سمع من النبي ﷺ ، لم يبلغ نحو العشرين حديثاً الذي يقول فيه : سمعت ورأيت ، وسمع الكثير من الصحابة ، وبورك في فهمه ، والاستنباط منه ، حتى ملا الدنيا علمًا وفقها ، حتى بلغت فتاويه سبعة أسفار كبار ، كما

(١) البخاري / الجامع الصحيح ، الديات رقم ٦٩١٥ ، (فتح الباري ، ٢٧٢/١٢) .

(٢) البقرة / ٦٠ .

(٣) الترمذى : الجامع الصحيح ، كتاب العلم ، ٧ .

قال ابن حزم ، وهو بحسب علم القائل ، وإنما علمه كالبحر ، وفقه واستنباطه وفهمه في القرآن ، بالوضع الذي فاق به الناس ، وقد سمع ، كما سمعوا ، حفظ القرآن ، كما حفظوا ، ولكن أرضه كانت من أطيب الأراضي ، وأقبلها للزرع ، فبذر فيها النصوص ، فأنبتت من كل زرع كريم ﴿
ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم﴾^(١)
وأين تقع فتاوى ابن عباس ، وتفسيره واستنباطه من فتاوى أبي هريرة وتفسيره ؟ وأبو هريرة ، أحفظ منه ، بل هو حافظ الأمة على الإطلاق ، يؤدي الحديث كما سمعه ، ويدرسه بالليل درساً ، فكانت همة إلى الحفظ ، وتبليغ ما حفظه كما سمعه ، وهذه ابن عباس ، مصروفة إلى التفقة والاستنباط ، وتجير النصوص ، وشق الأنوار منها ، واستخراج فصوصها .

الطبقة الثالثة : هم أشقي الخلق ، الذين لم يقبلوا هدى الله ، ولم يرفعوا به رأساً ، فلا حفظ ، ولا فهم ، ولا رواية ، ولا دراسة ، ولا رعاية^(٢) .
وتفاوت الأفهام ، حصل بين أفضل الخلق ، صلوات الله وسلامه عليهم ، على الرغم من أفضليتهم على البشر ، وشاهد ذلك في قوله تعالى :

(١) الجمعة / ٤

(٢) ابن قيم الجوزية : الوابل الصيب من الكلم الطيب ، ١١٥ - ١١٩ بتصرف يسir .

﴿وَدَاوِدُ سَلِيمَانٍ إِذْ يُحْكَمَانَ فِي الْحَرثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنْمُ الْقَوْمِ وَكَنَا
لِحْكَمِهِمْ شَاهِدِينَ * فَفَهَمْنَا هَا سَلِيمَانَ وَكَلَّا أَتَيْنَا حَكْمًا وَعِلْمًا وَسَخَرْنَا مَعَ دَاوِدَ
الْجَبَالَ يَسْبِحُونَ وَالْطَّيْرُ وَكَنَا فَاعِلِينَ ﴾^(١)

يقول الشيخ ابن سعدي ، في تفسير هذه الآية : « أي : واذكر هذين النبيين الكريمين « سليمان » و « داود » مثنياً مبجلاً ، إذ أتاهم الله ، العلم الواسع ، والحكم بين العباد ، بدليل قوله ﴿إذ يُحْكَمَانَ فِي الْحَرثِ، إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنْمُ الْقَوْمِ﴾ أي : إذ تحاكم إليهما صاحب حرث ، نفشت فيه غنم القوم الأخرى ، أي : رعت ليلاً ، فأكلت ما في أشجاره ، ورعت زرعه ، فقضى فيه دواود عليه السلام ، بأن الغنم ، تكون لصاحب الحرث ، نظراً إلى تفريط أصحابها ، فعاقبهم بهذه العقوبة ، وحكم فيها سليمان ، بحكم موافق للصواب ، بأن أصحاب الغنم ، يدفعون غنمهم إلى صاحب الحرث ، فينتفع بدرُّها ، وصوفها ، ويقومون على بستان صاحب الحرث ، حتى يعود إلى حاله الأولى ، فإذا عاد إلى حاله ، ترداداً ، ورجع كل منهما بماله ، وكان هذا من كمال فهمه ، وفطنته عليه السلام »^(٢).

(١) الأنبياء / ٧٨ - ٧٩

(٢) عبد الرحمن السعدي : تيسير الكريم الرحمن ، ٣ / ٢٩٢ .

السبب الثالث من أسباب الخلاف
الجهل وضعف المحصلة العلمية

السبب ... من أسباب الخلاف الجهل

الجهلُ نقىض العلم ، الداءُ العضالُ ، الذي إذا فتك بجيل لم يتركه إلا أشلاءً ممزعة ، وأصبح لاحظ له في خير قط .

والجهل نوعان : جهل بسيط ، وجهل مركب :

قال حمار الحكيم توما
لو أنصفوني لكنت أركب
لأنني جاهمل بسيط وصاحبِي جاهمل مركب^(١)

فالجهل البسيط : يجهل صاحبه الأمر ، ويعلم أنه يجهله ، بعكس الجهل المركب الذي يجهل صاحبه الأمر ويجهل أنه يجهله ويظن أنه يعلمه فإن « من جهل شيئاً ، وجهل جهله به ، كان مجاهلاً من أمرين ، وهذا هو الجهل المركب ، ومن قال : لا أدرى ، علم جهله به ، وبقي علمه بذلك الأمر »^(٢) .

ويعدد الراغب الأصفهاني في مفرداته ، أن الجهل على ثلاثة أضرب :

١ - خلو النفس من العلم ، وهذا هو الأصل .

٢ - اعتقاد الشيء بخلاف ما هو عليه .

٣ - فعل الشيء بخلاف ما حقه أن يفعل^(٣) .

إن الجهل يؤدي بصاحبِه إلى الخلاف ، لأنَّه لا يعلم - أصلًا - شيئاً في الموضوع ، فيلقي الكلام على عواهنه فيضلُّ ويُضلُّ ، ولا أبين من الحديث النبوِيِّ الكريم ، الذي يرويه عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أنه قال في من أفتى المشجوج ، بوجوب الغسل في

(١) ساجقلي زادة : ترتيب العلوم ، ص ٢٠٢ .

(٢) ساجقلي زاده : ترتيب العلوم ، ص ٢٠٣ .

(٣) الراغب الأصفهاني : مفردات ألفاظ القرآن ، ٢٠٩ .

البرد ، فاغتسل فمات : « قتلوا قتلهم الله ، ألا سأّلوا إذ لم يعلموا ، فإنما شفاء العي السؤال » ^(١) .

ففي هذا الحديث يتضح أن جهل من أفتي الرجل الذي أصيب بجراحة في رأسه ، قد أداه إلى مخالفة الحق ، لأنّه جهل وتكلم بغير علم ، وقد قال عز من قائل عليماً .

﴿ ولا تقف ما ليس لك به علم إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عن مستوٰل ﴾ ^(٢) .

وفي هذه الآية ، ذكر العلماء « أن الله تعالى ، نهى عن القول بغير علم ، بل الظن الذي هو التوهّم والخيال ، كما قال تعالى : ﴿ اجتنبوا كثيراً من الظن إن بعض الظن إثم ﴾ ^(٣) ، وفي الحديث « إياكم والظن ، فإن الظن أكذب الحديث » وفي سنن أبي داود « بئس مطية الرجل زعموا » ^(٤) .

وقد أنكر الله عز وجل ، أشد النكير ، على من جادل بغير علم ولا هدى ، فقال سبحانه وتعالى :

﴿ ها أنتم هؤلاء حاججتم فيما لكم به علم فلم تجاجون فيما ليس لكم به علم والله يعلم وأنتم لا تعلمون ﴾ ^(٥) .

وهذه الآية فيها « دليل على المنع من الجدال لمن لا علم له ، والحظر على من لا تحقيق عنده ، فقال عز وجل : ﴿ ها أنتم هؤلاء حاججتم فيما لكم به علم فلم

(١) أبو داود : سنن أبي داود ، كتاب الطهارة ص ١٢٥ .

(٢) الإسراء / ٣٦ .

(٣) الحجرات / ١٢ .

(٤) إسماعيل بن كثير : تفسير القرآن العظيم ، ٧٢/٥ .

(٥) آل عمران / ٦٦ .

تحاجون فيما ليس لكم به علم ^٤ وقد ورد الأمر بالجدال من علم وأيقن ، فقال تعالى « وجادلهم بالتي هي أحسن » ^١ وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أنه أتاه رجل أنكر ولده ، فقال : يا رسول الله ، إن امرأتي ولدت غلاماً أسود ، فقال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : هل لك من أبل ؟ قال : نعم . قال : ما ألوانها ؟ قال : حمر . قال : هل منها من أورق ؟ قال : نعم ، قال : فمن أين ذلك ؟ قال : لعل عرقاً نزعه ، فقال صلى الله عليه وسلم : وهذا الغلام لعل عرقاً نزعه .

وهذا حقيقة الجدال ، ونهاية في تبين الاستدلال من رسول الله صلى الله عليه وسلم » ^(١) .

فجهل الإنسان قد يؤديه لبغض الكثير من العلوم والأمور النافعة ، لالشيء إلا لأنه يجهلها ، ولو علمها لما أبغضها :

أتانا أن سهلاً ذم - جهلاً - علوماً ليس يدرىهن سهل

ولكن الرضا بالجهل سهل ^(٢) علوماً لو دراها ما قلها

واشتهر بين الناس ، أن الإنسان عدو ماجهل ، كما قال الأول :

فإنما خلقوا أعداء ماجهلو ^(٣) فلا تلمهم على إنكار مانكروا

والجهل يسبب الخلاف بكونه إما « جهل المختلفين بحقيقة الأمر الذي يتنازعان فيه ، أو الجهل بالدليل الذي يرشد به أحدهما الآخر ، أو جهل أحدهما بما مع الآخر من الحق » ^(٤) .

(١) القرطبي : الجامع لأحكام القرآن ، ٤ / ١٠٨ .

(٢) الشوكاني : أدب الطلب ومنتهى الأرب ، ص ١٥٧ .

(٣) ابن عبد البر : جامع بيان العلم وفضله ، ١ / ١٣٠ .

(٤) ابن تيمية : اقتضاء الصراط المستقيم ، ١ / ١٣٢ .

إن الجهل بحد ذاته في أمر معين من الأمور ليس عيباً ، بل ورد الجهل في الكتاب العزيز في موقع غير موقع الذم ، فقد قال تعالى :

﴿ يحسبهم الجاهل أغنياء من التغافل ﴾^(١)

ويذكر الراغب الأصفهاني في المفردات : « أي : من لا يعرف حالهم ، وليس يعني المتخصص بالجهل المذموم »^(٢) .

فيتضح أن الإشكالية تحصل عندما لا تكون المعرفة لها أهميتها القيمية في منظومة القيم في المجتمع ، وبهذا يصبح المجتمع بيئة غير صالحة للنمو المعرفي ، بل يساعد على تنمية ضد ذلك ، وذلك لـ « أن أوضاع المجتمعات هي نتاج منظومة القيم ، فالناس ينشطون إلى الأشياء ، بمقدار مقامها في سلم القيم السائدة في المجتمع الذي يتتمون إليه ويعيشون فيه ويتشربون قيمه ويمتصون الاهتمامات السائدة فيه ، فالأفراد لا يهتمون إلا لما يرون أن المجتمع يهتم به ، ويهملون ما يرون المجتمع بهله ، فلا يأبهون لما ليس من اهتمامات المجتمع ، بل لايفطئون لأي شيء مهما علت قيمته الذاتية إذا لم يكن محل اهتمام المجتمع وموضع تقديره ومحط اعتباره »^(٣) فإذا كان المجتمع بشكل عام مهتماً بالمعرفة ، سنجده - ولاريب - يقدر كل علم مفيد وأهله ، وإذا كان المجتمع مجتمع مظاهر ، سنجد التقدير لأهل الشهادات العلمية ، دون أي اعتبار لما يحمله أهل هذه الشهادات من مضمون علمي وإن كان فارغاً .

وعدم الاهتمام بالعلم يؤدي إلى « توهם الندية بين الجميع »^(٤) فلا احترام

(١) البقرة / ٢٧٣ .

(٢) الراغب الأصفهاني : مفردات ألفاظ القرآن ، ٢٠٦ .

(٣) إبراهيم البليهي : جهل الجهل يقتل العقل ، جريدة الرياض ، ١٤١٥/٨/٤ ، عدد ٩٦٩١، ص ٩ .

(٤) نفس المرجع .

ولا تقدير لعالم في علمه ، وبهذا « ضاعت الحقيقة ، واختلط العلم بالجهل ، فالذى لديه شيء من العلم ، لا يستطيع أن يعطي مالديه من علم ، لأن المحتاجين لهذا العلم يجهلون هذه الحاجة ، فإذا هو حاول إيصال ما انتهى إليه من معرفة نافعة - أمضى عمره في اكتسابها - وجد أن الجميع غير مستعدين للإصغاء ، فكل فرد يرى أنه مساوٍ في العلم لكل فرد آخر ، مهما بلغ التفاوت ، إلا في حالات نادرة جداً ، إن الناس في عرفنا ليسوا على مستويات متدرجة من العلم ، فالجاهلون لا يعترفون لنزوي الدرجات الأعلى بهذا التدرج أو هذا السبق ولكنهم يرون أنهم مماثلون لهم تماماً ، فإذا تكلم من لديه علم في شيء يعلمه ، عارضه من لم يسبق أن خطرت القضية على باله وكأنه حوار بين أنداد » ^(١) .

فلن يجد الناظر في أي مجال علمي ، في أي بلد كان ، أن المجالات العلمية في تقدم ، إلا إذا كانت منزلة العلم - أيًا كان - في هذا البلد متقدمة على غيرها ، فنجد المجتمعات المتقدمة في النواحي التقنية ، نجدها تعطي علوم المهن والمهارات العملية درجة عالية في سلم الاهتمامات الخاصة بها ، فلا يوجد ناشيء يأنف من أن يكتسب مهارة يدوية حرفية ، ولا توجد عائلة تستنكف من كون أحد أبنائها مختصاً بمهنة بهذه تتطلب العلم المهاري اليدوي ، أكثر من تطلبها للعلم النظري ، وينطبق العكس تماماً في المجتمعات الفاقدة لهذا الأمر .

ولايعني عدم الوعي بأهمية المعرفة في مجتمع ما ، أو عند شخص ما ، الجهل والقصور المعرفي التام ، بل قد يكون ذا علم جم ، ولكنه لا يحسن

(١) إبراهيم البليهي : أولوية تأسيس علم الجهل ، جريدة الرياض ، ١٤١٤/٦/١٩ ، عدد رقم ٩٢٩٢ ، ص ٩ .

التعرف إلى ما يعلم ، وما يحسن أن يكون عليه سلوكه وتفكيره بهذا العلم ،
فيكون كالدابة الحاملة للأسفار ، لاتعرف العلم الجيد فتتبعه ، ولا الردى
فتتجبه :

زوالل لأشعار لا علم الأباء
بجيدها إلا كعلم عندهم

لعمرك ما يدرني البعير إذا غدا
بأوساقه أوراح ما في الغرائز^(١)

فمثل هذا : حاطب ليل ، يخبط في الأمور خبط عشواء ، فيثير خلافاً وهو
يظن أنه صنع إتفاقاً .

ولو سأّل سائل ، وقال : هل هناك ما هو شر من الجهل ؟ لكان الجواب
عليه : نعم شر من الجهل : جهل الجهل .

وجهل الجهل : هو الجهل المركب ، وهو آفة الآفات ، ومعضلة المعضلات
والذي من سماته التعالم وإنعدام احترام التخصص العلمي .

إن الجاهل الذي يدرى أنه يجهل ، أمره سهل - وخصوصاً بالمقارنة -
وعلاجه يسير ، فعلمه بجهله هو الذي يدفعه لأن يحاول تغيير واقعه المر ،
فيشير باتجاه العلم ، متسلحاً ببياض صفحة عقله من ذلك الأمر ليخبرها بما
صح من هذا العلم ، ولا يسمى هذا جاهلاً إلا في حدود الأمر الذي يجهله ،
فقد يكون عالماً في مجاله مبرزًا فيه .

أما الدهمية العظيمة ، والمصيبة الجسيمة ، فهو الجاهل الذي لا يدرى أنه
يجهل :

أرى العباس ينقص كل يوم
ويزعم أنه - جهلاً - يزيد^(٢)

(١) ابن عبد البر : جامع بيان العلم وفضله ، ص ١٣١ .

(٢) نفس المرجع ، ص ١٣٢ .

فهذا الصنف من الناس ، يكون جهلهم بجهلهم بمثابة « عائق فظيع من عوائق العلم ، وحاجز غليظ من حواجز المعرفة ، ومحبطة شنيع من محبطات التنمية لأن الذي يجهل جهله ، لا يقف موقفاً حيادياً من الإنجاز في العلم والعمل ، وإنما يقف ساخراً من الذين يعلمون ، كما يعادي كل إنجاز لا يتفق مع جهالته ، وفي ذلك يقول الفيلسوف الصيني « لاوتسى » في كتاب « الطريق والفضيلة » : (عندما يسمع معلم من درجة عالية بالطريق ، فهو يحاول أن يسير على هداه ، وعندما يسمع معلم من درجة متوسطة بالطريق ، فهو يسير عليه مرة ، ويتخلى عنه مرة .. أما عندما يسمع معلم من درجة دنيئة بالطريق ، فإنه يضحك عليه بغير صوت مسموع) فإذا كان هذا شأن من بلغ درجة المعلم ، فكيف يطمع العارفون بالوصول إلى أي مستوى من مستويات التفاهم مع الجاهلين » (١) .

إن من جهل شيئاً من العلم ، فسلك طريق تعلمه ، لحقيقة ألا يُسمى جاهلاً ، بل هو طالب علم ، وأما الجاهل حقاً فهو من جهل وأنف من التعلم لظنه بعلمه ، ويقول الإمام الشافعي ، رحمه الله : « العالم يسأل عما يعلم وعما لا يعلم ، فيثبت ما يعلم ، ويتعلم ما لا يعلم ، والجاهل يغضب من التعلم ، ويأنف من التعليم » (٢) .

فعندهما يحصل خلاف بين اثنين من البشر ، أحدهما عالم بموضوع الخلاف والأخر جاهل به ، فإن كان الجاهل ذا جهل بسيط ، فسيكفي أن يطرح من لديه علم بموضوع الخلاف حجته لينهي الخلاف مالم يصاحب الجهل ببغى .

(١) إبراهيم البليهي : جهل الجهل يقتل العقل ، جريدة الرياض ، ١٤١٥/٨/٤ ، عدد ٩٦٩١ ، ص ٩

(٢) الذهبي : سير أعلام النبلاء ، ١٠ / ٤١ .

وأما إذا كان المخالف من أهل الجهل المركب ، فلن ينتهي النقاش ، ولن
يتمكن العالم من سد رقعة الخلاف .

وإن عناء أن تُفَهَّمْ جاهلاً
فيحسب - جهلاً - أنه منك أفهم^(١)
وذلك أن من يجهل جهله ، لا يعطي مرجعية علمية إلا لعقله الجاهل وفكره
الخطأ ، فجهالتة - في هذه الحالة - هي الخصم والحكم ، فأئمَّا يكون من هذا
عقله توافق مع علم أو مع عالم .

(١) ابن عبد البر : جامع بيان العلم وفضله ، ١ / ١٣٠ .

**السبب الرابع من أسباب الخلاف
خطأ الموقف من الخلاف والمخالف**

وهذا السبب من أبرز الأسباب المؤدية لنتائج الخلاف الوخيمة ، ومنه الخل في فهم الإسلام ومقاصده العامة ، ومنه الخطأ في فهم نوع الخلاف أو الاعتقاد بأن الحال يمكن أن يكون بدون حدوث خلاف .

ومن أظهر من مثل الخل في فهم الإسلام ومقاصده فهماً صحيحاً شاملاً ،
الخوارج ، الذين حملوا النصوص الشرعية على غير محاملها ومراميها ، ثم
استدلوا بها على آرائهم المنحرفة عن جادة الصواب .

وهو لاء الخوارج ، هم الذين جاء فيهم الحديث الشريف ، الذي يرويه أبو سعيد الخدري ، رضي الله عنه ، عن النبي ، صلى الله عليه وسلم : « بينما نحن عند رسول الله ، صلى الله عليه وسلم - وهو يقسم قسماً - إذ أتاه نو الخويصرة ، وهو رجل من بني تميم ، فقال : يا رسول الله أعدل ، فقال : ويلك ، ومن يعدل إذا لم أعدل ، قد خبت وخسرت إن لم أكن أعدل ، فقال عمر : يا رسول الله ، ائذن لي فيه فاضرب عنقه ، فقال : دعه ، فإن له أصحاباً يحرر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم ، يقرؤون القرآن لا يتجاوز تراقيهم ، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ، ينظر إلى نصله فلا يوجد فيه شيء ، ثم ينظر إلى رصافه فما يوجد فيه شيء ، ثم ينظر إلى نضيه - وهو قدحه - فلا يوجد فيه شيء ، ثم ينظر إلى قذذه فلا يوجد فيه شيء ، قد سبق الفrust والدم .. الحديث » ^(١) فالرسول ، صلى الله عليه وسلم « شبه مروقهم من الدين بالسهم الذي يصيب الصيد فيدخل فيه ويخرج منه ، ومن شدة سرعة خروجه لقوة الرامي ، لا يعلق من جسد الصيد فيه شيء » ^(٢)

(١) البخاري : الجامع الصحيح ، كتاب المناقب رقم ٣٦١٠ ، (فتح الباري ٧١٤/٦ - ٧١٥) .

(٢) نفس المرجع : ٦ / ٧١٥ .

فهؤلاء الخوارج لم يفهموا حقيقة النصوص الشرعية ولم يحملوها على محاملها الصحيحة ، بل « كان أول كلمة خرجموا بها ، قولهم : لاحكم إلا الله ، وانتزعوها من القرآن وحملوها على غير محملها »^(١)

وتحمل السير الكثير من أفعال الخوارج ، والتي تدل على سفاهة أحلامهم ، وخلل فهمهم للدين ، فضلوا وأضلوا ، وأخرجوا الكثير من أئمة الدين من الدين ، وقتلوا كثيراً من المسلمين وفرقوا كلمتهم وأحدثوا الفتنة والخلافات العظيمة .

الموقف الخطأ من المخالف :

إن ضيق الصدر عن تقبل الرأي الآخر ، لهو أمر يؤدي - ولاشك - إلى اتخاذ موقف المعاداة الشديدة للمخالف ، و « مطالبة المخالف بالموافقة جار مع الأزمان ، لا يختص بزمان دون زمان ، فمن وافق فهو عند المطالب - من يطلب أن يوافقه مخالفه - المصيبُ على أي حالٍ كان ، ومن خالٍ فهو المخطيء المصاب ، ومن وافق فهو محمود السعيد ، ومن خالٍ فهو المذموم المطرود ، ومن وافق فقد سلك سبيل الهدایة ، ومن خالٍ فقد تاه في طرق الضلاله والغواية »^(٢) .

وهذا - والله المستعان - حال أكثر الناس ، فجل همهم أن يكثُر من عدد موافقيه وإن كان رأيه خطأً بيناً ، ويرمون مخالفيه بأشنع التهم والأباطيل ، وإن كان مخالفوهم هم الذين على الصواب .

وليس الشكوى في هذا الأمر جديدة ، بل طالما اشتكي أهل العلم حالهم مع معاصرיהם وأهل زمانهم من خالفوهم - وإن كان خلافهم في أشياء

(١) نفس المرجع : ٧٦٦/٦ .

(٢) الشاطبي : الاعتصام ، ٣١/١ .

يسيرة - فهذا العلامة ابن بطة العكبي يقول في حاله مع أهل زمانه : « عجبت من حالي في سفري وحضرني مع الأقربين مني والأبعدين ، والعارفين والمنكرين ، فإني وجدت بمكة وخراسان وغيرهما من الأماكن ، أكثر من لقيت بها ، موافقاً أو مخالفأ ، دعاني إلى متابعته على ما ي قوله وتصديق قوله والشهادة له ، فإن كنت صدقت فيما يقول ، وأجزت له ذلك كما يفعله أهل هذا الزمان ، سُمَّاني موافقاً ، وإن وقفت في حرف من قوله ، أو في شيء من فعله ، سُمَّاني مخالفأ ، وإن ذكرت في واحده منها أن الكتاب والسنة بخلاف ذلك وارد ، سُمَّاني خارجياً ، وإن قرأت عليه حديثاً في التوحيد ، سُمَّاني مشبهاً ، وإن كان في الرؤية سُمَّاني سالمياً ، وإن كان في الإيمان سُمَّاني مرجحاً ، وإن كان في الأعمال سُمَّاني قدرياً ، وإن كان في المعرفة سُمَّاني كرامياً ، وإن كان في فضائل أبي بكر وعمر سُمَّاني ناصبياً ، وإن كان في فضائل أهل البيت سُمَّاني رافضياً ، وإن سكت عن تفسير آية أو حديث ، فلم أجب فيهما إلا بهما ، سُمَّاني ظاهرياً ، وإن أجبت بغيرهما سُمَّاني باطنياً ، وإن أجبت بتأويل سُمَّاني أشعرياً ، وإن جدتهما سُمَّاني معتزلياً ، وإن كان في السنن مثل القراءة سُمَّاني شفيعياً ، وإن كان في القنوت سُمَّاني حنفيأ ، وإن كان في القرآن سُمَّاني حنبلياً ، وإن ذكرت رجحان مانهب كل واحد إليه من الأخبار - إذا ليس في الحكم والحديث محاباة - قالوا : طعن في تزكيتهم .

ثم أعجب من ذلك أنهم يسمونني فيما يقرئون علي من أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يشتهون من هذه الأسامي ، ومهما وافقت بعضهم ، عاداني غيره ، وإن داهنت جماعتهم ، أسفخت الله تبارك وتعالى ، ولن يغروا عني من الله شيئاً ، وإنني مستمسك بالكتاب والسنة ، واستغفر الله الذي لا إله إلا هو ، وهو الغفور الرحيم » (١) .

(١) الشاطبي : الاعتصام ، ٣٧/١ - ٣٩ .

**السبب الخامس من أسباب الخلاف
ترك أصول وآداب الحوار والمناظرة**

ترك اتباع أصول وآداب الحوار والمناقشة

إن أغلب الحوارات والمناقشات التي تجري بين الناس ، إنما هي حديث بين مختلفين - أيًا كان نوع اختلافهما - فالمعلم - مثلاً - عندما يحاور طالبه في أمر ما ، فهما حقيقة مختلفين ، لأن أحدهما يعلم والآخر لا يعلم ، فيكون إيصال المعلومة المراد إيصالها من قبل المعلم إلى المتعلم عن طريق الحوار قاطع للخلاف وجاعلهم متفقين ، هذا في أحسن حالات الخلاف ، إما في غير ذلك من الحالات فقد يكون الحوار - وخاصة إذا تحول إلى جدل ومراء - بداية للنزاع والفرقة والشقاق ، بل والحروب .

وفي لسان العرب :

« والمحاورة : المجاوية ، والتحاور : التجاوب ، وتقول كلمته بما أهار إلى جواباً ، ، وهم يتحاورون ، أي : يتراجعون الكلام ، والمحاورة : مراجعة المنطق ، والكلام في المخاطبة »^(١) .

فالحوار يعد « نوع من الحديث بين شخصين ، أو فريقين ، يتم فيه تداول الكلام بينهما بطريقة متكافئة ، فلا يستائز أحدهما دون الآخر ، ويغلب عليه الهدوء والبعد عن الخصومة والتعصب »^(٢) ، وهذا في صورته المثالية ، وليس في صوره الواقعية ، التي قد يأخذ الشطط فيها بالإنسان إلى نبذ الحق ،

(١) ابن منظور : لسان العرب ، ٤/٢١٧ - ٢٢٢ .

(٢) الندوة العالمية للشباب الإسلامي : أصول الحوار ، ص ١١ .

والتمسك بالباطل ، وتحويل الحوار الهادئ ، إلى جدال مذموم .
 ولما كان لكل أمر من الأمور أصول يقوم عليها ، بها تتقوى أركانه ،
 ويشتد بنائه ، فقد قام الحوار على أصول لابد منها ليكون حواراً بناءً مفيداً
 للطرفين المخاورين .
 ويشتراك الحوار مع الخلاف في أكثر الأصول التي تقوم عليها آدابه ،
 خاصة إذا علم أن أكثر الحوارات التي تجري بين الناس ، هي - في
 حقيقتها - تجري لإنهاء خلاف مابينهم .

فلايمكن أن يتصور أن يقوم شخص ذو هوى وتحيز محاوراً في موضوع
 ما ، فيكون الحوار جاداً وموضوعياً ، وهذا حال المخنولين كما قال تعالى
 عنهم :

﴿وقالوا قلوبنا في أكنة مما تدعونا إليه وفي آذاننا وقرو من بيننا وبينك
 حجاب فاعمل إتنا عاملون﴾^(١)

فهو لاء المخنولون ، الضاللون ، سدوا على أنفسهم الأبواب المؤصلة إلى
 الحق ، فذكروا أن قلوبهم في أكنة وأغشية تغشيم عن الحق ، وأظهروا
 الإعراض عن الحق ابتداءً ، وأبغضوه ورضوا بما هم عليه اتباعاً
 لأهوائهم^(٢) .

ولايصح لمن يجهل مقامات الناس - علماً وجهلاً ، وهيبة وغيرها - أن

(١) فصلت / ٥

(٢) عبد الرحمن السعدي : تيسير الكريم الرحمن ، ٤/٢٨٦ .

ينزل لساحة الحوار ، فيتحاور مع العالم حوار الجهلة وصفار المتعلمين فيكون مذموماً ، أو يتحاور مع الصغار فيما لاينبغي له أن يذكر أمامهم فيووقعهم في الحرج وما لاتبلغه عقولهم التي لم يتأن لها أن تصل إليها ، وهناك من من يكون على شيء من الحق ولكنه ذو بضاعة مزاجة من العلم ، فيقوم بمحاورة أساطين الضلال فيفضل لعدم وجود المقدرة العقلية التي تمنعهم من زحزحه إلى مهاوي الباطل بل يجب على من كان هذا حاله أن يمتنع عن حوار ومناظرة عظماء أهل الباطل ، فقد كان العلماء « ينهون عن المجادلة والمناظرة إذا كان المناظر ضعيف العلم بالحججة وجواب الشبهة ، فيخاف عليه أن يفسده ذلك المضل ، كما ينهى الضعيف في المقابلة أن يقاتل عجاً قوياً من علوه الكفار ، فإن ذلك يضره ، ويضر المسلمين بلا منفعة ، وقد ينهى عنها إذا كان المناظر معانداً ، يظهر له الحق ، فلا يقبله ، وهو السوفسطائي^(١) ، ... ، والمقصود أنهم نهوا عن المناظرة من لا يقوم بواجبها ، أو مع من لا يكون في مناظرته مصلحة راجحة ، أو فيها مفسدة راجحة ، هذه أمور عارضة تختلف باختلاف الأحوال»^(٢) .

وجماع هذا الأمر ، أن من كان حاله كذلك ، خالف المقوله المشهورة العظيمة : رحم الله امرءاً عرف قدر نفسه .

ولainقاضي العجب أن ترى جاهلاً يقوم بمحاورة العلماء ، فيرد رأيهم

(١) السوفسطائية : جماعة فلسفية : أنكروا إمكانية الوصول إلى حقائق موضوعية فالحقيقة عندهم نسبية والمهم هو إقناع الخصم لابلوغ الحقيقة ، (الموسوعة العربية ، بإشراف محمد غريال ص ١٠٣٤) .

(٢) ابن تيمية : درء تعارض العقل والنقل ، ٧ / ١٧٣ - ١٧٤ .

السديد ، لجهله العظيم ، وظن أن له علماً ، وليس له علم :

وقال الطازون له : فقيه فصعد حاجبيه به وتابها

وأطرق في المحافل أي بائي ولا يدرى لعمرك ما طحاهما^(١)

ف يريد على محاوره بـ : هذا عندنا ، ويظن أنه أفهمه بقوله : إن هذا قولنا ، فحال هذا الجاهل المسكين أن يقال له البيت الشهير :

يقولون هذا عندنا غير جائز ومن أنتم حتى يكون لكم عند^(٢)

وقد ذم الله في كتابه العزيز من جادل بغير علم وفيما ليس له به علم ، وأنزل في ذلك قرآنا يتلى بقوله ، عز من قائل :

﴿ هَا أَنْتُمْ هُؤُلَاءِ حَاجِجُتُمْ فِيمَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ فَلَمْ تَحاجُونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾^(٣)

وفي هذه الآية الكريمة ، دليل صريح « على أنه لا يحل للإنسان أن يقول أو يجادل فيما لا علم له به »^(٤) .

ومن لم يفهم الموضوع المثار أو المختلف فيه ، لاشك أنه لن يقدر على اتباع الأصول الواجب اتباعها في حواره ، كيف لا ؟ وهو لما يفهم ما هو الشيء الذي ينبغي الوصول إليه في الحوار .

(١) بكر أبو زيد : التعالم وأثره على الفكر والكتاب ، ص ٥٩ .

(٢) نفس المرجع ، ص ٦٧ .

(٣) آل عمران / ٦٦ .

(٤) عبد الرحمن السعدي : تيسير الكريم الرحمن ، ١ / ٢١٥ .

فقد يكون الموضوع - موضع الحوار والخلاف - مما لا يمكن الوصول إليه بنتيجة واحدة لكلا الطرفين ، بل كل طرف متبع الحق مصيبة فيه ، كما سلف في خلاف التنوع .

وأفة آفات الحوار ، أن يتحول الحوار إلى جدال عقيم ، ولحج بالباطل وبعد عن الحق والأداب الفاضلة . والجدال منه ما هو محمود ، ومنه ما هو مذموم .

فمن الجدال محمود ، ماجاء في الكتاب العزيز في قوله سبحانه وتعالى :

﴿ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بما هي أحسن إن ربك هو أعلم بمن ضل عن سبيله وهو أعلم بالمهتدين﴾^(١) .

فالجادلة والتي هي أحسن ، تكون بسلوك « الطرق التي تكون أدلى لاستجابته - أي الطرف الآخر - عقلاً ونقلأً ، ومن ذلك الاحتجاج عليه بالأدلة التي كان يعتقدها ، فإنه أقرب إلى حصول المقصود ، وأن لا تؤدي المجادلة إلى خدام ومشاتمة تذهب بمقصودها ولا تحصل الفائدة منها ، بل يكون القصد منها هداية الخلق إلى الحق ، لا المغالبة ونحوها »^(٢) .

ولكن الجدال بالباطل ، ورد الحق الواضح ، هو المذموم ، قال تعالى :

(١) النحل / ١٢٥ .

(٢) عبد الرحمن السعدي : تيسير الكريم الرحيم ، ٣ / ٩٣ .

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابًا مُّنِيرًا﴾^(١).

فهؤلاء كانوا يجادلون عن الباطل ، ليحضروا به الحق ، بغير علم ، وعلى غير بصيرة ، ولا علم عقلي صريح أو علم نقلٍ صحيح^(٢).

ولم يكن الجدال المذموم في قوم ، إلا قضى على كل القيم النبيلة في النواحي المعرفية ، فيكون هم كل امرئ من القوم ، أن ينقض قول صاحبه جدلاً ، لاحواراً نبيلاً ، فيحجم من كان ذا فضل وسمعة عن طرح رأيه كي لا يجده مجادل ممار لا يقيم للعلم والحق وزناً ، ورحم الله من قال : «إذا أراد الله بقوم شرًا ، ألقى بينهم الجدل وحزن العلم»^(٣).

وقد حذر العلماء من الجدال المذموم ، لأنَّه لا يورث إلا السوء ، ومن أقوال هؤلاء العلماء في ذم هذا النوع من الجدال ، قول وهب بن منبه ، رحمه الله : «دع المرأة والجدل فإنه لن يعجز أحد رجلين ، رجل هو أعلم منك ، فكيف تعادي وتجادل من هو أعلم منك ؟ ! ورجل أنت أعلم منه ، فكيف تعادي وتجادل من أنت أعلم منه ، ولا يطيعك ؟ !»^(٤).

ويرى الخطيب البغدادي ، أن الجدال المذموم ينقسم إلى قسمين :

الأول : الجدال بغير حجة .

(١) لقمان / ٢٠.

(٢) عبد الرحمن السعدي : تيسير الكريم الرحمن ، ٤ / ١١١ .

(٣) الخطيب البغدادي : الفقيه والمتفقه ، ١ / ٢٣١ .

(٤) الذهبي : سير أعلام النبلاء ، ٤ / ٤٥٩ .

الثاني : الجدال بالشغب ، والتموية ، نصرة للباطل ، بعد ظهور الحق
وبيانه ^(١) .

وهنالك من حدد أنواع الجدال المذموم ، بثلاثة أنواع :

١ - المجادلة بالباطل لدحض الحق :

وقد ذمها الله تعالى بقوله :

﴿ وجادلوا بالباطل ليدحضوا به الحق ﴾ ^(٢) .

٢ - المجادلة في الحق بعدهما تبين :

وقد ذمها الله تعالى بقوله :

﴿ يجادلونك في الحق بعدهما تبين ﴾ ^(٣) .

٣ - المجادلة في ما لا يعلم المحاج :

وقد ذمها الله تعالى بقوله :

**هَا أَنْتُمْ مُؤْلَأَهَا جَجْتُمْ فِيمَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ فَلَمْ تَحْاجُونْ فِيمَا لَيْسَ
لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ ^{(٤) ، (٥)} .**

وهذه الأنواع المذمومة ، هي التي تنزل عليها النصوص والأقوال الدامة
للجدل و « على هذه الأنواع الآثمة ، من أنواع المجادلة بالباطل ، وماجرى

(١) الخطيب البغدادي : الفقيه والمتفق ، ١ / ٢٢٣ .

(٢) غافر / ٥

(٣) الأنفال / ٦ .

(٤) آل عمران / ٦٦ .

(٥) بكر أبو زيد : الرد على المخالف ، ٤٩ - ٥٠ .

مجراها ، كالمجادلة بمتشابه القرآن ، والمراء في القرآن ، ومجادلات المنافقين ، والجدل في بدعة ، والجدل لتحقيق العناد .. وهكذا كل مجادلة تنتصر الباطل ، أو تفضي إلى نصرته ، وتهضم الحق ، وتحقق العناد : تتنزل النصوص من الكتاب والسنة ، التي تندم الجدل والمجادلة : « الرد والردود » - قوله تعالى :

﴿ وَيَعْلَمُ الَّذِينَ يَجَادِلُونَ فِي آيَاتِنَا مَا لَهُمْ مِنْ حِيقَضٍ ﴾^(١)

وقول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث أبي أمامة مرفوعاً : « ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه ، إلا أتوا الجدل ، ثم قرأ :

﴿ مَا ضَرَبْتُ لَكُمْ جَدِلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصْمُونَ ﴾^(٢)

(١) الشورى / ٣٥ .

(٢) الزخرف / ٥٨ .

(٣) بكر أبو زيد : الرد على المخالف ، ص ٥٠ .

الفصل الرابع

أصول أدب الخلاف في التربية الإسلامية

ويتضمن :

- الموضوعية والتجرد .
- مراعاة الفروق بين الناس .
- العلم واحترام التخصص العلمي .
- الفهم الصحيح لنوع الخلاف .
- اتباع أصول وآداب الحوار والمناظرة .

**الأصل الأول من أصول أدب الخلاف
في التربية الإسلامية
الموضوعية والتجرد**

عرف بعض الباحثين الموضوعية بأنها : دراسة الظواهر والمشكلات الاجتماعية كأنها أشياء خارجة ومستقلة عن الباحث ، لأنها تمثل أحد القواعد المركزة للروح العلمية التي تتضمن استقلالاً فكريًا ولا تُعترف إلا بسلطة العقل وسلطة التجربة والواقع ، وهي بذلك تمثل منبع المعرفة العلمية^(١) .

وبهذا التعريف ، يمكن القول : إن الموضوعية - في هذا البحث - تعني ترك حظوظ النفس وهواها ، والإبعاد عن التحيزات والأحكام المسبقة بدون برهان ، والتجدد لله في طلب الحق والوصول إليه .

ومما يندرج تحت هذا الأصل العظيم ، من أصول أدب الخلاف في التربية الإسلامية ، عدة أمور ، منها :

- أهمية الإخلاص في طلب الحق .

- قبول الحق ممن جاء به .

- تحريض محل الخلاف .

- انصاف الخصم فيما يورده .

وستبحث الأمور المندرجة تحت هذا البحث ، عن طريق عرض أدلةها من مصادر التربية الإسلامية ، والاستعانة بالتفاسير المعتمدة ، وشرح الأحاديث النبوية ، وكتب السيرة والفكر والأدب .

(١) حمدان الصوفي : الموضوعية في العلوم التربوية ، ص ١٧ .

أولاً : الإخلاص وأهميته في طلب الحق :

إن الإخلاص لله في طلب الحق ، أيًا كان سبيلاً ، فهو من أهم الأمور المتعلقة بمبحث الموضوعية ، بله كل حياة المسلم ، من دقيق أمره وجليلها ، ويقول سبحانه وتعالى :

﴿ قل إني أمرت أن أعبد الله مخلصاً له الدين ﴾ (١) .

ويقول تعالى :

﴿ قل إنما أعظكم بواحدة أن تقوموا لله مثني وفرادي ثم تتفكروا ما بصاحبكم من جنة إن هو إلا نذير لكم بين يدي عذاب شديد ﴾ (٢) .

فالآية الأولى ركزت وأكدت ، على أهمية الإخلاص في كل أمر من أمور المسلم في حياته ، والآية الثانية ، فيها تأكيد الإخلاص في هذا الموضوع بصفة خاصة .

ويذكر ابن سعدي ، في تفسيره لهذه الآية : « أي (قل) يا أيها الرسول لهؤلاء المكذبين المعاندين المتصدرين لرد الحق ، وتكذيبه ، والقدح بمن جاء به : ﴿ إنما أعظكم بواحدة ﴾ أي : بخصلة واحدة ، أشير بها عليكم ، وأنصح لكم في سلوكها وهي طريق نصف ، لست أدعوكم بها إلى اتباع قوله ، ولا إلى ترك قولكم ، من دون موجب لذلك ، وهي : « أن تقوموا لله مثني وفرادي » أي : تنهضوا بهمة ، ونشاط ، وقصد لاتباع الصواب ، وإخلاص لله ، مجتمعين ،

(١) الزمر / ١١ .

(٢) سباء / ٤٦ .

ومتباحثين في ذلك ، ومتناظرين ، وفرادى ، كل واحد يخاطب نفسه بذلك . فإذا قمتم لله ، مثنى وفرادى ، استعملتم فكركم ، وأجلتموه ، وتدبرتم أحوال رسولكم : هل هو مجنون ؟ فيه صفات المجانين من كلامه ، وهيئته ، وصفته ؟ أم هونبي صادق ، منذر لكم ما يضركم ، مما أمامكم من العذاب الشديد ؟ فلو قبلوا هذه الموعظة ، واستعملوها ، لتبيّن لهم أكثر من غيرهم ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بمجنون ، لأن هيئته ليست كهيئه المجانين ، في خلقهم ، واحتلاجهم ، ونظرهم . بل هيئته أحسن الهيئات ، وحركاته أجل الحركات ، وهو أكمل الخلق ، أدباً ، وسکينة ، وتواضعاً ، ووقاراً ، لا يكون إلا لأرزن الرجال عقلاً .

ثم إذا تأملوا كلامه الفصيح ، ولفظه الملبح ، وكلماته التي تملأ القلوب ، أمناً وإيماناً ، وتنزكي النفوس وتطهر القلوب ، وتبعد عن مكارم الأخلاق ، وتحث على محاسن الشيم ، وتزجر عن مساوى الأخلاق ورذائلها . إذا تكلم رمقته العيون ، هيبة وإنجلاً وتعظيمياً ، فهل هذا يشبه هذيان المجانين ، وعربتهم وكلامهم الذي يشبه أحوالهم ؟ ! ، فكل من تدبر أحواله ، وقصده استعلام هل هو رسول الله أم لا ؟ سواء تفكّر وحده ، أم معه غيره ، جزم بأنه رسول الله حقاً ، ونبيه صدقاً ، خصوصاً المخاطبين ، وهو صاحبهم ، يعرفون أول أمره وأخره « (١) » .

وبهذا يتضح أن المرء إذا خاصم أو جادل ، أو خالف ، وجب عليه مراجعة قصده ، وأن يخلص لله في نيته ، فمدار العمل في الإسلام ، على النية ، ففي

(١) عبد الرحمن السعدي : تيسير الكريم الرحمن ، ٤ / ١٩٨ - ١٩٩ .

الحديث الشريف عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إنما الأعمال بالنیات وإنما لكل امریء ما نوى : فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله ، فهجرته إلى الله ورسوله ، ومن كانت هجرته لدنبا يصيبيها ، أو امرأة ينكحها ، فهجرته إلى ما هاجر إليه » (١) .

فمن خالف وكان رائده الحق ، في مخالفته فهو واصله لامحالة إن أحسن الاتباع في أغلب الأحوال ، ومن كان تبعاً لهواه ، فهو يهوي إلى سدة الباطل ، إلا أن يتداركه الله برحمته منه ، فيرجع عن غيه .

ثانياً : قبول الحق من جاء به :

إن من دار مع الحق حيث يدور ، لا يبالي من جاء بالحق ، بل يقبله من أي شخص قاله ، ولا يستكتر عنـه ، فالرسول الكريم صلى الله عليه وسلم حذر من الكبر أياً تحذير ، فمن كان في قلبه كبير ، كان على خطر عظيم ، فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، عن رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، قال : « لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر ، قيل : إن الرجل ، يحب أن يكون ثوبه حسناً ، ونعله حسنة ، قال : إن الله جميل ، يحب الجمال ، الكبر بطر الحق وغمط الناس » (٢) ، وذكر في النهاية في غريب الحديث والأثر ، أن معنى بطر هو : « أن يجعل ما جعله الله حقاً من توحيدـه ، وعبادته باطلـاً ، وقيل : هو أن يتجرـر عنـ

(١) البخاري : الجامع الصحيح ، كيف بدأ الوحي رقم ١ بمعناه .

(٢) أبو داود : سنن أبي داود ، كتاب اللباس ، ٢٦ .

الحق ، فلا يراه ، وقيل هو أن يتکبر عن الحق ، فلا يقبله ^(١) ، ومعنى غمط هو : الاستهانة والاستھقار » ^(٢) .

فهذا الحديث ، يبين مدى خطورة بطر الحق والاستکبار عنه ، وغمط الناس واستھقارهم فيكون من خالق هذه المخالفۃ الخطیرة ، عرضة للحرمان من الجنة والعیاذ بالله ، فوجب على المسلم ، عند حدوث الخلاف ، سعة الصدر ، والإنصاف ، وقبول الحق من جاء به ، مهما كان .

ومن عظيم ما يستشهد به في طلب الحق وقبوله من جاء به ، قوله تعالى :

﴿ قل من يرزقكم من السماوات والأرض قل الله وإنما وإياكم لعلى هدى أو في ضلال مبين قل لا تسئلون عما أجرمنا ولا نسئل عما تعملون قل يجمع بيننا وبيننا ثم يفتح بيننا بالحق وهو الفتاح العليم ﴾ ^(٣) .

ويقول أهل التفسير في تفسير هذه الآية : « أي إحدى الطائفتين ، منا ومنكم ، على الهدى ، مستعملية عليه ، أو في ضلال بين ، منغمرة فيه ، وهذا الكلام ، ي قوله من تبين له الحق ، واتضح له الصواب ، وجزم بالحق الذي هو عليه ، ، وكل منا ومنكم ، له عمله ، أنتم لا تسألون عن إجرامنا وذنوبنا لو أذننا ، ونحن لا نسأل عن أعمالكم ، فليكن المقصود منا ومنكم طلب الحق وسلوك طريق الإنصاف ، ودعوا ما كنا نعمل ، ولا يكون مانعاً لكم من قبول الحق » ^(٤) .

(١) ابن الأثير : النهاية في غريب الحديث والأثر ، ١٢٥/١ .

(٢) ابن الأثير : النهاية في غريب الحديث والأثر ، ٢٨٧/٣ .

(٣) سبا / ٢٦ .

(٤) السعدي : تيسير الكريم الرحمن ، ٢٤/٤ - ٢٥ .

وفي سيرة النبي الكريم ، صلى الله عليه وسلم : الشواهد الكثيرة الكثيرة على ذلك ، فالحق يقبل ، لالشيء إلا لأنه حق ، بغض النظر عن من جاء به ، ولا أدل من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، قال : « وكلني رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفظ زكاة رمضان ، فأتاني آتٌ فجعل يحثو من الطعام ، فأخذته وقلت : والله لأرفعنك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : إني محتاج ، وعلى عيال ، ولدي حاجة شديدة . قال : فخليت عنه . فأصبحت ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : يا أبا هريرة ما فعل أسيرك البارحة ؟ قال : قلت : يارسول الله شكا حاجة شديدة وعيالاً ، فرحمته فخليت سبيله . قال : أما إنه كذبك ، وسيعود . فعرفت أنه سيعود لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنه سيعود ، فرصلته ، فجعل يحثو من الطعام ، فأخذته فقلت : لأرفعنك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال : دعني فإني محتاج ، وعلى عيال ، لا أعود فرحمته فخليت سبيله . فأصبحت ، فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا أبا هريرة ما فعل أسيرك ؟ قلت : يارسول الله شكا حاجة شديدة وعيالاً فرحمته فخليت سبيله ، قال : أما إنه كذبك ، وسيعود فرصلته الثالثة ، فجعل يحثو من الطعام ، فأخذته فقلت : لأرفعنك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا آخر ثلاث مرات ، إنك تزعم لاتعود ثم تعود . قال : دعني ، أعلمك كلمات ينفعك الله بها . قلت ماهن ؟ قال : إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي ﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَقُّ ﴾^(١) حتى تختم الآية فإنك لن يزال عليك من الله حافظ ، ولا يقربك

شيطان حتى تصبح . فخليت سبيله . فأصبحت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما فعل أسيرك البارحة ؟ قلت : يارسول الله زعم أنه يعلمني كلمات ينفعني الله بها فخليت سبيله . قال : ماهي ؟ قلت : قال لي : إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي من أولها حتى تختم الآية « الله لا إله إلا هو الحي القيوم » وقال لي : لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح - وكانوا أحقرن شيء على الخير - فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أما إنه قد صدقك وهو كذوب . تعلم من تخاطب من ثلاثة ليال يا أبا هريرة ؟ قال : لا . قال : ذاك شيطان » (١) ، ويدرك الإمام ابن حجر العسقلاني ، من الفوائد في هذا الحديث : « أن الشيطان قد يعلم ما ينتفع به المؤمن ، وأن الحكمة قد يتلقاها الفاجر فلا ينتفع بها وتوخذ عنه فينتفع بها ، ، وبأن الكذاب قد يصدق » (٢) .

وجاء في الحديث أنه : « أتى حبر من الأخبار ، رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا محمد نعم القوم أنتم ، لو لا أنكم تشركون ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : سبحان الله ، وماذاك قال : تقولون إذا حلFTM : والكعبة ، فأمehr رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً ، ثم قال : إنه قد قال فمن حف فليحلف برب الكعبة ، قال : يا محمد ، نعم القوم أنتم ، لو لا أنكم تجعلون لله نداً ، قال : سبحان الله ، وماذاك ؟ قال : تقولون : ما شاء الله ويشئت ، فأمehr

(١) البخاري : الجامع الصحيح ، الوكالة رقم ٢٣١١ ، (فتح الباري ٤/٥٦٨ - ٥٦٩) .

(٢) المرجع السابق ، ٤ / ٥٧١ .

رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً ، ثم قال : إنه قد قال ، فمن قال ماشاء الله ،
فليفصل بينهما ثم شئت » (١) .

ففي الأمثلة السابقة ، لم يرد الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم الحق ،
الذي جاء به الشيطان ، أو جاء به اليهودي ، بل قبله صلى الله عليه وسلم ،
وأرشد الأمة للعمل بموجبه ، فليس في حياة المسلم حق يرفض ، مجرد أنه جاء
من شخص معين ، أو فكرة تصادر وتطارد لأنها صادرة من آخر ، فالخصومات
الشخصية وغيرها ، أو الأفكار والأحكام المسبقة بدون برهان ، ليس لها مكان في
المنهج الحق ، الذي يتخد من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم نبراساً
هادياً له إلى الحق .

فأَللَّهُ سَبَّحَنَهُ وَتَعَالَى يَقُولُ :

﴿ وَلَا تُبْخِسُوا النَّاسَ أَشْيَاعُهُمْ ﴾ (٢)

ويقول عز من قائل :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءِ بِالْقُسْطِ وَلَا يَجِرُّنَّكُمْ شَنَآنَ
قَوْمٍ عَلَى أَلَا تَعْدِلُوا إِذَا عَدِلْتُمْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ
بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ (٣) .

وفي تفسير آية المائدة ، يقول الإمام ابن كثير : « قوله ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ

(١) الإمام أحمد : المسند ، ٦ / ٣٧١ - ٣٧٢ (نقلأً عن السلسلة الصحيحة للألباني برقم ١٣٦) .

(٢) الأعراف / ٨٥ .

(٣) المائدة / ٨ .

أمنوا كونوا قوامين لله ﷺ ، أي كونوا قائمين بالحق لله عز وجل ، لا لأجل الناس والسمعه ، وكونوا « شهداء بالقسط » أي : بالعدل لا بالجور ، ، وقوله : « ولا يجر منكم شنآن قوم على الاتعدلوا » أي : لا يحملكم بغض قوم على ترك العدل فيهم ، بل استعملوا العدل في كل أحد ، صديقاً كان أو عدواً ، ولهذا قال : « اعدلوا هوا أقرب للتقوى » أي عدلكم أقرب للتقوى من تركه ^(١) ، ويقول غيره : « فلو كان كافراً ، أو مبتدعاً ، فإنه يجب العدل فيه ، وقبول ما يأتي به من الحق ، لا لأنه قاله ، ولا يرد الحق لأجل قوله فإن هذا ظلم للحق » ^(٢) .

فمهما كان قدر الإنسان ، ومهما كانت منزلة علمه ، فإنه يجب عليه أن يقبل الحق ولو كان قائمه من صغار تلامذته ، ونص الإمام النووي على وجوب قبول الحق حتى من صغار التلامذة بقوله : « وينصفهم في البحث فيعرف بفائدة يقولها بعضهم ، وإن كان صغيراً » ^(٣) .

ويقول ابن قتيبة : « واعلم أنا لم نزل نتلقط هذه الأحاديث في الحداثة والاكتمال ، عمن هو فوقنا في السن والمعرفة ، وعن جلسائنا وإخواننا ، ومن كتب الأعاجم وسيرهم ، وبلاغات الكتاب في فصول من كتبهم ، وعمن هو دوننا ، غير مستكفين أن نأخذ عن الحديث سناً لحداثته ، ولا عن الصغير قدرًا لخساسته ، ولا عن الأمة الوعاء لجهلها ، فضلاً عن غيرها ، فإن العلم ضالة المؤمن ، من حيث أخذه نفعه ، ولن يزري بالحق أن تسمعه من المشركين ، ولا بالنصيحة أن تستنبط

(١) ابن كثير : تفسير القرآن العظيم ، ٣ / ٥٨ .

(٢) السعدي : تيسير الكريم الرحمن : ١ / ٤٦٥ .

(٣) النووي : أداب العالم والمتعلم ، ص ٣٩ .

من الكاشحين ، ولاتضير النساء أطمارها ، ولابنات الأصداف أصدافها ، ومن ترك أخذ الحسن من موضعه أضعاف الفرصة ، والفرصة تمر من السحاب » (١) .

ثالثاً : إنصاف المخالف :

إن الناس ، لو تركوا على فطرتهم التي فطروا عليها ، ولم يشبها ما يكدر صفاعها ، وتم تدعيم هذه الفطرة النقية بالحق ، لكان كافياً للناس أن تعرض عليهم الأمور ، فيعرفون الحق من البطل ، وصاحب الحق من صاحب الزيغ ، فلا يكون الإنسان محتاجاً إلى أكثر من عرض الحقائق ، بدون أي تلبيس أو تزيين أو تزييف ، ليكون قادراً على إنصاف الناس ومعرفة صاحب الحق .

وهذا الأمر مستفيض عند الناس قديماً وحديثاً ، حتى قالت العرب : إن أنصف بيت قالته العرب ، وهو بيت شاعر الإسلام ، حسان بن ثابت ، الذي يقول فيه :

أتهجوه ولست له بكافء
فسركما لخير كما فداء (٢)

وكل صاحب نظر وعقل ، يعلم من هو شر الاثنين ، ومن هو خير البرية
صلى الله عليه وسلم .

ومن عظيم ما يشهد لوجوب هذا المبدأ العظيم - أي انصاف المخالف والمناظر - ما قاله الله عز وجل ، في حكم التنزيل :

(١) ابن قتيبة : عيون الأخبار ، ٢٠ / ١ .

(٢) العسكري : ديوان المعاني ، ١٩١ / ١ .

﴿ وَيْلٌ لِّلْمُطْفَفِينَ الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفِفُونَ وَإِذَا كَالَوْهُمْ أَوْزَنُوهُمْ يَخْسِرُونَ ﴾^(١)

حيث يقول أهل التفسير في ذلك : « دلت الآية الكريمة على أن الإنسان كما يأخذ من الناس الذي له ، يجب أن يعطيهم كل مالهم من الأموال ، والمعاملات ، بل يدخل في عموم هذا ، الحجج والمقالات ، فإنه كما أن المتناظرين قد جرت العادة أن كل واحد منها يحرص على ماله من الحجج ، فيجب عليه أيضاً أن يبين مالخصمه من الحجة التي لا يعلمها ، وأن ينظر في أدلة خصمه كما ينظر في أدلة هو ، وفي هذا الموضع ، يعرف إنصاف الإنسان من تعصبه واعتسافه وتواضعه من كبره ، وعقله من سفهه »^(٢) .

ويقول الله عز وجل :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَامِينَ بِالْقُسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَا عَلَى أَنفُسِكُمْ أَوْ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهُوَى أَنْ تَعْدُوا وَإِنْ تَلُوا أَوْ تُعَرِّضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾^(٣) .

فهنا أمر الله بالعدل وعدم الحيدة عنه ، حتى مع النفس ، أو القريب ، ويقول ابن كثير : « قوله : ﴿ لَا تَتَّبِعُوا الْهُوَى أَنْ تَعْدُوا ﴾ أي فلا يحملنكم الهوى

(١) المطففين / ١ - ٣ .

(٢) السعدي : تيسير الكريم الرحمن ، ٥ / ٣٨٥ .

(٣) النساء / ١٢٥ .

والعصبية وبغضه الناس إليكم على ترك العدل في اموركم وشئونكم ، بل الزموا العدل على أي حال كان » (١) .

وقد كان تطبيق خير القرون ، لهذا المبدأ - الإنفاق - ، خير تطبيق فهذا عبد الله بن رواحة ، رضي الله عنه ، لما بعثه النبي صلى الله عليه وسلم يخرص على أهل خيبر ثمارهم وزروعهم ، فأرادوا أن يرشوه ليرفق بهم ، فقال : « والله لقد جئتكم من عند أحب الخلق إلي ، ولأنتم أبغض إلي من أعدادكم من القردة والخنازير ، وما يحملني حبي إياه ، وبغضي لكم على أن لا أعدل فيكم . فقالوا : بهذا قامت السموات والأرض » (٢) .

رابعاً : نحوي حل الخلاف :

إن هذا المطلب - تحرير محل الخلاف - من المطالب الهامة في مباحث الخلاف ، بل يمكن درء الخلاف واجتنابه ، متى ما حرر محل الخلاف أصلاً ، وإن لم يدراً الخلاف ، فهو يحجمه ويحدده ، وإن لم يحجمه ويحدده ، فهو يلغى شبه المخالف وينسفها نسفاً فإنه إذا حرر محل الخلاف ، عرفت الأمور المتفق عليها ، ومن خالف الأمور المتفق عليها ، فهو مضل مبطل تارك للحق ، ويقول تعالى :

﴿ قل لمن الأرض ومن فيها إن كنتم تعلمون سيقولون لله قل أفلاتذكرون ،
قل من رب السموات السبع ورب العرش العظيم سيقولون لله قل أفلاتتقون قل

(١) ابن كثير : تفسير القرآن العظيم ، ٢ / ٢٨٥ .

(٢) نفس المرجع ، ٢/٢٨٥ .

من بيده ملکوت كل شيء و هو يجبر ولا يجار عليه إن كنت تعلمون سيقولون لله
قل فإني تسحرن بل أتيناهم بالحق وإنهم لكاذبون ٤١ .

وفي هذه الآيات ، أقر الكافرون بكل ما سئلوا عنه ، ولما لم يؤمنوا و يتبعوا الحق
الذي هو أحق أن يتبع ، عرف أنهم كاذبون ، فلا جدوى لإكمال الجدال معهم .

و تحرير محل الخلاف ، يحجم الخلاف ويحدده ، و يمنعه أن يأخذ أكبر من
حجمه ، وهو يحدد الأرضية المتفق عليها بين المختلفين - فهما يتفقان على نقاط
الخلاف بينهما - فالتوسيع في الحوار والجدل ، بغير تحديد منطلق ، لا يوصل إلى
طائل ، وفي مسائل الخلاف ، لا يكون الاستطراد محبذاً ، بل هو مما يجب الابتعاد
عنه ، لأنه قد يؤدي إلى إثارة أمور أخرى مختلف فيها ، فتزيد شقة الخلاف بدلاً
من أن ترتفع .

إن تحرير محل الخلاف يجعل الجهد كله منصباً على مناقشة نقاط الخلاف ،
و التفكير فيها ، و يشهد لهذا قوله تعالى في آية سبأ : « .. ثم تتفكروا ما ب أصحابكم
من جنة .. » ٤٢ ، فيقول أهل التفسير في تفسير هذه الآية : « ثم تتفكروا »
في أمر النبي وما جاء به من الكتاب ، فإنكم عند ذلك تعلمون أن « ما ب أصحابكم
من جنة » وذلك لأنهم كانوا يقولون : إن محمداً مجنون ، فقال الله سبحانه : قل
لهم : اعتبروا أمري بواحدة ، وهي أن تقوموا لله ، وفي ذاته مجتمعين ، فيقول
الرجل لصاحب : هل فلتتصدق ، هل رأينا بهذا الرجل من جنة : أي جنون ، أو

(١) المؤمنون / ٨٨ .

(٢) سبأ / ٤٦ .

جربنا عليه كذباً ، ثم ينفرد كل واحد عن صاحبه فيتفكر وينظر ، فإن في ذلك
ما يدل على أن محمداً صلى الله عليه وسلم صادق ، وأنه رسول من عند الله ، وأنه
ليس بكافر ولا ساحر ولا مجنون » (١) .

وما قصه حبر هذه الأمة ، وترجمان القرآن ، عبد الله بن عباس مع الخوارج ،
إلا خير مثال في تطبيق مطلب تحرير محل الخلاف ، لتجريم الخلاف وتحديده ،
فعن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال : « لما اعتزلت الحروية ، قلت لعلي :
يا أمير المؤمنين ، أبرد (٢) عن الصلاة ، فلعلني آتي هؤلاء القوم فأكلمهم ، قال :
إنني أتخوفهم عليك ، قال : قلت : كلا إن شاء الله ، فلبست أحسن ما أقدر عليه
من هذه اليمانية ، ثم دخلت عليهم وهم قائدون في نحر الظهيرة ، فدخلت على
 القوم ، لم أر أشد اجتهاداً منهم ، أيدיהם كأنها ثفن (٣) الإبل ، ووجوههم معلمة من
آثار السجود ، قال : فدخلت ، فقالوا : مرحباً بك يا ابن عباس ، ما جاء بك ؟ وما
هذه الحلة ؟ قال : ماتعيبون علي ؟ لقد رأيت على رسول الله صلى عليه وسلم
أحسن ما يكون من هذه الحل ، ونزلت ﴿ قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده
والطيبات من الرزق ﴾ (٤) قالوا : بما جاء بك ؟ قال : جئت أحذثكم عن أصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن عند صهر رسول الله صلى الله عليه وسلم ،
عليهم نزل الوحي ، وهم أعلم بتاؤيله ، وليس فيكم منهم أحد .

فقال بعضهم : لا تخاصموا قريشا فإن الله تعالى يقول ﴿ بل هم قوم

(١) السعدي : تيسير الكريم الرحمن ، ٤ / ١٩٨ .

(٢) أبد : الإنكسار الوهج والحر (النهاية في غريب الحديث والأثر ، ١ / ١١٤) .

(٣) الثفنة : ركبة البعير : (القاموس المحيط ، ص ١٥٢٨) .

(٤) الأعراف / ٣٢ .

خسمون ٤ (١) وقال رجلان أو ثلاثة : لو كلمتهم .

قال : قلت أخبروني ماتنتقمون على ابن عم رسول الله وختنه ، وأول من آمن به ، وأصحاب رسول الله معه ؟ قالوا : ننقم عليه ثلاثة .

قال : وماهن ؟

قالوا : أولهن أنه حكم الرجال في دين الله ، وقد قال الله « إن الحكم إلا لله » فما شأن الرجال والحكم بعد قول الله عز وجل .

قال : قلت وماذا ؟

قالوا : وقاتل ولم يسب ولم يغنم ، لئن كانوا كفارا لقد حلت له أموالهم ، ولئن كانوا مؤمنين لقد حرمت عليه دمائهم .

قال : قلت وماذا ؟

قالوا : محا نفسه من أمير المؤمنين ، فإن لم يكن أمير المؤمنين فهو أمير الكافرين .

قال : قلت أ عندكم سوى هذا ؟

قالوا : حسينا هذا .

قال : أرأيتم إن قرأت عليكم من كتاب الله الحكم ، وحدثكم من سنة نبيه مالا تنكرنون أترجعون ؟

قالوا : نعم .

قال أما قولكم : حكم الرجال في دين الله ، فإن الله تعالى يقول : « يا أيها

الذين آمنوا لا تقتلوا الصيادون قاتل حرم ..» إلى قوله «يحكم بهنّا عدلي منكم»^(١) وقال في المرأة وزوجها «وإن خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكماً من أهله»^(٢) أنسدكم الله أحكام الرجال في حقن دمائهم وأنفسهم وإصلاح ذات بينهم أحق ، أم في أربب ثمنها ربع درهم ، وفي بضع امرأة ؟ وأن تعلموا أن الله لو شاء لحكم ولم يصير ذلك إلى الرجال .

قالوا : اللهم في حقن دمائهم واصلاح ذات بينهم .

قال : خرجت من هذه ؟

قالوا : اللهم نعم .

قال : وأما قولكم قاتل ولم يسب ولم يغنم ، أتسبون أمكم عائشة ، أم تستحلون منها ما تستحلون من غيرها ، فقد كفرتم ، وإن زعمتم أنها ليست أم المؤمنين فقد كفرتم ، وخرجتم من الإسلام ، إن الله يقول : «النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم»^(٣) فأنتم متربدون بين ضلالتين فاختاروا أيهما شئتم ، أخرجت من هذه ؟

فنظر بعضهم إلى بعض ثم قالوا : اللهم نعم .

قال : وأما قولكم محا نفسه من أمير المؤمنين فأنَا أتتكم بما ترضون ، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، دعا قريشا يوم الحديبية أن يكتب بينه وبينهم

(١) المائدة / ٩٥ .

(٢) النساء / ٣٥ .

(٣) الأحزاب / ٦ .

كتابا ، فكاتب سهيل بن عمرو وأبا سفيان . فقال : اكتب يا علي هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله ، فقالوا : والله لو كنا نعلم أنت رسول الله ما صدتناك عن البيت ، ولا قاتلناك ، ولكن اكتب محمد بن عبد الله ، فقال : والله إني لرسول الله حقا وإن كذبتموني ، اكتب يا علي : محمد بن عبد الله ، فرسول الله صلى الله عليه وسلم كان أفضل من علي - رضي الله عنه . وما أخرجه من النبوة حين محا نفسه . أخرجت من هذه ؟

قالوا : اللهم نعم . فرجع منهم خلق كثير ، وبقى منهم أربعة آلاف فقط
على ضلاله ^(١) .

ومن لوازم هذا المطلب ، أن يتم الإتفاق على المصطلحات ، لأن الخلاف ، قد لا يكون خلافاً حقيقة ، بل يكون خلافاً لفظياً ، لاختلاف مفهوم المصطلح بين الطرفين ، ولهذا قيل : لا مشاحة في الاصطلاح .

وكذلك عدم تشقيق الكلام ، وتزييفه ، وتزويقه ، وقد ورد في الحديث الصحيح عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إن من البيان لسحراً » ^(٢) ، وقد قاله صلى الله عليه وسلم في باب الذم ، وليس المدح كما ظن ذلك أناس .

وفي شرح هذا الحديث : « وكأنه أشار إلى الخطبة وإن كانت مشروعة في

(١) الإمام أحمد : المسند ، ١ / ٣٥٢.

(٢) البخاري : الجامع الصحيح ، كتاب النكاح رقم ٥١٤٦ ، فتح الباري ١٠٩/٩

النكاح فينبغي أن تكون مقتضية ، ولا يكون فيها ، ما يقتضي صرف الحق إلى الباطل بتحسين الكلام ، والعرب تطلق لفظ السحر ، على الصرف ، تقول : ما سحرك عن كذا ؟ أي ما صرفك عنه ؟ ^(١) ، ويقول الإمام ابن رجب الحنفي في ذلك : « فيجب أن يعتقد أنه ليس كل من كثراً بسطه للقول ، وكلامه في العلم ، كان أعلم من ليس كذلك ، وقد ابتلينا بجهلة من الناس يعتقدون في بعض من توسيع في القول من المتأخرین ، أنه أعلم من من تقدم ، فمنهم من يظن في شخص أنه أعلم من كل من تقدم من الصحابة ومن بعدهم لكثرة بيانيه ومقاله » ^(٢) .

وهكذا يتبيّن ، أن المطالب الأربع السابقة ، لابد من توافرها ، ليتم تحقيق الموضوعية والتجرد ، ولاشك أن مطلب الموضوعية والتجرد ، مطلب عزيز ، وأصل هام ، فوجب على كل فرد - وبخاصة من يرتبط بالمجال التربوي - التحلي به ، ومراقبة النفس ، ومراجعتها ، للتأكد من محاولة عدم اتباع أهوائها ، وما أجمل ما أورده وأبدعه العلامة المعلمی ، عن حال الإنسان ، مع نفسه وهوها ، حيث يقول في كتابه الرائع « القائد إلى تصحيح العقائد » : « يفكر في حاله مع الهوى : افرض أنه بلغ أن رجلاً سب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأخر سب داود عليه السلام ، وثالثاً سب عمر أو علياً ، رضي الله عنهم ، ورابعاً سب إمامك ، وخامساً سب إماماً آخر ، أیكون سخطك عليهم ، وسعيك في عقوبتهم وتأدبيهم أو التنديد بهم ، موافقاً لما يقتضيه الشرع ، فيكون غضبك على الأول والثاني قريباً

(١) نفس المرجع ، ١٠٩/٩.

(٢) ابن رجب الحنفي : فضل علم السلف على علم الخلف ، ص ٣٩ .

من السواء وأشد مما بعدهما جداً ، وغضبك على الثالث دون ذلك وأشد مما بعده ، وغضبك على الرابع والخامس قريباً من السواء ، ودون ما قبلها بكثير .

أفرض أن رجلاً تحبه ، وأخر تبغضه ، تنازعا في قضية ، فاستفتت فيها ، ولا تستحضر حكمها ، وتريد أن تنظر ، ألا يكون هوak في موافقة الذي تحبه ؟ ، ، فتش نفسك ، تجدك مبتدئ بمعصية أو نقص في الدين ، وتجد من تبغضه مبتدئ بمعصية ، أو نقص آخر ليس في الشرع بأشد مما أنت مبتدئ به ، فهل تجد استثناءك ما هو عليه ، مساوياً ما أنت عليه ؟ وتجد مقتك نفسك ، مساوياً لمقتك إياه ؟ .

فمسالك الهوى ، أكثر من أن تحصى ، وقد جربت نفسي ، لأنني ربما انظر في القضية ، زاعماً أنه لاهوئ لي ، فيلوح لي فيها معنى ، فأقرره تقريراً يعجبني ، ثم يلوح لي ما يخدش في ذاك المعنى ، فأجدني أتبرم بذلك الخادش ، وتنازعني نفسي إلى تكلف الجواب عنه ، وغض النظر عن مناقشة ذاك الجواب ، وإنما هذا ، لأنني لما قررت ذاك المعنى أولاً تقريراً أعجبني ، صرت أهوى صحته ، هذا مع أنه لم يعلم بذلك أحد من الناس ، فكيف إذا كنت قد أذنته في الناس ، ثم لاح لي الخدش ؟ فكيف لو لم يلح لي الخدش ، ولكن رجلاً آخر ، اعترض علي به ؟ فكيف لو كان المعرض من أكرهه ؟ » (١) .

فهذا الأصل العظيم ، لو تم الإلتزام به ، من قبل كل فرد ، عالماً ، أو متعلماً ، بله عامة الناس ، لسهلت حلول المنازعات ، وسدت شقق الخلاف .

(١) المعلمي : القائد إلى تصحيح العقائد ، ص ٣١ - ٣٢ .

نماذج من تراث المفكرين التربويين في الموضوعية والتجزء

ولما كان بالمثال يتضح المقال ، فهنا بعض الالفتات الرائعة من أهل التربية الحقة من السلف الصالح ، فيما ما يتعلق بالموضوعية وما يندرج تحتها :

أ - في الإخلاص :

في رسالة أمير المؤمنين ، عمر بن الخطاب ، رضي الله عنه إلى الصحابي الجليل أبي موسى الأشعري ، رضي الله عنه ، تجيء هذه الفتة الرائعة في قوله :

« ولا يمنعك قضاء قضيته بالأمس ، فراجعت فيه نفسك وهديت لرشدك ، أن ترجع إلى الحق ، فإن الحق قديم لا يبطله شيء ومراجعة الحق خير من التمادي في الباطل » ^(١) .

فهذا التوجيه التربوي من القائد لأحد أتباعه بأن يكون مخلصاً ، لايهمه أن يقال أخطأ فرجع عن كلامه - وما قد يتبع ذلك من رميه بضعف المحصلة العلمية - بل كان الحق هو المنار الذي يُسعى في الوصول إليه ، بغض النظر عن أي اعتبار آخر .

وللننظر إلى إمام جليل من أئمة الدين ، ومربي فاضل من أعظم المربين ، وكيف وصف حاله في تعليمه العلم لتلاميذه بل للناس أجمعين ، فيقول الإمام الشافعي رحمه الله :

« وددت أن الخلق تعلموا هذا العلم ، على أن لا ينسب إلى حرف منه » ^(٢) .

(١) ابن الجوزي : مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ، ص ٢٠١ .

(٢) النووي : أداب العالم والمتعلم ، ص ٢٩ .

فأي معلم هذا ؟ ! تجرد وأخلص ، وضرب أروع مثال في نكران الذات ، وحب نشر العلم طاعة لله ، وأن لاينسب له أي فضل في ذلك ، بهذا يرقى العلم ، ويرتقي المعلم ، لا كما في الأزمنة المتأخرة ، عندما وجِدَ من يقوم بسرقة مجهودات الآخرين ، وينسبها - ظلماً وعدواناً وفساداً - لنفسه ، فالله المستعان .

ب - قبول الحق ممن جاء به :

أورد ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله ، أن رجلاً سأله علياً ، رضي الله عنه ، مسألة فقال فيها - أي فأجاب - فقال الرجل : ليس كذلك يا أمير المؤمنين ، ولكن كذا وكذا ، فقال علي ، رضي الله عنه : أصبت وأخطأت ، وفوق كل ذي علم عليم ^(١) .

وهنا أمير المؤمنين ، علي بن أبي طالب ، من كبار علماء الصحابة ومن أوائل من أسلم ، لم يمنعه ذلك كله من أن يقبل الحق الذي جاء على لسان أحد أفراد الأمة ، فكيف الأمر لو كان بين عالم كبير وطالب علم ؟ ! بل بين معلم في مدرسة ابتدائية وتلميذه ؟ ! لاشك أن الجيل إذا أريد له أن يكون قوياً فكريأً ، يجب أن يهتم المربون بمثل هذه الأمور .

ويقول الإمام الشافعي : « ماكلمت أحداً قط إلا أحبيت أن يسدد ويعلن ، وما كلمت أحداً قط إلا ولم أبال بين الله الحق على لسانه أو لسانه » ^(٢) .

وهذا قمة في الإنفاق والموضوعية ، فهذا عالم قصده وغايته الحق ،

(١) ابن عبد البر : جامع بيان العلم وفضله ، ١ / ١٣١ .

(٢) النووي : أداب العالم والمتعلم ، ص ٢٩ .

سواء أظهر هذا الحق على لسانه أو على لسان العالم المخالف له ، فلا استكبار عن الحق بل انقياد له ، فالحق لا يعرف بالرجال ، ولكن الرجال يعرفون بالحق ^(١) .

وهذا عالم كبير وهو إبراهيم بن الأشعث يسأل أستاذه الفضيل بن عياض عن التواضع فيجيبه قائلاً :

« أن تخضع للحق ، وتنقاد له ممن سمعته ، ولو كان أجهل الناس لزمه أن تقبله منه ^(٢) .

ج - الإنصاف :

يقول الإمام الشافعي ، حاكياً حاله عند المناظرة : « ما نظرت أحداً قط فأحبيت أن يخطيء » ^(٣) .

فهذا العالم يحب لأخيه كما يحب لنفسه ، وليس هدفه من مناظرته العلمية معه أن يغلبه ، أو أن يستعرض معلوماته العلمية ، بل كان قصده - كما هو ظاهر من مقاله - الوصول إلى الحق ، مع اعتبار أن مخالفه باحث عن الحق أيضاً .

ومن ينابيع التربية الإسلامية التي أثمرت مانعف الناس من نبات ، هذا أحد العلماء - حاتم الأصم - يقول : « معي ثلاثة خصال أظهر بها على خصمي ، قالوا : وما هي ؟ قال : أفرح إذا أصاب خصمي ، وأحزن إذا أخطأ ، وأحفظ نفسي لا تتجاهل عليه .

(١) ابن عبد البر : جامع بيان العلم وفضله ، ١ / ١٤٣ .

(٢)

(٣) الخطيب البغدادي : الفقيه والمتفقه ، ٢ / ٢٦ .

فبلغ ذلك الإمام أحمد بن حنبل رحمة الله فقال : سبحان الله ، ما كان
أعقله من رجل »^(١) .

وهل إنصاف وعقل أكبر من الفرح لإصابة المخالف ، والحزن لخطأه ؟
وأين من هؤلاء أهل هذه الأزمان ؟ ! فهم يفرحون لخطأ مخالفهم ، ويحزنون
لإصابتة ، فزادت النفرة والفرقة ، واتسعت شقة الخلاف ، فما أجر أهل العلم
والتعليم والتربية بأن يستقوا من هذا المعين العذب ، مما يساعد على إخراج
جيل سليم .

د - ذويروه موضع الخلاف والبعد عن تشقيق الكلام :

إن من أوضح النماذج لهذا المطلب وأهميته ، ماورد قبل صفحات عدة في
قصة عبد الله بن عباس ، رضي الله عنه ، مع الخوارج ، وكيف قضى على
الخلاف قضاءً تاماً عبر مناقشة نقاط تم تحديدها سلفاً .

وليس العلم بكثرة الكلام وتشقيقه وزخرفته ، بل العلم كما قال الإمام علي
بن أبي طالب ، رضي الله عنه : « العلم نقطة كثراً الجاهلون »^(٢) .
وكان الإمام الشافعي ، إذا تناظر مع أحد أقرانه من العلماء ، أو أحد
تلמידيه ، في مسألة من المسائل ثم غدا إلى غيرها ، يوقفه الشافعي ، رحمة
الله ، ويقول له : نفرغ من هذه المسألة ، ثم نصير إلى ماتريد^(٣) .

في بهذه الطريقة ، يكون اهتمام العالم والعالم ، أو العالم والمتعلم ، أو
المتعلم والمتعلم ، منصباً ومركزاً على نقطة واحدة ومحور واحد ، فيمكن الخروج
بت نتيجة من هذا الخلاف والنقاش .

(١) بكر أبو زيد : الرد على المخالف ، ص ٦٠ .

(٢) بكر أبو زيد : التعالم ، ص ٥ .

(٣) الخطيب البغدادي : الفقيه والمتفقه ، ٢ / ٢٦ .

**الأصل الثاني من أصول أدب الخلاف
في التربية الإسلامية
مراقبة الفروق بين الناس**

لما تقرر سابقاً ، في الفصل السابق ، أن الفروق بين الناس ، قد تؤدي إلى حصول الخلاف ، دون النظر إلى الأسباب الأخرى ، عُلمَ أن علاج هذا السبب يكمن في مراعاة الفروق بين الناس .

وفي هذا الأمر ، يقول العالم التربوي ابن مسکویه : وأما مراتب الناس في قبول هذه الآداب ، التي سميّناها خلقاً ، والمسارعة إلى تعلمها والحرص عليها ، فإنها كثيرة ، وهي تشاهد وتعاين فيهم ، ومن الأحوال المتفاوتة ما تعرف به مراتب الإنسان في قبول الأخلاق الفاضلة ، وتعلم معه أنهم ليسوا على رتبة واحدة ، وأن فيهم المتوانى والممتنع ، والسهل السلس ، والفت العسر ، والخير والشرير ، والمتسطون بين هذه الأطرااف في مراتب لا تحصى كثرة ، وإذا أهملت الطباع ، ولم ترض بالتأديب والتقويم ، نشأ كل إنسان على

سوم طباعه (١) .

وبهذا يتبيّن فقه الإمام البخاري ، رحمة الله ، وعمقه التربوي ، حيث أورد بعض الأحاديث ، التي فهم منها أن أناساً قد خصّوا - دون غيرهم - ببعض العلم لاختلاف الأفهام ، مثل حديث الرسول الكريم ، صلى الله عليه وسلم ، لمعاذ بن جبل ، رضي الله عنه ، بقوله : « من لقي الله لا يشرك به شيئاً دخل الجنة ، قال : ألا أبشر الناس ، قال : لا إنني أخاف أن يتكلوا » (٢) ، فاء الإمام البخاري قام بترجمة الباب المتعلق بهذه الأحاديث بقوله : « باب من خص بالعلم قوماً دون

(١) ابن مسکویه : تهذيب الأخلاق ، ص ٤٣ .

(٢) البخاري : الجامع الصحيح ، كتاب العلم ، (فتح الباري ١ / ٢٧٢) .

قوم كراهية ألا يفهموا . وقال علي : حدثوا الناس بما يعرفون ، أتحبون أن يكذب الله ورسوله ؟ «^(١) .

فقد قسم الترجمة إلى قسمين :

الأول : من خص بالعلم قوماً دون قوم كراهية ألا يفهموا ، فقد استتبط هذا من أحاديث الباب ، حيث خشي الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، من اتكل الناس على هذا الحديث ، دون فهمه حق الفهم ، فيهوفون في مهاو عظيمة .

والثاني : « حدثوا الناس بما يعرفون ، أتحبون أن يكذب الله ورسوله » وفي هذا إضافة للأثر الذي قاله عبدالله بن مسعود ، رضي الله عنه : « ما أنت بمحدث قوماً حديثاً لا تبلغه عقولهم ، إلا كان لبعضهم فتنة »^(٢) .

فما أعظمها من نظرة تربوية ، من إمامين جبلين في العلم هما : أمير المؤمنين ، علي بن أبي طالب ، رضي الله عنه ، الذي أوتي نصيباً وافراً من العلم والفراسة ، وعبد الله بن مسعود ، رضي الله عنه ، صاحب القراءة الغضة الطيرية ، وأحد العبادلة الفقهاء ، وقد أكد هذان الإمامان بمقاليهما ، على عظم أهمية مراعاة أفهام الناس والفرق الفردية في ذلك ، وأن عدم مراعاة ذلك ، أمر يؤدي إلى الخلاف والفتنة ، وأي خلاف وفتنة ، أكبر من تكذيب الله ورسوله ، وهذا يدل على أن المربى أو قائل القول ، إذا لم يراع الفروق بين الناس ، ويقدر لهم التفاوت في الأفهام ، فإن ذلك يؤدي إلى الخلاف والفرقة .

(١) المرجع السابق ، ١ / ٢٧٢ .

(٢) مسلم : صحيح مسلم ، المقدمة ، ١١ / ١ .

فما من عالم إلا وفوقه من هو أعلم منه ، مما يؤكد مبدأ الفروق الفردية

حيث يقول تعالى :

﴿نُرْفِعُ دَرَجَاتٍ مِّنْ نَشَاءٍ وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ﴾^(١)

حيث يرفع الله من يشاء بالعلم النافع ، وكل عالم فوقه من هو أعلم منه ، حتى ينتهي العلم إلى عالم الغيب والشهادة عز وجل^(٢) .

وهناك من المتعلمين ، إذا تلقى علمًا قبل أوانه أفسده وشوش عليه وضره كما يقول الإمام النووي عن المعلم مع تلميذه : « ولا يلق إله شئًا لم يتأهل له ، لئلا يفسد عليه حاله ، فلو سأله المتعلم عن ذلك لم يجبه ، ويعرفه أن ذلك يضره ولا ينفعه ، وأنه لم يمنعه ذلك شحًا ، بل شفقة ، ولطفاً »^(٣) بل إن علماء التربية المسلمين ، قد عدوا مراعاة الفروق الفردية ، من الوظائف التي يجب على المعلم القيام بها ، فمن جميل مذكره الإمام الغزالى عند حديثه عن وظائف المعلم المرشد ما يقتبس منه : « الوظيفة السادسة : أن يقتصر بالمتعلم على قدر فهمه ، فلا يلقي إليه ما لا يبلغه عقله فينفره ، أو يخبط عليه عقله ، وقال على رضي الله عنه - وأشار إلى صدره - : إن هنا لعلوماً جمة لو وجدت لها حملة ، وصدق رضي الله عنه ، فقلوب الأبرار قبور الأسرار ، فلا ينبغي أن يفشي العالم كل ما يعلم إلى كل أحد ، هذا إذا كان يفهمه المتعلم ولم يكن أهلاً للإنتفاع به ، فكيف فيما لا يفهمه ؟ ... ، ولذلك قيل : كُلُّ عبد بمعيار عقله ، وزِنْ لَه بميزان فهمه ، حتى تسلم منه وينتفع بك ، وإلا وقع الإنكار لتفاوت

(١) يوسف / ٧٦

(٢) السعدي : تيسير الكريم الرحمن ، ٤٢٩ / ٢

(٣) النووي : أداب العالم والمتعلم ، ص ٣٥

المعيار ، وسئل بعض العلماء عن شيء فلم يجب ، فقال السائل : أما سمعت رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، قال : « من كتم علمًا نافعًا ، جاء يوم القيمة ملجمًا بلجام من نار » ؟ فقال : اترك اللجام وادهب ، فإن جاء من يفقه وكتمه فليجمني ، فقد قال تعالى : « ولا تؤتوا السفهاء أموالكم » ، تنبئها على أن حفظ العلم ممن يفسده ويضره أولى ، وليس الظلم في إعطاء غير المستحق ، بأقل من الظلم في منع المستحق :

فأصبح محزوناً براعية الغنم	أنثر دراً بين سارحة النعم
فلا أنا أضحي أن أطوقه البهم	لأنهم أمسوا بجهل لقدره
وصادفت أهلاً للعلوم وللحكم	فإن لطف الله اللطيف بلطفه
وإلا فمخزون لدى ومكتتب	نشرت مفيداً واستفدت مودة
ومن منع المستوجبين فقد ظلم» ^(١)	فمن منح الجهال علمًا أضاعه

فلا يستقيم كون الناس كلهم على نمط واحد ، بل « إني أعجب من ناس يقولون : كان ينبغي أن يكون الناس على رأي واحد ومنهاج واحد ، وهذا ما يستقيم ، ولا يقع به نظام ، ... ، والعاقل الحصيف يعلم أنه لابد من التفاوت الذي يكون به التصالح ، كالعالم والمتعلم ، والأمر والمؤمر ، ... ، وعلى هذا وقع التفاوت في العقول ، فصار هذا يملك بعقله مالا يملكه الآخر ، فهذا ينظر في الطلب ، وذاك في النحو ، وغيرهما في الهندسة ، وأخر في الفقه »^(٢) .

ولما كانت الفهوم تتفاوت ، وجب على من كان عليه التعامل مع ذوي الأفهام

(١) الغزالى : إحياء علوم الدين ، ١ / ٥٧ - ٥٨ .

(٢) أبو حيان التوحيدي : الإمتاع والمؤانسة ، ص ١١٧ ، ١٤٥ .

المختلفة ، أن يتبع الطرائق المتنوعة والمتعددة للوصول إلى مقصده باختلاف أفهم المخالفين ، بل ومنع حصول الخلاف ابتداء .

ويمكن منع حصول الخلاف ابتداء - في حالة مراعاة الفروق والتفاوت في الأفهام - ومنعه يكون بطرح الحقائق المناسبة مع فهم مقابله ، والدرج في طرح الحقائق ، وهذا الأمر - أي التدرج - يعدد بعض العلماء من التبشير والتيسير ، فعندما شرح الإمام ابن حجر العسقلاني ، حديث أنس ، رضي الله عنه ، عن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، قال : « يسروا ولا تعسروا ، وبشروا ولا تنفروا »^(١) فهنا قال ابن حجر : « لما كانت النذارة - وهي الإخبار بالشر - في ابتداء التعليم توجب النفرة ، قوبلت البشرة بالتنفير ، ، وكذا تعليم العلم ، ينبغي أن يكون بالتدريج ، لأن الشيء إذا كان في ابتدائه سهلاً ، حبب إلى من يدخل فيه ، وتلقاه بانبساط ، وكانت عاقبته غالباً الازدياد ، بخلاف ضده ، والله أعلم »^(٢) .

إن عدم مراعاة الفروق الفردية ، يؤدي في أحيان كثيرة ، إلى فشل عملية التعليم ، ويفسح الأوقات النفيسة والجهد الغالي ، ومما أورده الماوردي في سياق معرفة ظروف المتعلم واستعداداته ، مما يتعلق بهذا الجانب قوله : « وينبغي أن يكون للعالم فراسة ، يتoscم بها المتعلم ، ليعرف مبلغ طاقته ، وقدر استحقاقه ، فإنه أروح للعالم ، وأنجح للمتعلم ، وإذا كان العالم في توسم المتعلمين بهذه الصفة ، وكان بقدر استحقاقهم خبيراً ، لم يضع له عناء ، ولم يخب على يديه صاحب ، وإن لم يتoscمهم ، وخفيت عليه أحوالهم ، ومبلغ استحقاقهم ، كانوا

(١) البخاري الجامع الصحيح : كتاب العلم ، رقم ٦٩٦ ، فتح الباري / ١٩٦ .

(٢) العسقلاني : فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، ١ / ١٩٦ - ١٩٧ .

وإياته في عناء مك ، وتعب غير مجد » (١) .

وبهذا يمكن استنباط أسلوبين ووسائلين ، في إيصال المعلومة ، يمكن عن طريقهما منع حصول الخلاف ابتداء ، وهما التخصيص ، والدرج .

والتحصيص يعني : أن يُخَص بالعلم أو الحديث قوم ، دون آخرين ، نظراً لمعرفة المعلم أو المناقش بهم ، وأن أفهمهم تدرك الموضوع المطروح للتعلم أو للنقاش ، وبهذا يضمن أنه لن يحصل خلاف - هذا إذا كان مايطرحه صحيحاً أصلأً - بينه وبينهم ، وبهذا تنزل إشكالات عديدة .

أما التدرج في عرض الموضوعات فلابد منه ، لئلا تحصل النفرة ، أو الاستغراب والتذمّر ، فكما قيل : « الإنسان عدو ماجهل » ، فلابد من أن تعرّض الموضوعات بطريقة غير تصادمية مع الأفكار المسبقة أو الذهن الحالي عن الموضوع ، وبذلك يكون الطرح أدعى للقبول .

وهذا الأمر راعاه سيد ولد آدم ، صلى الله عليه وسلم ، في حديث عائشة أم المؤمنين ، الذي يرويه عنها ابن الزبير ، قالت : « قال النبي ، صلى الله عليه وسلم ، يا عائشة : لو لا قومك حديث عهدهم - قال ابن الزبير بغير - لنقضت الكعبة ، فجعلت لها بابين : باب يدخل الناس ، وباب يخرجون » (٢) فأي إشراقة عبقرية للإمام للبخاري ، عندما سمي هذا الباب بـ : « باب من ترك بعض الاختيار مخافة أن يقصر فهم بعض الناس عنه فيقعوا في أشد منه » (٣) ، ويقول ابن حجر رحمة الله ، في شرح الحديث : « وفي الحديث معنى ماترجم

^{١)} الماوردي : أدب الدنيا والدين ، ٨٩ .

(٢) البخاري الجامع الصحيح ، كتاب العلم رقم ٢٦ ، فتح الباري ١ / ٢٧١ .

(٣) ابن حجر : فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، ١ / ٢٧١ .

له ، لأن قريشاً كانت تعظم أمر الكعبة جداً ، فخشى صلى الله عليه وسلم : أن يظنوا لأجل قرب عهدهم بالإسلام . أنه غير بناعها ، لينفرد بالفخر عليهم «^(١) وهذا صحيح ، فلو فعل ذلك الأمر ، لأدى - في ذلك الوقت - إلى الخلاف والفرقة والشقاق ، ولكن المربى العظيم ، صلوات الله وسلامه عليه ، وكان يدرك عواقب الأمور ، فليس كل الأمة الصديق ، بل فيهم المؤلفة قلوبهم ومن يعبد الله على حرف ، فراعي ، صلى الله عليه وسلم ، هذا الأمر وتلافي الخلاف ، بعد أن قدر المصالح والمفاسد المرتبطة على ذلك الفعل .

ومن مطالب مراعاة الفروق ، أن تراعى حالة الشخص المقابل ، فيعالج الخلاف بحسب حالة المقابل ، سواء قبل حصول الخلاف لمنعه ، أو بعد حصول الخلاف لتجنب آثاره السيئة .

وفي حالة وقوع الخلاف ، يجب على من يريد سد شقة الخلاف ، أن يسلك الطريقة الملائمة مع مقابله ، فلا يستخدم مصطلحات العلماء مع من بضاعته من العلم مزجاً ، ولا يعمد إلى الاختصار المخل ، في موضوع يحتاج للبساط ، بل يعطي الأمور حقها ، فما تطاول سفيه ، واستعلى جاهم في خلاف ممقوت ، وكان رجوعهما قريراً ولم يرجعا ، إلا بسبب عدم التدرج في حوارهما ، والتنزل معهما لرفعهما من ودها جهلهما .

ولخبر هذه الأمة ، عبدالله بن عباس ، رضي الله عنهم ، قصة عجيبة ، تدل على مدى فقهه ، وعمق معرفته بواقع الحال وحال المستفتى ، حيث جاء رجل إلى عبدالله بن عباس ، رضي الله عنهم ، فقال له : ألم قتل مؤمناً توبة ؟ قال :

إلى النار ، فلما ذهب وانصرف ، قال له جلساً : ما هكذا كنت تفتينا ، فما شأن اليوم ؟ قال : إنني أحسبه مغضباً ، يريد أن يقتل مؤمناً ، فبعثوا في أثره ، فوجدوه كذلك ، وسأله سائل آخر : هل من قتل توبة ؟ قال : نعم فلما سئل عن الاختلاف في الفتويين ، قال : رأيت في عيني الأول ، أنه يقصد القتل ، فقمعته ، وأما الثاني فكان صاحب واقعة يطلب المخرج ^(١) .

وبهذا الفهم وهذا التعامل ، كان الجيل الأول .

ولكي يصل هذا الجيل إلى ما وصل إليه الجيل الأول ، يجب أن يكون التعامل مع كل فرد في العملية التعليمية ، بل في كل شيء ، بحسب هذا الفرد ، ف « لا يمكن أن يتشابه فرداً بأبداً ، ولا يوجد أي بحث علمي يمكن أن يبين أن هناك فردان متماثلان تماماً في التكوين أو السلوك ، وإذا كانت الحاجة تدعوه في بعض الأحيان إلى مقارنة الفرد بغيره ، إلا أن الاهتمام يجب أن يوجه إلى الفرد باعتبار أنه مختلف عن غيره من الأفراد » ^(٢) .

فلكل فرد ما يناسبه ، ولكل متعلم ما يلائمه من معلومات ومن طريقة تعامل ، لكي يتلافى المعلم والموجه حصول الخلاف .

(١) ابن حجر ، فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، ١ / ٢٧١ .

(٢) النووي : آداب العالم والمتعلم ، ص ٧٢ - ٧٣ .

نماذج ومقالات من تراث المفكرين التربويين الإسلاميين

في مراعاة الفروق الفردية

إن مافعله الإمام الحبر عبد الله بن عباس ، رضي الله عنهم ، في المثال الوارد في الصفحة السالفة ، ليؤكد على أهمية مبدأ مراعاة الفروق بين الناس .

وليس كل إنسان محظياً بكل شيء ، بل هناك من ينفرد بعلم من العلوم ، فتجده عالماً في علمه ، عامياً في غيره ، ويقول ابن قتيبة : « المنفرد بفن من الفنون لا يغاب بالزلل في غيره ، وليس على المحدث عيب أن ينزل في الإعراب ، ولا على الفقيه أن ينزل في الشعر »^(١) فلابد من إنزال الناس منازلهم .

بل إن المتعلم إذا سأله عن أمر ما ، لainفعه ، بل فيه ضرر ، فيجب أن يقوم المعلم بتتببيه على ما هو خير له ، وأن ينهاه عن ما يضره ، وهذا مثال رائع :

« قال المزني : إن كان أحد يخرج ما في ضميري ، وما تعلق به خاطري من أمر التوحيد فالشافعي ، فصرت إليه ، وهو في مسجد مصر ، فلما جئت بين يديه قلت : هجس في ضميري مسألة في التوحيد ، فعلمت أن أحداً لا يعلم علمك ، فما الذي عندك ؟ فغضب ، ثم قال : أتدري من أنت ؟ ! قلت : نعم ، قال : هذا الموضع الذي أغرق الله فيه فرعون ، أبلغك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أمر بالسؤال عن ذلك ؟ قلت : لا ، قال : هل تكلم فيه الصحابة ؟ قلت : لا ، قال : تدري كم نجماً في السماء ؟ قلت : لا ، قال :

(١) ابن قتيبة : تأويل مختلف الحديث ، ص ٧٨ .

فَكَوْكَبٌ مِّنْهَا تَعْرَفُ جِنْسَهُ، طَلْوَعَهُ، أَفْوَلَهُ، مَمْ خَلَقَ؟ قَالَ: لَا، فَقَالَ: فَشَيْءٌ
تَرَاهُ بَعْيَنْكَ مِنَ الْخَلْقِ لَسْتَ تَعْرَفُهُ، تَتَكَلَّمُ فِي عِلْمِ خَالقِهِ!! .
ثُمَّ سَأَلَنِي عَنْ مَسَأَةٍ فِي الْوَضْوَءِ، فَأَخْطَطَتُ فِيهَا، فَفَرَّعَهَا عَلَى أَرْبَعَةِ
أُوْجَهٍ، فَلَمْ أَصْبِ فِي شَيْءٍ مِّنْهَا .

فَقَالَ: شَيْءٌ تَحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ خَمْسَ مَرَاتٍ، تَدْعُ عِلْمَهُ، وَتَتَكَلَّمُ عِلْمَ
الْخَالقِ، إِذَا هَجَسَ فِي ضَمِيرِكَ ذَلِكَ فَارْجِعْ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى:
**«وَالْهُكْمُ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا إِلَهٌ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ
وَالْأَرْضِ ﴿١﴾** الآيَةُ فَاسْتَدِلْ بِالْمُخْلوقِ عَلَى الْخَالقِ، وَلَا تَتَكَلَّمُ عِلْمَ مَا لَمْ يَبْلُغْ
عَقْلَكَ، قَالَ: فَتَبَتَّ «^(٢)» .

فِي هَذَا النَّمُوذِجِ الرَّائِعِ: رَأَى الأَسْتَاذُ - الشَّافِعِيُّ - الْحَانِي عَلَى تَلْمِيذهِ
- الْمَزْنِيِّ - أَنْ تَلْمِيذهِ طَلَبَ بِلُوغِ عِلْمٍ لَمْ يَبْلُغْ عُقْلَهُ، فَأَرْشَدَهُ إِلَى مَا هُوَ خَيْرٌ
لَهُ، وَلَمْ يَتَأْتِ لَهُ ذَلِكَ إِلَّا لِأَنَّهُ عَرَفَ مَقَامَاتِ الطَّلَابِ وَمَا يَصْلُحُ لَهُمْ .
وَمِرَاعَاةُ الْفَرْوَقِ مُهِمَّةٌ لِلْغَايَا، إِذَا كَانَ الْمَعْلُومُ يَقْصِدُ أَنْ يَنْشَأَ جِيلًا قَوِيمًا
مُتَرَابِطًا، وَانْظُرْ إِلَى قَوْلِ مَعْلُومٍ عَظِيمٍ فِيمَا يَقُولُ:

يَقُولُ الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ: «إِذَا أَخْطَأْ بِحُضْرَتِكَ مِنْ تَعْلُمِ أَنَّهُ يَأْنِفُ مِنْ
إِرْشَادِكَ، فَلَا تَرْدِ عَلَيْهِ خَطَأَهُ، لَأَنَّكَ إِذَا نَبَهْتَهُ عَلَى خَطَأِهِ أَسْرَعْتَ إِفَادَتِهِ
وَأَكْتَسَبْتَ عَدَاوَتِهِ» «^(٣)» .

فَأَيِّ نَظَرَةٍ تَرْبُوِيَّةٍ جَمِيلَةٍ تَحْلِي بِهَا هَذَا الْخَلِيلُ الْفَرِيدُ فِي عِلْمِهِ وَفَهْمِهِ،

(١) الْبَقْرَةُ / ١٦٣ .

(٢) الْذَّهَبِيُّ: سِيرُ أَعْلَمِ النَّبَلَاءِ، ١٠ / ٣٢ .

(٣) ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: جَامِعُ بَيَانِ الْعِلْمِ وَفَضْلِهِ، ١ / ١٢٧ .

فهو ينصح كل معلم ، أن ينتبه لتلاميذه وأخطائهم ، ويفرق بين من يتقبل التعليم والتوجيه ، ومن يعسر عليه ذلك ، فكانت نظرته التربوية عميقة عندما يقول : « أسرعت إفادته واكتسبت عداوته » فالعلم ليس غاية تتحطم كل القيم عندها ، بل العلم مهم ولكن يجب أن يكون تقديمها بطريقة صحيحة سليمة لاتؤدي إلى العداوة والفرقة والخلاف .

**الأصل الثالث من أصول أدب الخلاف
في التربية الإسلامية
العلم واحترام التخصص العلمي**

إن العاقل ليعلم أن العلم ، من أهم الشروط والأمور المطلوب توافرها لردم هوة الخلاف ، بل لا شيء غير العلم يكاد يفعل ذلك ، فالعلم شرط لقمع الخلاف ، ولابد من الإتيان بالشرط ، ليتم الشروط ، كما قال الأول :

وفاد الشروط بالشروط لا يأتي حسن البدایات شرط للنھایات (١)

ويقول الله عزوجل ، مبيناً فضل العلماء ومنزلتهم :

﴿ وَمِنَ النَّاسِ وَالْأَنْعَامِ وَالدُّوَابِ مُخْتَلِفُ الْوَانِهِ كَذَلِكَ إِنَّمَا يَخْشَىُ اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعَلَمَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ ﴾ (٢) .

ومما أورد المفسرون ، في تفسير هذه الآية العظيمة : « إنما يخشاه حق خشيته ، العلماء العارفون به ، لأنَّه كلما كانت المعرفة للعظيم ، القدير ، العليم ، الموصوف بصفات الكمال ، المنعوت بالأسماء الحسنة ، كلما كانت المعرفة به أتم ، والعلم به أكمل ، كانت الخشية له أعظم وأكثر ، ، فكل من كان بالله أعلم ، كان أكثر له خشية ، وأوجب له خشية الله الانكماض عن العاصي ، والاستعداد للقاء من يخشاه ، وهذا دليل على فضيلة العلم ، فإنه داع إلى خشية الله » (٣) .

ويذكر ابن رجب مانصه : « وقال ابن مسعود وغيره : كفى بخشية الله علمًا ، وكفى بالاغترار بالله جهلاً ، وقال بعض السلف : ليس العلم بكثرة الرواية ، ولكن العلم : الخشية ، وقال بعضهم : من خشي الله فهو عالم ، ومن عصاه فهو جاهل ، وكلامهم في هذا المعنى كثير جداً ، وسبب ذلك ، أن هذا العلم النافع يدل على

(١) العسكري : ديوان المعاني ، ص ٢١٩ .

(٢) فاطر / ٢٨ .

(٣) السعدي : تيسير الكريم الرحمن ، ٤ / ٢١٦ .

أمرین :

أحدهما : على معرفة الله ، وما يستحقه من الأسماء الحسنی ، والصفات ، والأفعال الباهرة ، وذلك يستلزم إجلاله وإعظامه وخشيته ومحبته ورجاءه والتوكل عليه ، والرضا بقضائه ، والصبر على بلائه .

والامر الثاني : المعرفة بما يحبه ويرضاه ، وما يكرهه ويُسخطه ، من الاعتقادات ، والأعمال الظاهرة والباطنة ، والأقوال ، فيوجب ذلك لمن علمه المسارعة إلى ما فيه حبّة الله ورضاه ، والتبعاد عما يكرهه ويُسخطه » (١) .

ولايستطيع منكر مجادل أن ينكر فضل العلم ، وعلو درجة أهل العلم ، بل يقول علي بن أبي طالب ، رضي الله عنه : « كفى بالعلم شرفاً أن يدعوه من لا يحسنـه ، ويفرح إذا نسب إليه ، وكفى بالجهل ذمـاً أن يتبرأ منه من هو فيه » (٢) .

ولا سواه بين أهل العلم وغيرهم ، فالله ، عز وجل ، يقول :

﴿ قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون ﴾ (٣) .

بل يشهد لهم في عظم منزلتهم ، وعلو قدرهم ، أن الله أشدهم في قوله :
 ﴿ شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولوا العلم قائمًا بالقسط لا إله إلا هو العزيز الحكيم ﴾ (٤) .

ففي هذه الآية : « فخسيلة العلم والعلماء ، لأن الله خصمهم بالذكر من دون البشر ، وقرن شهادتهم بشهادته وشهادـة ملائكته ، وجعل من أكبر الأدلة والبراهين على توحيدـه ، ودينه ، وجـائزـه ، وأنه يجب على المـكلـفين قـبـولـ هذه الشـهـادـةـ العـادـةـ

(١) ابن رجب الحنبلي : فضل علم السلف على الخلف ، ص ٢٨ .

(٢) ابن عبد البر : جامع بيان العلم وفضله ، ١ / ٥٩ .

(٣) الزمر / ٩ .

(٤)آل عمران / ١٨ .

الصادقة ، وفي ضمن ذلك : تعديلهم ، وأن الخلق تبع لهم ، وأنهم هم المتبوعون ،
وفي هذا من الفضل والشرف وعلو المكانة ، مالا يقادر قدره » (١) .

وأهل العلم ، هم أهل العقول الراجحة الواقعية ، وأهل الأفهام السديدة ، يقول

الله عز وجل :

﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالَمُونَ﴾ (٢) .

وهؤلاء العالمون الراسخون في العلم المتدبرون ، هم أهل العلم الحقيقي ،
الذين وصل العلم إلى قلوبهم ، وهذا مدح للأمثال التي يضربها ، وحيث على تدبرها
وتعقلها ، ومدح من يعقلها ، وأنه عنوان على أنه من أهل العلم ، فعلم أن من لم
يعقلها ليس من العالمين ، والسبب في ذلك : أن الأمثال التي يضربها الله في
القرآن ، إنما هي للأمور الكبار ، والمطالب العالية ، والمسائل الجليلة ، فأهل العلم
يعرفون أهميتها وعظمتها ، ومن لم يعقلها فليس من أهل العلم ، لأن جهل الكبير
العظيم ، فالصغير من باب أولى (٣) .

المرجعية العلمية :

ومن لوازم هذا الأصل من أصول أدب الخلاف في التربية الإسلامية ، وجود
المرجع الذي يرجع إليه للاستعلام ورفع الخلاف .

وليس أدل من قوله تعالى ، في التدليل على منزلة أهل العلم العظيمة ، حيث

يقول عز وجل :

(١) السعدي : تيسير الكريم الرحمن ، ١ / ٢٣٥ .

(٢) العنكبوت / ٤٣ .

(٣) السعدي : تيسير الكريم الرحمن ، ٤ / ٦٢ - ٦٣ .

﴿وَمَا أُرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِي إِلَيْهِمْ فَسَئَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾^(١)

« وعموم هذه الآية فيها مدح العلم ، وأن أعلى أنواعه : العلم بكتاب الله المنزل ، فإن الله أمر من لا يعلم بالرجوع إليهم في جميع الحوادث ، وفي ضمنه تعديل لأهل العلم ، وتزكية لهم ، حيث أمر بسؤالهم ، وأن بذلك يخرج الجاهل من التبعية ،.....، وفيه الأمر بالتعلم والسؤال لأهل العلم ، ولم يؤمر بسؤالهم إلا لأنه يجب عليهم التعليم والإجابة عما علموه ، وفي تخصيص السؤال بأهل الذكر والعلم ، نهى عن سؤال المعروف بالجهل وعدم العلم »^(٢) فلا يتصور عاقل أن يتم الاتفاق على أمر مختلف فيه ، دون تحديد المرجع الذي يتحقق على الرجوع إليه لجسم الخلاف ، فلو اختلف شخصان في أمر متعلق بالأحكام الشرعية التي يظهر فيها الحق من غيره عند البحث ، يرجع إلى أصول الشريعة كالكتاب والسنّة ، وإن كان الخلاف في أثر مركب علاجي ، يتم الرجوع إلى أصول ومصادر علوم الأدوية ، وإن حصل الخلاف في شأن لغوي ، يرجع إلى أصول اللغة ومصادرها الأصلية ، وكذا لو كان الخلاف في معلم جغرافي ، فيرجع إلى الأصول المعنية بهذا الأمر ، وهكذا في كل أمر من الأمور المختلف فيها .

ويؤكد ذلك ما قاله المفسرون في قوله تعالى :

﴿وَلَوْرَدُوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَئِكَ الْأَمْرِ مِنْهُمْ لِعِلْمِهِ الَّذِينَ يَسْتَبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾^(٣)

حيث يقولون : « ﴿لِعِلْمِهِ الَّذِينَ يَسْتَبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ أي : يستخرجونه بفكthem

(١) النحل / ٤٣ .

(٢) السعدي : تيسير الكريم الرحمن ، ٦٢ / ٣ .

(٣) النساء / ٨٣ .

وأرائهم السديدة ، وعلومهم الرشيدة ، وفي هذا دليل لقاعدة أدبية : وهي أنه إذا حصل بحث في أمر من الأمور ، ينبغي أن يولى من هو أهل لذلك ، ويجعل إلى أهله ، ولا يتقدم بين أيديهم ، فإنه أقرب للصواب ، وأحرى للسلامة من الخطأ « (١) »، وهذا يدل دلالة قوية ، على وجوب وجود ما يرجع إليه لجسم الأمر عند الخلاف .

- العلم يسد باب الخلاف :

إن أهمية العلم ، وخاصة في ميدان الخلاف ، أمر لا جدال فيه ، فبعد ثبوت العلم البين ، لابد من القطع به والجزم ، والوقوف عنده وعدم تعديه إلى ماسواه . ومن نور الوحيين الشريفين ، استمد الصحابة الكرام هذا الأصل وصبغوا به سلوكهم وتصرفاتهم ، وسموا الأمور التي اختلفوا فيها بالعلم .

فأول خلاف حصل في الإسلام بعد وفاة الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، كان في وفاته ، ثم في دفنه ، فقد أنكر بعض الصحابة ، أن الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، قد مات وأنقل إلى الرفيق الأعلى ، فكان خلافاً ، قام على إثره الخليفة الراشد أبو بكر الصديق ، رضي الله عنه ، وتلا على الصحابة قوله ، عز وجل :

﴿إِنَّكَ مَيْتٌ وَإِنَّهُمْ مَيْتُونَ﴾ (٢)

وقال : من كان يعبد محمداً ، فإن محمداً قد مات ، ومن كان يعبد رب محمد ، فإنه حي لا يموت ، وبذلك قطع الصديق رضي الله عنه بباب الخلاف في هذه المسألة ، وحصل بعد ذلك خلاف آخر ، وكان موضوعه ، أين يدفن صلى الله عليه وسلم ؟ فرأى بعض الصحابة أن يدفن في مكة ، ورأى بعض الصحابة أن يدفن في بيت المقدس ، عند قبر أبيه إبراهيم ، واستمر هذا الخلاف حتى لم يقطعه إلا أبو بكر الصديق ، رضي الله عنه ، بعلمه بالحديث الذي يرويه عن النبي ، صلى الله

(١) السعدي : تيسير الكريم الرحمن ، ١ / ٣٧٨ .

(٢) الزمر / ٣٠ .

عليه وسلم أنه قال : « إن الأنبياء يدفنون حيث يقبضون » فدفن في حجرته الشريفة ^(١).

ويرى المتأمل أن رسول الله ، صلوات الله عليهم ورحمته ، كانوا يقابلون مخالفיהם متحججين عليهم بالعلم ، في آيات كريمات كثر ، كقوله تعالى :

﴿ أَبْلِغُكُمْ رِسَالَاتِ رَبِّيْ وَأَنْصَحُكُمْ مَا لَمْ يَعْلَمُوْنَ ﴾ ^(٢).

وقوله تعالى :

﴿ قَالَ يَا قَوْمَ إِنِّي رَأَيْتُمْ إِنْ كُنْتُ عَلَى بَيِّنَةٍ مِّنْ رَبِّيْ ﴾ ^(٣).

وقوله تعالى :

﴿ يَا أَبْتَ إِنِّي قَدْ جَاءْتِنِي مِنَ الْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ فَاتَّبِعْنِي أَهْدِكَ صِرَاطًا سُوِّيًّا ﴾ ^(٤).

وكقوله عز وجل :

﴿ قَالَ أَلَمْ أَقْلِكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُوْنَ ﴾ ^(٥).

والعلم في هذا الموضع - ليس بباب الخلاف - يستلزم ثلاثة أمور :

أ - العلم بموضوع الخلاف : فمن كان جاهلاً ، أداه جهله إلى اللجج والجدال الباطل ، أو إلى التعامل .

ب - العلم بحال المخالف : وهذا مرتبط بالأصل المتعلق بمراعاة الفروق الفردية ، والذى بسط في مكانه في هذا البحث ^(٦).

(١) البغدادي : الفرق بين الفرق ، ص ١٤ - ١٥.

(٢) الأعراف / ٦٢.

(٣) هود / ٨٨.

(٤) مريم / ٤٣.

(٥) يوسف / ٩٦.

(٦) انظر / ص

ج - العلم بنوع الخلاف : ومعرفة هل هو من خلاف التنوع أو التضاد أو غيره ،

ما جاء تفصيله في الأصل المتعلق بفهم طبيعة الخلاف ^(١) .

فالعلم بموضع الخلاف أمر مطلوب ، فكما نهى الله عز وجل عن الجدال بغير علم ، فقد ورد الأمر بالجدال لصاحب العلم واليقين ، بقوله تعالى :

﴿وَجَادُوكُمْ بِالَّتِي هُوَ أَحَسَن﴾ ^(٢) .

ويقول بعض العلماء ، في أهمية المعرفة بموضع الخلاف : « لا ينبغي لمن لا يعرف الاختلاف أن يفتى ، ولا يجوز لمن لا يعلم الأقاويل ، أن يقول هذا أحب إلى » ^(٣) .

وهكذا فكل خلاف ، يمكن رفعه عن طريق العلم ، فعن عبدالله بن عباس ، رضي الله عنهما ، أن عمر بن الخطاب ، رضي الله عنه ، خرج إلى الشام ، حتى إذا كان بسرغ ^(٤) ، لقيه أمراء الأجناد ، أبو عبيدة بن الجراح وأصحابه ، فأخبروه أن الوباء قد وقع بالشام ، قال ابن عباس : فقال لي عمر : أدع لي المهاجرين الأولين ، فدعوتهم ، فاستشارهم ، وأخبرتهم أن الوباء قد وقع بالشام ، فاختلفوا ، فقال بعضهم : خرجت لأمر ، ولأنري أن ترجع عنه ، وقال بعضهم : معك بقية الناس ، وأصحاب رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، ولأنري أن تقدمهم على هذا الوباء ، فقال : ارفعوا عني ، ثم قال : أدع لي الأنصار ، فدعوتهم فاستشارهم فسلكوا سبيل المهاجرين ، واختلفوا كاختلافهم ، فقال : ارفعوا عني ، ثم قال : أدع لي من كان هنا من مشيخة قريش من مهاجرة الفتح ، فدعوتهم ، فلم يختلف

(١) انظر / ص

(٢) النحل / ١٢٥ .

(٣) ابن عبد البر : جامع بيان العلم وفضله ، ١٢٩/١ .

(٤) سرغ : موقع قرب الشام بين المغية وتبوك (القاموس المحيط) .

عليه منهم رجلان ، فقالوا : نرى أن ترجع الناس ، ولا تقدمهم على هذا الوباء ، فنادى عمر ، رضي الله عنه ، في الناس ، أني مصبح على ظهر فأصبحوا عليه ، فقال أبو عبيدة بن الجراح ، رضي الله عنه ، : أفراراً من قدر الله ؟ فقال عمر ، رضي الله عنه : لو غيرك قالها يا أبا عبيدة - وكان عمر يكره خلافه - نعم ، نفر من قدر الله ، إلى قدر الله ، أرأيت لو كان لك أبل ، فهبطت وادياً له عدوتان ، إحداهما خصبة ، والأخرى جدبة ، أليس إن رعيت الخصبة رعيتها بقدر الله ؟ وإن رعيت الجدبة ، رعيتها بقدر الله ؟ قال : فجاء عبد الرحمن بن عوف ، رضي الله عنه ، - وكان متغيباً في بعض حاجته - فقال : إن عندي من هذا علمًا ، سمعت رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، يقول : «إذا سمعتم به بأرض ، فلا تقدموه عليه ، وإذا وقع بأرض ، فلا تخرجوا فراراً منه ، فحمد الله تعالى عمر رضي الله عنه ، وانصرف ^(١) .

وبهذا يتضح كيف قام العلم - الحقيقى - بسد هوة الخلاف ، وجعل الجميع في اتفاق ، ليس في هذا الأمر ، أو هذه النازلة فحسب ، بل في كل أمر من الأمور المختلف عليها .

- «تأسيس علم الجهل» ^(٢) :

ويأتي تأسيس علم الجهل ، علاجاً لجهل الجهل الذي هو شر من الجهل ، فـ «تأسيس علم الجهل» ، سوف يعيد للعلم احترامه الذي لا نماء له بدونه ، بحيث يعتاد الناس الإحساس بعظمته العلم وشموله بنائه ، فلا يحاولون التطاول بالمشاركة إلا بعد استعداد كامل » .

(١) البخاري : الجامع الصحيح ، كتاب الطب رقم ٥٧٢٩ .

(٢) العنوان مقتبس من مقالة لابراهيم البليهي ، جريدة الرياض ، الخميس ١٤١٤/٦/١٩ - عدد رقم ٩٢٩٢ ، ص ٩ .

إن المتأمل في حال كثير من المناقشات ، وحالات الجدل المختلف فيه بين الناس ، ليجد أن المرتفعة أصواتهم هم الذين لم يسمعوا بالموضوع إلا الساعة ولم يعيروه قبلًا أي اهتمام ، ولو تكلم متخصص - في نفس الموضوع - لجهل في مثل هذا الجو غير العلمي .

وفي مثل هذا الزمن ، لامكان لمن يقول : أعلم علمًا كثيراً في تخصصات كثيرة متباعدة تباعناً كبيراً ، فالعالم الحكيم يقول : « لم أطلب العلم لأبلغ أقصاه ، ولكن لأعلم مايسعني جهله »^(١) ، بل يجب أن يقوم نوع من الأحترام للتخصص العلمي ، فمن أفنى عمره في مجال علمي معين ، لايجوز أن يشغب عليه من لم يخطر له هذا التخصص ببال .

إن شهوة النفس للتصدر ، وإمساك زمام الحديث في المجالس والمنتديات بغیر ضبط واتقان ، تكون وخيمة العاقبة لفاعلها ، لأنه سيفتضح أمره عاجلاً أو آجلاً ، بعد ما تسبب فعله ذلك في إثارة الخلاف ، والله در من قال :

<p>إذا ما تحدثت في مجلس تناهى حديثي إلى ما علمت</p> <p>ولم أعد علمي إلى غيره</p>	<p>وكنت إذا ما تناهى سكت^(٢)</p> <p>وليس من العلم في شيء ، أن يخالف غير متخصص متخصصاً ، في أي علم من العلوم ، أو أي فن من الفنون ، و« لا عجب ، فإن الله تعالى ، جعل لكل مقام مقالاً ، وخلق لكل فن رجالاً ، فكم من فقيه غائص في بحار العلوم القياسية ، عار عن تنقيد الأدلة الأصلية ، وكم من محدث نقاد ، عار عن تفريع الفروع الفقهية ، وتأصيلها على القواعد الأصلية ، وكم من مفسر خائن في القرآن ، لا تمييز له في معرفة الأحاديث الصحيحة والسبقية ، ولا امتياز له بين المشهورة وبين المصنوعة ،</p>
--	--

(١) ابن عبد البر : جامع بيان العلم وفضله ، ١٣٣/١ .

(٢) نفس المرجع ، ١٢٢ / ١ .

فإن الواجب : أن ننزل الناس منازلهم ، ونوفيهم حظهم ، ونعرف مرتبتهم وقدرهم ، فلان نرج الأدنى إلى مرتبة الأعلى ، ولا ننزل الأعلى إلى مرتبة الأدنى ، ونعرف ما يتعلّق بكل فن من أهل ذلك الفن ، لا من مهرة غير ذلك الفن ، فإن صاحب البيت أدرى بما فيه ، والماهر في شيء أعلم من غيره بما يتعلّق به » (١) .

فما أعلّها من نزرة ، وأعذبها من نبرة ، يتحلى بها المعلم وطالب العلم في الوقوف عند حد ما يعلّموه ويجيدهونه ، فيكون قولهم في الأمر الذي خبروه ، قوله بصيرٍ بالأمر عارفٍ به ، فيقطع حجة المخالف ويُسد باب الخلاف ، وكما قال الأول :

إذا ما قتلت الأمْرَ عِلْمًا فَقُلْ بِهِ وإِيَّاكَ وَالْأَمْرُ الَّذِي أَنْتَ جَاهِلَهُ (٢)
وهذا سيد الخلق ، صلى الله عليه وسلم ، يسأّل عن الأمر الذي لا يعلمه ، فلا يجيب ولا يتكلف الجواب في انتظار الوحي متبعاً لقوله تعالى :
﴿ قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ ﴾ (٣) .

في هذا الهدي ، وبهذه النفسية ، يكون تقريب وجهات النظر بين المخالفين أيسراً ، وتتضح الصورة في ذهن الإنسان ، أذ الأصل عنده أنه لا يعلم شيئاً إلا ما فطر عليه ، كما قال تعالى .

﴿ وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بَطْوَنِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا ﴾ (٤) .

فيكتسب بذلك احترام العلم وتقديره في نفسه ، ويعلم ضحالة علمه مهما بلغ من علم ، بل لا يعود علمه إلا أن يكون دليلاً على مدى جهله .

(١) عبد الحي الكنوي : الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة ، ص ٥ - ٦ (بتصرف يسير) .

(٢) ابن عبد البر : جامع بيان العلم وفضله ، ٢ / ٥٥ .

(٣) ص / ٨٦ .

(٤) النحل / ٧٨ .

فلا يشغب على عالم في علمه ، ولا يجادل متفنناً في فنه ، ولا يخالف متخصصاً في تخصصه .

وينتج عن تأسيس علم الجهل مسألة مهمة جداً ، وهي احترام التخصص العلمي ، فيعرف أن لكل تخصص أهميته ورسالته التي يقوم بها في خدمة المعرفة وأهداف المجتمع ، ونتيجة لذلك تكون التكاملية بين التخصصات والفنون المختلفة التي تساعد على الإجتماع وتوحيد الكلمة ونبذ الفرقة ، وتسهل عملية التعلم والتعليم والبحث العلمي ، فيكون صاحب كل تخصص على يقين من أنه يخدم غيره من التخصصات ، كما أن غيره من التخصصات تخدمه ولاشك .

نهاذع من تراث المفكرين التربويين الإسلاميين

في العلم واحترام التخصص العلمي

إن الناظر في كيفية تطبيق سلف هذه الأمة للأصل المتعلق بالعلم واحترام التخصص العلمي ، ليجد أمثل وأجود تطبيق في مقالاتهم ومحاوراتهم .

فتتجد من نصائح الآباء والمربيين لتلاميذهم مثل قول ذلك الرجل الحكيم لابنه : « يابني خذ من كل علم بحظ وافر ، فإنك إن لم تعلم جهلت ، وإن جهلت شيئاً من العلم عادي وعزيز على أن تعادي شيئاً من العلم » ^(١) .

وفي هذه النصيحة تنبيه عظيم على خطورة معاداة فرع من فروع العلم النافع ، بل يجب أن يفهم المتعلم أن فروع العلم يخدم بعضها بعضاً ، ومن كان له حظ ونصيب في مجال علمي معين ، يجب أن يحترم زملاءه في المجالات العلمية الأخرى ، وهذا يتضح في النموذجين التاليين :

« قال أحمد بن حنبل : قال لنا الشافعي : أنتم أعلم بالأخبار الصلاح منها ، فإذا كان خبر صحيح فأعلموني حتى أذهب إليه » ^(٢) .

و« جاء رجل إلى الأعمش ، فسأله عن مسألة ، فلم يجبه فيها ، ونظر فإذا أبو حنيفة ، فقال : يانعمان قل فيها ، قال : القول فيها كذا ، قال : من أين ؟ قال : من حديث حدثناه ، فقال الأعمش : نحن الصيادلة وأنتم الأطباء » ^(٣) .

وبالفعل خدم كل صاحب علم قرينه بعلمه ، كالصيادلة والأطباء ، ونجد

(١) ابن عبد البر : جامع بيان العلم وفضله ، ١ / ١٣٠ .

(٢) الذهبي : سير أعلام النبلاء ، ١٠ / ٣٣ .

(٣) ابن عبد البر : جامع بيان العلم وفضله ، ١ / ١٣١ .

هؤلاء الأفذاذ قد احترموا أقرانهم من العلماء في مجالاتهم التخصصية ، بينما
لو تركواأخذ كل علم من أهله العارفين به ، لوقع التفاوت الكبير والخلاف
العظيم .

وكان العلماء يقدرون المتخصصين في تخصصاتهم ، ويعرفون أنهم أهل
ذلك الفن ، فهم يتتفوقون على غيرهم فيه .

وفي ذلك يقول الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام : « مانا ظرني رجل قط
وكان مفتناً في العلوم إلا غلبته ، ولا ناظرني رجل ذو فن واحد إلا غلبني »^(١) .
إن قائل هذا القول ليس نكرة بين العلماء ، بل هو من الجهابذة أصحاب
المصنفات العظيمة النفع ، ومع ذلك فهو يقدر للمتخصص قدره ، وينزله
منزنته ، وأنه أعلم من غيره في فنه الذي تخصص به .

والعالم - عند السلف - ليس هو الذي لا يجهل شيئاً ، فهذا متذر ، ولكن
الأمر كما يقول أحد هؤلاء الأفذاذ : « لا يزال العالم عالماً ما لم يجسر في
الأمور برأيه ، ولم يستحي أن يمشي إلى من هو أعلم منه »^(٢) .

وهذا بمعنى أن التعلم مستمر مهما بلغ العالم في علمه ، وأن الأصل
المطلوب للتعلم هو أن يعلم الإنسان أنه يجهل ما يعود أن يتعلمه ، كما قال أحد
العلماء : « ليس معي من العلم إلا أنني لست أعلم » .

فهذا العالم أسس قاعدة مفادها ، أن من علمه أنه يعلم أنه لا يعلم ، فلن
يضيره أن يتعلم ليصبح عالماً فيما كان يجهله .

(١) ابن عبد البر : جامع بيان العلم وفضله ، ١ / ١٣٠ .

(٢) نفس المرجع ، ١ / ١٢٧ .

وهذا الأصل يسقط الخلاف كما قال أكثم بن صيفي : « لو سكت من لا يعلم سقط الاختلاف » ^(١) .

ولم يكن العلماء المربون ، يجرؤون على القول بغير علم ، فقد « جاء رجل إلى القاسم بن محمد ، فسأله عن شيء ، فقال : لا أحسن ، فجعل الرجل يقول : إني رفعت إليك ، لا أعرف غيرك ، فقال القاسم : لاتنظر إلى طول حيتي وكثرة الناس حولي ، والله ما أحسن » .

فقال شيخ من قريش جالس إلى جنبه : يا ابن أخي ، الزمها ، فوالله ما رأيتك في مجلس أ nobel منك اليوم ، فقال القاسم : والله لأن يقطع لسانني ، أحب إلى من أن أتكلم بما لا علم لي به » ^(٢) .

فهذا العالم بين تلاميذه الكثر ، لم يأنف من أن يقول فيما لا يعلمه : لا أحسن ، وبهذا وعلى هذا تربت تلك الأجيال العظيمة .

والعالم لا يأنف من التعلم والتعليم ومذاكرة ما تعلمه ، أما المتعلم فهو يحرم نفسه من العلم بجهله ، ولتنظر إلى العالم الفذ الخليل بن أحمد الفراهيدي في حكايته عن أيامه : « أيامي أربعة : يوم أخرج فائقى فيه من هو أعلم مني ، فأتعلم منه ، فذلك يوم فائدتي وغنىمتى ، ويوم أخرج فائقى فيه من أنا أعلم منه ، فذلك يوم أجري ، ويوم أخرج فائقى فيه من هو مثلي ، فاذكره ، فذلك يوم درسي ، ويوم أخرج فائقى من هو دوني - وهو يرى أنه فوقى - فلا أكلمه ، وأجعله يوم راحتي » ^(٣) .

(١) نفس المرجع ، ١٤٨/١ .

(٢) ابن عبد البر : جامع بيان العلم وفضله ، ٢ / ٥٣ .

(٣) نفس المرجع ، ١ / ١٣٣ .

**الأصل الرابع من أصول أدب الخلاف
في التربية الإسلامية
الفهم الصريح لنوع الخلاف ولطبيعة المخالف**

وييندرج تحت هذا الأصل :

أ - فهم المقاصد العامة للإسلام .

ب - حتمية وقوع الخلاف .

ج - الفهم الصحيح لنوع الخلاف والتشتت على التفتح الذهني والتعددية
الفكرية المنضبطة :

أ - فهم المقاصد العامة للإسلام :

إن الناظر المتدارك في آيات كتاب الله العزيز ، وسنة رسوله الكريم ، صلى الله عليه وسلم ، ليجد الدعوة الأكيدة المتكررة ، لالتزام الاتحاد والترابط ونبذ الخلاف والفرقة والنزاع ، ومن ذلك قوله تعالى :

﴿ واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا واذكروا نعمت الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمت الله إخواناً ﴾ (١) .

وقوله عز من قائل :

﴿ ولا تكونوا كالذين تفرقوا و اختلفوا من بعد ما جاءهم البينات وأولئك لهم عذاب عظيم ﴾ (٢) .

وقوله سبحانه وتعالى :

﴿ وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبيل فتفرق بكم عن سبيله ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون ﴾ (٣) .

(١) آل عمران / ١٠٣ .

(٢) آل عمران / ١٠٥ .

(٣) الأنعام / ١٥٣ .

وقوله عز وجل :

﴿وَأطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازِعُوا فَإِذَا فَشَلْتُمْ فَتَذَهَّبُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾^(١).

وفي السنة النبوية المطهرة ، يقول صلی الله علیه وسلم : « إن الله يرضي لكم ثلاثة ، ويكره لكم ثلاثة ، فيرضى لكم : أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً ، وأن تعتصموا بحبل الله جمیعاً ولا تفرقوا ، ويكره لكم : قيل وقال ، وكثرة السؤال ، وإضاعة المال »^(٢).

وقال عَلَيْهِ السَّلَامُ : « لَا تَخْتَلِفُوا فَإِنْ مَنْ قَبْلَكُمْ أَخْتَلَفُوا فَهُمْ كُفَّارٌ »^(٣).

فهذه النصوص العظيمة ، تنص على مبدأ عظيم ، ومقصد كريم ، من مقاصد دین الله العزيز الحکیم ، ألا وهو مبدأ الألفة والاعتصام وتوحید كلمة المسلمين على الحق الذي لا يتغير ولا يتبدل .

ومن المقاصد العظيمة ، التيسير على الناس ، فالله عز وجل يقول :

﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسُرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسُرَ ﴾^(٤).

وكذلك جاء في الحديث « ما خير الرسول ، صلی الله علیه وسلم ، بين أمرين إلا اختار أيسرهما مالم يكن إثماً »^(٥).

(١) الأنفال / ٤٦.

(٢) مسلم : صحيح مسلم ، كتاب الأقضية ، باب النهي عن كثرة السؤال ، رقم ١٧١٥ .

(٣) البخاري : الجامع الصحيح ، كتاب الأنبياء رقم ٣٤٧٦ ، (فتح الباري ٥٩٣/٦) .

(٤) البقرة / ١٨٥ .

(٥) البخاري : الجامع الصحيح ، كتاب المناقب رقم ٣٥٦٠ ، (فتح الباري ٦٥٤/٦) ، بنحوه .

وكذلك الرحمة والشفقة على الناس ، والحرص على أن يتبعوا الحق ، وأن يتركوا ما هم عليه من الباطل ، بل إن هذا المبدأ هو مما أمن الله به على عباده ، ببعثه لهم الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، حيث قال تعالى :

﴿لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رفق فرحيم﴾^(١).

فهذا النبي الكريم ، صلى الله عليه وسلم ، يحب الخير للمؤمنين ، ويكره ضرهم وما يشق عليهم ، ويحرض على هداية المؤمنين إلى طريق الحق .^(٢)

وهذا النبي ، صلى الله عليه وسلم ، وهو القدوة لجميع المسلمين قاسى من قومه مقاسى ، وتحمل أشد ما يتحمل البشر ، وكان مع ذلك مشفقاً على مخالفيه رحيمًا بهم ، كما جاء في الحديث الذي تساءله - صلى الله عليه وسلم - عائشة ، أم المؤمنين ، رضي الله عنها بقولها : « هل أتى عليك يوم كان أشد من يوم أحد ؟ قال : لقد لقيت من قومك مالقيت ، وكان أشد مالقيت منهم يوم العقبة ، إذ عرضت نفسي على ابن عبد ياليل بن عبد كلال ، فلم يجبنني إلى ما أردت ، فانطلقت وأنا مهموم على وجهي ، فلم أستتفق إلا وأننا بقرن الثعالب ، فرفعت رأسي ، فإذا أنا بسحابة قد أظللتني ، فنظرت فإذا فيها جبريل ، فناداني فقال : إن الله قد سمع قول قومك لك ، وماردوا عليك ، وقد بعث الله إليك ملك الجبال

. (١) التويبة / ١٢٨.

(٢) السعدي : تيسير الكريم الرحمن ، ٢ / ٣٠٠ .

لتأمره بما شئت فيهم ، فناداني ملك الجبال ، فسلم علي ، ثم قال : يا محمد ،
فقال ذلك فيما شئت ، إن شئت أن أطبق عليهم الأخشبين ، فقال النبي صلى الله
عليه وسلم : بل أرجو أن يخرج الله من أصلابهم من يعبد الله وحده ، لا يشرك به
شيئاً » .^(١)

ب - حتمية وقوع الخلاف :

إن الخلاف واقع لامحالة - في عديد من الأمور والآراء - ولو كان من شيء
ناجياً من الخلاف فيه ، لكن هذا شيء هو ما يتعلق بالأمور الشرعية التي هي
أهم ما يجب أن يهتم به المسلم ، فقد وقع الاختلاف بين الصحابة الكرام ،
رضوان الله عليهم ، في عدة أمور ، وهم خير القرون وخير الناس ، فوقوع
الخلاف عند غيرهم من باب أولى ، ووقوع الخلاف في غير أمور الشرع كذلك من
باب أولى .

ولما كان الناس ، على أطبا متباعدة ، وأنواع مختلفة ، وفروق كثيرة ، وكان
كثير من الأمور التي يتداولونها بينهم ، تحتمل وجوهاً من الحق ، وتحتمل أن
يكون الصواب في أكثر من طرف ، وأكثر من قول ، كان وجود الخلاف أمراً له
ما يبرره ، وكذلك دخول البغي والهوى ، وتحيزات النفس وحظوظها ، أدخل
الخلاف إلى كثير من العلوم النظرية والعملية .

كل هذه الأسباب وغيرها ، حتمت - في رأي الباحث - وجود الخلاف ،

(١) البخاري : الجامع الصحيح ، كتاب بدء الخلق رقم ٣٢٣١ ، (فتح الباري ٦/٣٦٠) .

وأوجبت السعي إلى الفهم الأفضل لكيفية التعامل مع الخلاف - حسب نوعه ، وطبيعته - وهي مهمة يجب القيام بها ، لكي تكون النظرة إلى الخلاف معتدلة ، ومنضبطة بالضوابط الصحيحة ، فلا يعطى خلاف أكثر مما ينبغي إعطاؤه من اهتمام ، ولا تُميّز قضية مختلفُ فيها وهي تحتاج إلى كثير تحرير وتحقيق .

وما من عاقل ، إلا ويعلم أن الخلاف واقع ، شاء المرء أم أبى ، فالله عز وجل ، يقول :

﴿ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك ولذلك خلقهم وتمت كلمة ربك لأملاك جهنم من الجنة والناس أجمعين ﴾^(١)

فحكمته جل وعلا ، اقتضت أنه خلقهم ليكون منهم الشقي والسعيد ، والمتفق والمختلف ، ومن هدى الله ومن حقت عليه الضلالة ، وليظهر ما كمن في الطياع البشرية من الخير والشر^(٢) .

وقد حصل الخلاف بين أفضل الخلق ، فحصل بين أنبياء الله المكرمين ، عليهم صلوات من الله وسلم ، كما في قصة داود وسليمان ، وكذلك حصل بين الملائكة الكرام عليهم السلام ، كما في قصة الرجل التائب بعد ما قتل مئة نفس ، فمات في طريقة إلى قرية أهلها صالحون ، فبعث الله لهم ملكاً يحكم في خلافهم .

(١) هود / ١١٨ - ١١٩ .

(٢) السعدي : تيسير الكريم الرحمن ، ٣٩٦/٢ .

ولله در ابن الوزير حيث يقول في أبيات له ، يرى فيها السعة في حصول
الخلاف ، وأنه لامفر من حصوله ، وأن رفعه بالكلية متعدن :

حکی بین الملائكة الخصاما	تسل عن الوفاق فربنا قد
المعلم إذ ألم به لما	كذا الخضر المكرم والوجيه
وعجل صاحب السر الصrama	تكدر صفو جمعهما مراراً
وقد ثنى على الخضر الملاما	فارقه الکلیم کلیم قلب
الکرام فيه خالفت الکراما ^(١)	فدل على اتساع الأمر فيما

**ج - الفهم الصحيح لطبيعة الخلاف والتنتشة على التفتح
الذهني وقبول التعددية الفكرية المنضبطة :**

إن فهم طبيعة الخلاف الفهم الصحيح ، وهل هذا الخلاف من قبيل الخلاف
المقبول ، أو من قبيل الخلاف المذموم ؟ أمر يساعد على تضييق رقعة الخلاف ،
وتقريب وجهات النظر المختلفة .

وهذا الخلاف - الذي سبق ذكره في المبحث السابق - ليس القول فيه
واحداً ، من ناحية قبوله ورده ، بل كل خلاف بحسبه .

فالخلاف الذي وقع من أفضال الخلق ومن الصحابة ، لاشك أنه لازم على

(١) القرضاوي : الصحة الإسلامية ، ص ١١٢ .

أحد منهم فيه ، « فإن قال قائل : إن الصحابة قد اختلفوا وأفاضل الناس ، أفيلحقهم هذا الذم - وقد ذكر قبلًا الآيات الدامة للخلاف - ؟ قيل له ، وبالله التوفيق : كلا ، ما يلحق أولئك شيء من هذا ، لأن كل أمرئ منهم تحري سبيل الله ، ووجهة الحق ، فالمخطيء منهم مأجور أجرًا واحدًا ، لنيته الجميلة في إرادة الخير ، وقد رفع عنهم الإثم في خطئهم ، لأنهم لم يتعمدوا ولاقصدوه ولاستهانوا بطلبه ، والمصيبة منهم مأجور أجرين ، هكذا كل مسلم إلى يوم القيمة » (١) .

والمتأمل المتدارك في الأمور الخلافية - أيًاً كانت - يصل إلى نتيجة محصلتها : أن حدوث الخلاف - وإن كان من خلاف التضاد - لا يحيله خلافاً مذموماً ، بل من الممكن أن يكون من نوع الخلاف المقبول ، إذا اتبع فيه المخالفون هدى خير البرية ، صلى الله عليه وسلم ، وصحابته الكرام ، فقد « كان النبي صلى الله عليه وسلم ، يقول في دعائه : « اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل ، فاطر السموات والأرض ، عالم الغيب والشهادة ، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون ، اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك ، إناك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم » فمن هداه الله سبحانه إلى الأخذ بالحق ، حيث كان ، ومع من كان ، ولو كان مع من يبغضه ويعادييه ، ورد الباطل مع من كان ، ولو كان مع من يحبه ويؤاليه فهو من هدى إلى ما اختلف فيه من الحق ، فهذا أعلم الناس وأهداهم سبيلاً ، وأقومهم قيلاً ، وأهل هذا المسلك ، إذا اختلفوا ،

(١) محمد بن حزم : الإحکام في أصول الأحكام ، ٦٤ / ٥ - ٦٥ .

فاختلافهم رحمة وهدى ، يقر بعضهم ببعضاً عليه ، ويواليه ويناصره ، وهو داخل في باب التعاون والتناظر ، الذي لا يستغنى عنه الناس في أمور دينهم ودنياهم ، بالتناظر والتشاور وإعمالهم الرأي وإجالتهم الفكر في الأسباب الموصلة إلى درك الصواب ، ففيأتي كل منهم بما قدحه زناد فكره، وأدركته قوة بصيرته ، فإذا قوبل بين الآراء المختلفة ، والأقوایل المتباعدة ، وعرضت على الحاكم الذي لايجور ، وهو كتاب الله وسنة رسوله ، فقل أن يخفى عليه الصواب من تلك الأقوال ، وما هو أقرب إليه ، والخطأ ، وما هو أقرب إليه ، ومراتب القرب والبعد متفاوته .

وهذا النوع من الاختلاف لا يوجب معاداة ، ولا افتراقاً في الكلمة ، ولا تبديداً للشمل ، فإن الصحابة ، رضي الله عنهم ، اختلفوا في مسائل كثيرة من مسائل الفروع ، كالجد مع الإخوة ، وعتق أم الولد بموت سيدها ، ووقوع الطلاق الثالث بكلمة واحدة ، ، وغيرها .

فلم ينصب بعضهم لبعض عداوة ، ولاقطع بينه وبينه عصمة ، بل كان كل واحدٍ منهم يجتهد في نصر قوله بأقصى ما يقدر عليه ، ثم يرجعون بعد المعاشرة إلى الألفة والمحبة والمصافة والموالاة ، من غير أن يضرم بعضهم لبعض ضغناً ، ولا ينطوي له على معتبرة ولا ذم ، بل يدل المستفتى عليه مع مخالفته له ، ويشهد له بأنه خير منه ، وأعلم منه .

فهذا الاختلاف : أصحابه بين الأجرين والأجر ، وكل منهم مطيع بحسب نيته واجتهاده وتحريه للحق «^(١)» .

(١) ابن قيم الجوزية : الصواعق المرسلة ، ٢ / ٥١٦ - ٥١٨ .

وهكذا يجري الأمر مطرداً فيمن بعد الصحابة ، فالخلاف بين الناس واقع ولكن ما موقف الإنسان المسلم منه ؟

إن خلاف التنوع - وسبق تعريفه في الفصل الأول - لا يقتضي المضادة، ولا يقتضي القول فيه منافاة القول الآخر ، بل كل طرف يكون محقاً ، وخلافهما قد يكون لفظياً ، وقد لا يكون خلافاً - حقيقةً - أصلاً ، كمن يختار طريقاً معيناً لسفره إلى بلد ما ويختار غيره طريقاً آخر إلى نفس البلد ، فيكون « ذلك بمنزلة الطرق إلى مكة ، فكل أهل ناحية يحجون من طريقهم ، وليس اختيارهم لطريقهم لأنها أفضل ، بحيث يكون حجتهم أفضل من حج غيرهم ، بل لأنه لابد من طريق يسلكونها ، فسلكوا هذه ، إما ليسراها عليهم ، وإما لغير ذلك ، وإن كان الجميع سواء » (١) .

فالخلاف المقبول ، بأنواعه ، هو الذي يصح فيه قول القائل :

واختلاف الرأي لا يفسد للود قضية

بينما الخلاف المذموم ، لا يمكن للإنسان المسلم قبوله ، أو الإكثار في بحثه ، بل يجب أن يخلص الخلاف من شوائب ذمه ، ليكون مقبولاً ، مسماوباً به ، غير مؤدي إلى فرقة ونزاع وشقاق .

فكثير من الاختلاف المذموم إنما أصله من خلاف التنوع ، حيث يكون فيه ، كل واحدٍ من المختلفين مصاباً في قوله ، ولكنه في الوقت ذاته وقع في الخطأ

(١) ابن تيمية : مجموع الفتاوى ، ٢٤ / ٢٤٤ .

بتخطئته خصمه فيما هو عليه من صواب ، وإن اختلف هذا الصواب وهذا الخلاف السائغ كالاختلاف في القراءات ، واختلاف الحكم باختلاف الحال ، بينما نجد أن الصحابة رغم اختلافهم ، لم يتفرقوا ، فقد كان خلافهم فيما ساغ الخلاف فيه وأعملوا الرأي للوصول إلى الصواب ، فكانوا إخوة متحابين ، على ألفة عظيمة وقلب واحد ، حتى جاءت الأهواء المردية ، وظهرت الخلافات على أنها عداوات ، وتحزب الناس بذلك حتى صاروا فرقاً وشيعاً .

ومن هدي إلى سلوك سبيل الحق - ولم يعتد برأيه الاجتهادي الذي ليس له دليل قاطع يبتر الخلاف - يعلم أنه يوجد متسع للآراء المختلفة ، إذا كان لكل رأي ما يسنه ويقويه .

وكان لصحابه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، في فهم هذا المبدأ العظيم أوفر الحظ والنصيب ، فهذا أمير المؤمنين وثاني الخلفاء الراشدين ، المحدث ، الملاهم ، عمر بن الخطاب ، رضي الله عنه ، لقي رجلاً ، فقال له ، ماصنعت ؟ - في قضية له - ، فقال : قضي علي وزيد بكذا ، فقال : لو كنت أنا لقضيت بكذا ، قال : مما يمنعك والأمر إليك ؟ قال : لو كنت أرددك إلى كتاب الله ، أو إلى سنة رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، لفعلت ، ولكنني أرددك إلى رأيي ، والرأي مشترك . فلم ينقض رضي الله عنه ، رأي علي وزيد رضي الله عنهم (١) .

ففي هذه المسألة الرائعة الفريدة ، نجد الفهم الصحيح لنوع الخلاف ،

(١) ابن عبد البر : جامع بيان العلم وفضله ، ٥٩/٢ .

والتفتح الذهني القابل لعددية الآراء المنضبطة ، فلم يكن في المسألة ، نص حاكم مرجع يقطع الخلاف ، فكان هنالك مجال للاجتهاد وإعمال الرأي والفكر ، ولم يُجز عمر رضي الله عنه لنفسه أن يصدر الآراء المخالفة لرأيه ، لمجرد أنها خالفت رأيه ، بل صرَح بأن الرأي مشترك بين الجميع ، فلا يُحمدُ رأيًّا لأنَّه لفلان ، أو يذم لأنَّه لغيره ، وهنا يتضح التفتح الفكري الصائب ، والمنهجية الرائعة في قبول تعددية الآراء ما لم يقطعها دليل مرجعي متفق عليه بين أصحاب هذه الآراء المتعددة .

ولينظر الناظر - مرة أخرى - إلى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ، رضي الله عنه ، حين طعن ، فاستشار أصحابه ، فقال : إنِّي كنت قضيت في الجدِّ قضاءً ، فإن شئتم أن تأخذوا به فافعلوا ، فقال له عثمان بن عفان ، رضي الله عنه ، : إن تتبع رأيك ، فإن رأيك رُشدٌ ، وإن تتبع رأي الشيخ قبلك - يعني أبي بكر رضي الله عنه - فنعم ، ذو الرأي كان (١) .

فهنا الحاكم القائد هو عمر بن الخطاب ، رضي الله عنه ، وهو مطعون ، فيكون التعاطف معه أولى من غيره ، ولكن الصحابي الجليل عثمان بن عفان ، رضي الله عنه ، أثني على رأيه وذكر أنه رُشدٌ ، وأثني على رأي أبي بكر الصديق ، رضي الله عنه ، وذكر أنه نعم ذو الرأي كان ، فصواب القولين ، ولم يجعل الأمر حرجاً في العمل بقول أحدهما .

(١) ابن عبد البر : جامع بيان العلم وفضله ، ٢ / ٥٨ .

ومن سلالة هؤلاء العظاماء ، خرج الإمام العادل الفقيه ، عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه ، وورث عنهم هذه المنهجية الرائعة في التعامل مع الآراء المتعددة ، التي ليس فيها نص مرجعي حاسم لتعدد الآراء المختلفة فيقول : «ما أحب أن أصحاب رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، لم يختلفوا ، لأنه لو كان قوله واحداً ، كان الناس في ضيق ، وإنهم أئمة يقتدي بهم ، فلو أخذ رجل بقول أحدهم ، كان في سعة» (١)

وأخذ التابعون ، ومن بعدهم ، يستقون من ينابيع هذه التربية العظيمة التي لاتحجر على العقول ، بل تساعده على تفتحها ، وعدم الحجر على الآراء المختلفة إذا كان لها ما يسوغها .

ويشهد لذلك قول الإمام مالك بن أنس : لما حج أبو جعفر المنصور ، دعاني ، فدخلت عليه ، فحادثته ، وسائلني فأجبته ، فقال : إني قد عزمت أن أمر بكتبك هذه التي وضعتها - يعني الموطأ - فتنسخ نسخاً ، ثم أبعث إلى كل مصر من أمصار المسلمين منها بنسخة ، وأمرهم أن يعملا بما فيها ، ولا يتعدوه إلى غيره ، ويدعوا ماسوئ ذلك من هذا العلم المحدث ، فإني رأيت أصل العلم رواية المدينة وعلمهم ، قال : فقلت : يا أمير المؤمنين ، لاتفعل هذا ، فإن الناس قد سبق إليهم أقاويل ، وسمعوا أحاديث ، ورووا روایات ، وأخذ كل قوم بما سبق إليهم ، وعملوا به ، ودانوا به ، من اختلاف الناس وغيرهم ، وإن ردهم عما

(١) ابن عبد البر : جامع بيان العلم وفضله ، ٢ / ٥٩ - ٦٠

اعتقدوه شديد ، فدع الناس وما هم عليه وما اختار كل أهل بلد منهم لأنفسهم ^(١) .

فلم يرض هذا الإمام الجهيد أن تلغى الآراء الأخرى والإجتهادات المختلفة لصالح رأيه واجتهاده ، لأنه رأى فيها خلافاً سائغاً ، له أسبابه المقبولة وكان - أيضاً - يعلم أنه ليس معصوماً من الخطأ ، وليس كل رأيه صواباً لخطأ فيه ، وليس كلامه هو الكلام الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، بل هو القائل - المقوله المشهورة : « ما من إِلَّا رَادَ وَمَرْدُودٌ عَلَيْهِ ، إِلَّا صَاحِبُهَا الْقَبْرُ » ^(٢) .

ومن أبرز الأمثلة ، على عدم فهم طبيعة الخلاف ، ما يراه المسلمون منذ زمن من تعصب مذهبى ذميم سدّ منافذ التفكير الحر الناقد ، وحَجَرَ على واسع من الآراء المتعددة الوجيهة ، والتي تحمل في طياتها الكثير الكثير من الصواب في المسائل التي تبحثها ، ولم يكن هذا التحجير على الآراء المتعددة حادث من قبل الأئمة ، ولكنه حدث بسبب جهالات بعض الأتباع الذين لم يفهموا ماجاء به الأئمة حق الفهم ، ولم يتذمروا أقوالهم في مسائل الخلاف ، فكل الأئمة الأربع مجمعون على قبول الخلاف المنضبط ، وعدم الحجر على الآراء الأخرى - وهذا واضح جداً فيما قاله الإمام مالك قبل قليل - التي فيها إثراً للعلم وتخصيصاً للمادة العلمية .

(١) الذهبي : سير أعلام النبلاء ، ٧٨/٨ .

(٢) ابن عبد البر : جامع بيان العلم وفضله ، ٢ / ٩١ .

فهذا الفقيه الكبير ، أبو حنيفة النعمان ، يقول - في إحدى المسائل التي رأى فيها رأياً ، ولكنه لم يقطع قطعاً جازماً بصحته ، ولم ينكر على من جاء بغيره : « قولنا هذا رأي ، وهو أحسن ما قدرنا عليه ، فمن جاعنا بأحسن من قولنا ، فهو أولى بالصواب منا » (١) .

وهذا الإمام الجبل ، محمد بن إدريس الشافعي ، يقول : قولنا صواب ، يحتمل الخطأ وقول غيرنا خطأ يحتمل الصواب (٢) . وهذا القول من هذا الإمام ، كان فيما لم يجزم بصحته تمام الجزم ، فعلم أن في الأمر فسحة وسعة للإجتهادات الأخرى ، فلم يحجر عليها بل يظهر من ثنايا حديثه - جلياً - أنه في تفتح فكري واستعداد لقبول القول الآخر ، الذي لم يكن جازماً - تمام الجزم - بخطئه وعدم صحته .

وإمام أهل السنة ، الإمام أحمد بن حنبل ، سُئل عن شخص عالم ، كان يختلف معه في بعض الآراء ، فتكلم بإنصاف وفهم عن علم ذلك الرجل وقال : لم يعبر الجسر إلى خراسان مثل إسحاق ، وإن كان يخالفنا في أشياء ، فإن الناس لم يزل يخالف بعضهم بعضاً (٣) . فهنا حقق هذا الإمام مبدأ أن الخلاف لا يفسد للود قضية ، ولا يفسد للإنصاف قضية ، ولا يفسد لاحترام العلم وأهل العلم أي قضية ، فهو أثني على مخالفة بأنه لم يعبر الجسر أحد أعلم منه ، وثبت بقوله :

(١) البغدادي : تاريخ بغداد ، ٢٥٢/١٣ .

(٢)

(٣) الذهبي : سير أعلام النبلاء ، ٣٧١/١١ .

إن الناس لم يزل يخالف بعضهم بعضاً ، فاؤجد له العذر في المخالفة بأنها من طبائع الناس ، وأنها لن تزول .

فالقول الصحيح ، والرأي الأكيد ، أن الأئمة والعلماء مجتمعون على ماذكر ، من أهمية الفهم الصحيح للخلاف ، وقبول التعددية الفكرية المنضبطة ، وهذا في أمور الأحكام الشرعية - وهي أهم الأمور للإنسان المسلم - فكيف الأمر بما دون ذلك من أمور الحياة الدنيا وعلومها ؟ ولاشك أن الخطب فيها أقل خطورة ، وألائق بأن يكون المختلفين على نفس الروح التي تمنع بها هؤلاء العظماء .

نماذج من تراث المفكرين التربويين المسلمين

في فهم نوع الخلاف وتنوعية الآراء المنضبطة

لقد ضرب علماء الإسلام - في كل فن - أروع مثال في فهم التعددية الفكرية المنضبطة وتعاملوا مع الخلاف في الآراء بحسب ما يقتضيه .

فهذا الإمام أحمد بن حنبل ، عندما جاءه رجلٌ صنف كتاباً في الاختلاف ، قال له الإمام أحمد : « لاتسمه كتاب الاختلاف ، ولكن سمه كتاب السعة » ^(١) .

أي أن الأمر فيه توسيعة ، والخلاف في تلك الأمور سائغ وارد ، وليس هناك من حجر على رأي مستند إلى أصول قوية .

بل إن الذي لا يعرف الخلاف في فنه الذي تخصص به ، لم يكن يعد من العلماء في ذلك الفن ، فقد قالوا : « من لم يعرف اختلاف القراء فليس بقاريء ، ومن لم يعرف اختلاف الفقهاء فليس بفقير » ^(٢) .

وما كان اختلاف العلماء ، يفضي إلى العداوة والبغضاء والشحناه والفرقة ، بل كانت أقدارهم محفوظة ، وأعراضهم مصونة .

يقول العباس العنبري - أحد تلاميذ الإمام أحمد بن حنبل - : « كنت عند أحمد بن حنبل وجاء علي بن المديني راكباً على دابة فتتاذرا في الشهادة ، وارتقت أصواتها ، حتى خفت أن يقع جفاء ، وكان أحمد يرى

(١) ابن تيمية : مجموع الفتاوى ، ٣٠ / ٧٩ .

(٢) ابن عبد البر : جامع بيان العلم وفضلة ، ٢ / ٤٦ .

الشهادة ، وعلى يأبى ويدفع ، فلما أراد الانصراف قام أحمد وأخذ
بركابه «^(١) .

فهذا الإمام أَحْمَدُ ، صاحب القدر العظيم ، وبين طلابه ، ومع رجل
يخالفه ، لم يحط من مكانة العالم الآخر وقدره ، بل أخذ بركابه عندما أراد
صعود دابتة ، فالاختلاف لا يفسد للود قضية ، ولا يؤثر في النفوس سلبياً .

وأورد الإمام الذهبي في السير ، « عن أبي عبيد القاسم بن سلام أنه
انصرف يوماً من الصلاة ، فمر بدار إسحاق الموصلي ، فقالوا له : يا أبا
عبيد ، صاحب هذه الدار يقول : إن في كتابك « غريب المصنف » ألف حرف
خطأ .

فقال أبو عبيد : كتاب فيه أكثر من مئة ألف ، يقع فيه ألف ، ليس بكثير ،
ولعل إسحاق عنده رواية ، وعندنا رواية فلم يعلم فخطأنا والروايات صواب ،
ولعله أخطأ في حروف ، وأخطأنا في حروف ، فيبقى الخطأ يسيراً «^(٢) .

فما أحق هذا الكلام ، بل هذه الدرر - والله - أن تكتب بماء الذهب ،
ويعلم كل متعلم مفهوم ما قاله أبو عبيد .

أن أبا عبيد وضع ثلاثة أسس للخلاف حول كتابه الذي كان يدرسه في
حلقات العلم :

(١) نفس المرجع ، ٢ / ١٠٧ .

(٢) الذهبي : سير أعلام النبلاء ، ١٠ / ٥٠٢ .

الأول : أن الخلاف محتوم ، فذكر أن نسبة الخطأ قليلة إلى جانب الصواب ،
وما جاوز القلتين لم يحمل الخبث .

الثاني : أن الخلاف قد يكون من باب خلاف التنوع ، ووقع الخلاف في أن
المخالف لم يبلغه تنوع الصحة في القول ، فحكم بالخطأ خاطئاً .

الثالث : أن الخلاف ، ولو كان من باب خلاف التضاد ، فهو في شيء قليل
يسير ، لا يبطل شأن الكتاب ، ولا ينزل من قدره ، فإن الله لم يجعل الكمال
إلا لكتابه .

وبهذا الفهم وهذا التفتح الذهني ، نشطت العقول وتحررت من شراك
التبغية المقيمة ، وأصبحت مبدعة لاتخاف أن تحارب من قبل غيرها .

**الأصل الخامس من أصول أدب الخلاف
في التربية الإسلامية
اتباع أصول وآداب الدوار والمناظرة**

أهمية الحوار والمناظرة لجميع العلوم :

إن الإسلام بأسوأه الحوار من الأمور المهمة ، التي لا يكاد يستغنى عنها أحد ، فمعروفة علم الحوار والمناظرة لا يستغنى عنه ناظر ، ولا يتمشى بدونه كلام مناظر ، لأن به تتبين صحة الدليل من فساده تحريراً وتقريراً ، وتتضح الأسئلة الواردة من المردودة إجمالاً وتفصيلاً ، ولو لاه لاشتبه التحقيق في المناظرة بالماكرة ، ولو خلي كل مدعٍ مع ما يرومته على الوجه الذي يختار ، ولو مكن كل ممانع من ممانعة ما يسمعه متى شاء ، لأدى إلى الخبط وعدم الضبط ، وإنما المراسيم الجدلية تفصل بين الحق والباطل ، وبين المستقيم من السقيم ، فمن لم يحط بها علمًا كان في مناظرته كحاطب ليل^(١) .

ولايظن ظان أن الحوار والمناظرة وما يتعلّق بها من علوم ، إنما هي مرتبطة بعلم معين من العلوم كالفقه أو مسائل الاعتقاد ، فهذا ظن غير صحيح ، فكل علم من العلوم وكل فن من الفنون يحتاج لعلم الحوار والبحث والمناظرة ، فهذا العلم « كالمنطق ، يخدم العلوم كلها ، لأن البحث والمناظرة عبارة عن النظر من الجانبين في النسبة بين الشيئين إظهاراً للصواب ، وإلزاماً للخطأ ، فلتقاوِت مراتب الطبائع والأذهان ، لا يخلو علم من العلوم عن تصادم الآراء وتبادر الأفكار ، وإدارة الكلام من الجانبين للجرح والتعديل والرد والقبول ، وإلا لكان مكابرة غير مسموعة ، فلابد من قانون يعرف مراتب البحث على وجه يتميز به المقبول بما هو المردود ، وتلك القوانين هي علم آداب البحث »^(٢) .

(١) يحيى نزمي : آداب الحوار على ضوء الكتاب والسنة ، ص ١٩ .

(٢) نفس المرجع ، ص ١٩ .

فللحوار والمناظرة أصول وأداب ، بها يصح أن يكون الحوار بناءً مفيداً مثماً .

ويشترك الخلاف والحوار في أصول كثيرة ، ويتبين هذا إذا ما علمنا أن كثيراً من الخلافات إنما تكون لفظية حوارية ، ويزيد الحوار في الأصول التي يقوم عليها بالأصول اللفظية التي يتطلبها .

أولاً : الأصول المشتركة في أدب الخلاف وأدب الحوار كالتالي :

١ - الم موضوعية والتجرد :

يقول الله عز وجل :

﴿ قل إنما أعظكم بواحدة أن تقوموا لله مثنى وفرادى ثم تتفكروا ما ب أصحابكم من جنة إن هو إلا نذير لكم بين يدي عذاب شديد ﴾^(١) .

ففي هذه الآية ، كان الشرط في القيام للحوار هو الإخلاص لله ، والقيام الخالص له : «أن تقوموا لله» .

وهذا الشرط هو أصل كل عمل ، ولا يقبل عمل إذا لم يكن المرء فيه مخلصاً لله عز وجل ، فالله ، سبحانه وتعالى ، هو أغنى الشركاء عن الشرك ، ولا يقبل إلا ما كان خالصاً لوجهه الكريم .

والإخلاص «في البحث عن الحق ، والصدق في طلبه ، شرط أساسى للوصول إلى ذلك الحق ، وعندما يغيب الإخلاص ، ينعدم الانقياد إلى الحق ولو كان مثل فلق الصبح ، لأن من تعلق قصده بغير وجه ربه - عز وجل - ثقل عليها - أي على نفسه - الانقياد للحق وقصرت همته عن بلوغه والعمل به .

(١) سبأ / ٤٦

فوجب على من أراد معرفة وجه الحق في أي أمر ، أن يخلص قصده ونيته لله - عز وجل - وأن يتجرد لاتباع الحق عند ظهوره ، ولو على لسان مخالفه ، وأن يعلم أن الرجوع إلى الحق ، خير من التمادي في الباطل «^(١) .

فمن الواضح أنه يجب على من تصدى للحوار ، أن يراجع نيته قبل بدء الحوار ، وهل مقصدك من الحوار ظهور الحق ، أم حب الظهور الشخصي والمعاندة وغير ذلك من مفسدات الحوار الجاد .

ويقتضي هذا الأصل أن يكون الإنسان متسع الصدر لتقدير الحق من محاوره مهما كانت درجته ، وأن ينصفه فيما يقول وفيما يورد من حجج ومقالات .

وأن يبتعد عن تشقيق الكلام ، وتزويق الألفاظ ، وأن يلتزم بتحرير النقاط المتناول فيها ، لئلا يدور هو ومقابله في حلقة مفرغة لا تنتهي .

وفي الجملة ، فطالب الحق « كناشد ضالة ، لا يفرق أن تظهر الضالة على يده ، أو على يد من يعاونه ، ويرى رفيقه معيناً لا خصماً ، ويشكره إذا عرفه الخطأ ، وأظهر له الحق »^(٢) .

٢ - مراعاة الفروق بين الناس :

وكما تقرر في مبحث مراعاة الفروق بين الناس ، من أن الناس ليسوا على درجة واحدة في العلم والفهم والنفسيات ، فمنهم العالم المتبحر في علمه ، ومنهم طويلب العلم الذي لم يحصل معاشر ماحصله العالم ، ومن الناس من آتاه الله فهماً لمعاني الأمور وادراكاً ، ومنهم من تجد العناء الكبير في محاولة

(١) عبد العزيز الجليل : وقفات تربوية ، ص ٥٩ .

(٢) أبو حامد الغزالى : إحياء علوم الدين ، ١ / ٥٧ .

إفهامه بدهيات الأشياء ، ومنهم صاحب النفسية الهايئة والأعصاب المنضبطة ،
ومنهم المتوتر المنفلت من عقال الحلم وتحكيم العقل .

فوجب على المحاور والمناظر مراعاة هذا الأمر أياً مراعاة ، ليتمكن من
إقامة حجته ، وطرح دليله على الوجه السليم .

وقد أكد العلماء على « تجنب المناقضة مع من هو أهل المهابة العظيمة
والاحترام العظيم ، كيلا تدهشه وتذهله جلالة خصمه عن القيام بحجته كما
ينبغي ، ومنها ألا يحتسب خصمه حقيراً قليلاً الشأن ، لأن ذلك يؤديه إلى عدم
الجد والاجتهاد في القيام بحجته ، فيكون ذلك سبباً لغلبة الخصم الضعيف
له ، وغلبة القرن الحقير أشنع من غلبة القرن العظيم ، كما قال الشاعر :

خُؤولَة بُنُو عَبْدِ المَدَان	وَلَوْ أَنِي بَلَيْتْ بِهَا شَمِي
تَعَالَوْا فَانْظَرُوا بِمَنْ ابْتَلَانِي» ^(١)	لَهَانٌ عَلَيْ مَا أَلْقَى وَلَكُنْ

٣ - العلم :

والعلم مطلب أساس في المحاور والمناظرة في المتحاورين أو
المتاظرين ، وهذا أمر بدهي ، فقد عاب الله على الكافرين أن حاجوا بغير
علم ، فقال سبحانه وتعالى :

﴿ هَذَا أَنْتُمْ هُؤُلَاءِ حَاجِجُتُمْ فِيمَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ فَلَمْ تَحْاجُجُونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ
عِلْمٌ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾^(٢)

وفي تفسير هذه الآية : « فهب أنهم حاجوا فيما لهم به علم ، فكيف
يحتاجون في هذه الحالة [ما ليس لهم به علم] ؟ فهذا قبل أن ينظر ما تحتوى

(١) محمد الأمين الشنقيطي : أدب البحث والمناظرة ، ٢ / ٧٦ .

(٢) آل عمران / ٦٦ .

عليه قولهم من البطلان ، يعلم فساد دعواهم .

وفي هذه الآية دليل على أنه لا يحل للإنسان أن يقول أو يجادل فيما لا علم له به » (١) .

ومن نزل ساحة الحوار مسلحاً بآصوله وبالعلم ، لا يكون عنده أدنى شك في صحة ما يدعوه إليه ، فيتمسك به بقوة ، ويكون يقينه بما يقول قوياً ، لاتهزم أي شبهة يلقاها محاوره ، وهذا ديدن الرسل الكرام ، عليهم أذكى الصلاة والسلام ، واتباعهم :

﴿ قل هذه سبيلي أدعوا إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني وسبحان الله وما أنا من المشركين ﴾ (٢) .

﴿ على بصيرة ﴾ تعني : على علم ويقين ثابت ، لا يشوبهما شك ولا ريب ولا مرية (٣) .

وقد ورد في الحديث الشريف : « هلا سأّلوا إذا لم يعلموا . فإنما شفاء العي السؤال » (٤) فنبه الرسول الكريم ، صلى الله عليه وسلم ، على أهمية العلم قبل أن ينطق الإنسان بجواب أو غيره .

٤ - الفهم الصحيح لطبيعة الموضوع المثار - المختلف - فيه

وهذا الأمر يساعد مساعدة كبيرة في إيجاد الأراضي المشتركة والأسس المقبولة لدى الطرفين ، ليتم بناء الحوار بصورة صحيحة ، والخروج

(١) السعدي : تيسير الكريم الرحمن ، ١ / ٢٥١ .

(٢) يوسف / ١٠٨ .

(٣) السعدي : تيسير الكريم الرحمن ، ٢ / ٤٤٠ .

(٤) أبو داود : سنن أبي داود ، كتاب الطهارة ١٢٥ .

بنتيجة تعكس حقيقة ما يتحاوران فيه ، فكم من المتفقين - في حقيقة الصورة ، وإن كان خلافهما خلافاً في الشكل الظاهري - طال بينهما النزاع واشتد ، ولم يؤد حوارهما وتناظرهما إلى ثمرة محمودة ، بينما لوفهما ماتحاورا وتناظرا فيه حق الفهم ، لأدى الحوار بينهما إلى النتيجة المرجوة لكلا الطرفين ولاريب .

وإذا كان موضوع الحوار أو المعاشرة ، أمراً له عدة أنواع - كما ورد في باب خلاف التنوع - فهذا يسهل على الطرفين الاتفاق ، والخروج بنتيجة مفادها أن كلاهما على حق ، وكلاهما مصيبة ، فلا داعي لإطالة أمد الحوار ، ولا داعي للاستزادة من نقاش ، قد تكون نهايته أن يذم كل طرف ما عليه الطرف الآخر ، ويجهله ويهضم حقه ، ويبخس ما عنده من علم صحيح .

وأما إذا كان موضوع الحوار من الأمور التي يكون قول كل طرف فيه منافاة لقول الطرف الآخر - كما ورد سابقاً في خلاف التضاد - فإذا عرض الطرف الذي معه الحق والصواب قوله وأدلة التي لا تتحمل اللبس أو الشك والواجبة الاتباع ، ووجد مقابله غير متقبل للصواب رغم تبيّنه ، فإنه من الأجدى أن ينهي الحوار ويُقفل المعاشرة بعد عرض حجه وإيضاحها على مقابله ، لئلا تضيع أوقات الناس في قيل وقال ، وهو عين مانهى عنه المصطفى صلى الله عليه وسلم (١) .

ثانياً : الأصول التي ينفرد بها الحوار :

وأفردت هذه الأصول ، نظراً لتعلقها بالنواحي اللغوية والقولية ، وفيها موضوعان رئسان هما : قول التي هي أحسن ، البعد عن المراء .

(١) سبق تخریجه في ص ١١٨ .

١ - قول التي هي أحسن :

ومدار هذا الأصل على الآيات العديدة ، والأحاديث الكثيرة ، التي جاء فيها الأمر بقول التي هي أحسن ، واتباع الكلام الجميل ، والعبارات اللطيفة ، والأسلوب الحسن في الحديث والكلام والحوار ، ومن هذه الآيات قوله تعالى :

﴿ وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْزَغُ بَيْنَهُمْ ﴾ (١)

وهذه الآية ، فيها أمر بالكلام الحسن الجميل ، في كل الأمور « من قراءة ، وذكر ، وعلم ، وأمر بمعرفة ، ونهى عن منكر ، وكلام حسن لطيف مع الخلق على اختلاف مراتبهم ، ومنازلهم ، وأنه إذا دار الأمر بين أمرين حسنين ، فإنه يؤمر بإيثار أحسنهما ، إن لم يمكن الجمع بينهما ، والقول الحسن داع لكل خلق جميل وعمل صالح ، فإنه من ملك لسانه ، ملك جميع أمره .

وقوله **﴿ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْزَغُ بَيْنَهُمْ ﴾** أي : يسعى بين العباد بما يفسد عليهم دينهم ودنياهم ، فدواء هذا : أن لا يطيعوه في الأقوال غير الحسنة ، التي يدعوهم إليها ، وأن يلينوا فيما بينهم لينقمع الشيطان الذي ينزع بينهم ، فإنه عدوهم الحقيقي الذي ينبغي لهم أن يحاربوه » (٢) .

ويقول عز من قائل عليماً :

﴿ وَلَا تُسْتَوِي الْحَسْنَةُ وَلَا السَّيْئَةُ اذْفَعَ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكُوْنُوا بَيْنَهُمْ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُمْ لَيْلَيْ حَمِيمٍ ﴾ (٣)

وفي هذه الآية الكريمة « أمر بإحسان خاص له موقع كبير ، وهو :

(١) الإسراء / ٣ .

(٢) السعدي : تيسير الكريم الرحمن ، ١١٥ / ٣ .

(٣) فصلت / ٣٤ .

الإحسان إلى من أساء إليك ، فقال [تعالى] : « ادفع بالتي هي أحسن »^(١) أي : فإذا أساء إليك مسيء منخلق خصوصاً من له حق كبير عليك ، كالأقارب والأصحاب ونحوهم ، إساءة بالقول أو بالفعل ، فقابلها بالإحسان إليه ، فإن قطعك فصله ، وإن ظلمك فاعف عنه ، وإن تكلم فيك ، غائباً أو حاضراً ، فلا تقابل بل اعف عنه ، وعامله بالقول اللين »^(١) .

وكم نبه نبي الرحمة والهدى ، صلى الله عليه وسلم ، على اختيار الكلام الطيب ، بل الكلمة واللفظة الحسنة عند ترداد المعنى ، ففي الحديث الصحيح ، يقول صلى الله عليه وسلم : « لا يقولن أحدكم : خبثت نفسي ، ولكن ليقل : لقست نفسي »^(٢) .

فكرة رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، أن يستخدم أصحابه الكرام ، رضوان الله عليهم ، لفظة خبثت « وأرشدهم إلى العدول إلى لفظ هو أحسن منه ، وإن كان بمعناه ، تعليماً للأدب في المنطق ، وإرشاداً إلى استعمال الحسن ، وهجر القبيح في الأقوال »^(٣) .

والكلمة الطيبة في حد ذاتها صدقة وخير يفعله المسلم ، فقد قال الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم : « والكلمة الطيبة صدقة »^(٤) .

والكلمة الطيبة مما تتقدى بها النار ، كما جاء في الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم ، حيث يقول : « اتقوا النار ولو بشق تمرة ، فمن لم يجد بكلمه طيبة »^(٥) .

(١) السعدي : تيسير الكريم الرحمن ، ٤ / ٣٩٨ / ٣٩٩ .

(٢) البخاري : الجامع الصحيح ، كتاب الأدب رقم ٦١٧٩ .

(٣) ابن قيم الجوزية : الطرق الحكيمية ، ٤٩ .

(٤) البخاري : الجامع الصحيح ، كتاب الجهاد رقم ٢٨٩١ .

(٥) نفس المرجع ، كتاب الأدب رقم ٦٠٢٣ .

وليس من اللازم للإنسان أن يتكلم في كل شيء وفي كل وقت ، بل يجب على الإنسان أن ينظر فيما يقول ، وهل مايود أن ينطق به خيراً أم غير ذلك ؟ فإن كان خيراً قاله ، وإن كان غيرأ سأله العافية وسكت ، وقد جاء في الحديث الصحيح عن المصطفى ، صلى الله عليه وسلم ، قوله : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر ، فليقل خيراً أو ليصمت » ^(١) « فرب حرب وقودها جث وهام ، أهاجها القبيح من الكلام » ^(٢) .

ومن رزق حسن اختيار الألفاظ ، فهو قد أوتي حكمة وخيراً ، وتكون له لفatas جميلة في حسن اختيار اللفظ والكلام المنتقى ، ومن هذا ماورد عن عمر ابن الخطاب ، رضي الله عنه أنه خرج يعس المدينة بالليل ، فرأى ناراً موددة في خباء فوقف وقال : يا أهل الضوء ، وكره أن يقول : يا أهل النار ^(٣) .

وما سئل العباس بن عبد المطلب ، رضي الله عنه : أنت أكبر أم رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : هو أكبر مني ، وأنا ولدت قبله ^(٤) .

٢ - تجنب المراء :

وهذا الأصل مهم للغاية في الحوار والمناقشة ، فالحوار إذا تحول إلى جدل عقيم لاينبت ثمرة طيبة ، يكون قفله وإيقافه خيراً من استمراره .

فعن أبي أمامة ، رضي الله عنه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « أنا زعيم بيته في ربض الجنة لمن ترك المراء ، وإن كان محقاً ، وبيت في وسط الجنة لمن ترك الكذب ، وإن كان مازحاً ، وبيت في أعلى الجنة لمن حسن خلقه » ^(٥) .

(١) المرجع السابق ، كتاب الأدب رقم ٦٠١٨ .

(٢) ابن قيم الجوزية : الطرق الحكيمية ، ص ٤٩ .

(٤) نفس المرجع ، ص ٤٨ .

(٥) نفس المرجع ، ص ٤٨ .

فهذا الأجر العظيم لمن ترك المراء وهو محق ، فما الأمر في من جادل
ومارى وكان الحق في جانب وهو في جانب آخر ؟ .

إن صاحب الحق في الحوار ، يكتفي بأن يعرض الأدلة والحقائق التي
تكفي لاقناع من لديه إنصاف واستعداد لتقبل الحق ، وبعد ذلك لا يكون مطالباً
في أن يلوي عنق محاوره ليقبل هذا الحق بالقوة .

والمحاور العاقل يحذر من « الجدل والمراء » ، فإن قال قائل : فما يصنع
في علم قد أشكل عليه ؟ .

قيل له : إذا كان كذلك ، وأراد أن يستتبط علم ما أشكل عليه ، قصد إلى
عالم من يعلم أنه يريد بعلمه الله ، ومن يرتضى علمه وفهمه وعقله ، فذاكره
مذكرة من يطلب الفائدة ، وأعلمه أن مناظرتني إياك مناظرة من يطلب الحق ،
وليس مناظرة مغالب ، ثم ألزم نفسه الإنصاف له في مناظرته ، وذلك أنه
واجب عليه أن يحب صواب مناظره ويكره خطأه كما يحب ذلك لنفسه ، ويكره
له ما يكره لنفسه ، ويعلمه أيضاً : إن كان مرادك في مناظرتني أن أخطيء
الحق وتكون أنت المصيب ، فإن هذا حرام علينا فعله لأن هذا خلق
لairoضا - الله - منا ، وواجب علينا أن نتوب من هذا » (١) .

وإن علم المحاور أن محاوره لم يحاوره إلا للجدل والمماراة ، كان عليه أن
يترك مناظرته ، ويدرك الإمام الأجري في هذا الصدد أن المناظر « إذا عارضه
في مجلس العلم والمناظرة بعض من يعلم أنه يريد مناظرته للجدل والمراء
والمغالبة ، لم يسعه مناظرته ، لأنه قد علم أنه إنما يريد أن يدفع قوله ، وينصر
مذهبه ، ولو أتاه بكل حجة - مثلها - يجب أن يقبلها ، لم يقبل ذلك ونصر

(١) الأجري : أخلاق العلماء ، ص ٦٤ .

قوله ، ومن كان هذا مراده لم تؤمن فتنته ، ولم تحمد عواقبه .

ويقال لمن مراده في المعاشرة المغالبة والجدل : أخبرني إذا كنت أنا حجازياً وأنت عراقياً ، وبيننا مسألة ، على مذهبى أقول : إنها حلال ، وعلى مذهبك أنها حرام ، فسألتني المعاشرة لك عليها ، وليس مرادك في مناظرتك الرجوع عن قولك ، والحق عندك أن أقول فيها قولك ، وكان عندي أنا أن أقول : وليس مرادي في مناظرتى الرجوع عما هو عندي ، وإنما مرادي أن أرد قولك ، ومرادك أن ترد قولي ، فلا وجه لمعاذرتنا ، فالأخير بنا السكوت »^(١).

وهكذا تجد الأمر مطروحاً عند أهل العلم ، في منع الجدل والمماراة ، لثبوت عدم الفائدة من الحوار والمعاشرة في هذه الحالة ، بعكس ما إذا كان الحوار حواراً هادئاً عقلانياً .

ثالثاً : آداب الحوار :

إن آداب الحوار من الموضوعات الشيقة التي يمكن بسط المجلدات الطوال في عرضها وعرض نماذجها الرائعة من التراث الإسلامي العظيم ، وقد أفردت هذه الآداب ببحث قيم ، كان رسالة ماجستير من جامعة أم القرى مقدمة من الباحث يحيى بن محمد حسن زرمي ، وتجاوزت صفحات هذا البحث خمسين صفحة ، وكان عمله قيماً للغاية فيما يتعلق بأداب الحوار.

وقد قسم آداب الحوار إلى ثلاثة أقسام :

١ - آداب نفسية .

(١) الأجري : أخلاق العلماء ، ص ٦٥ - ٦٦ .

٢ - أداب علمية .

٣ - أداب لفظية .

وهذا التقسيم جيد وفيه بآداب الحوار بشكل كامل تقريباً ، وفيما يلي عرض موجز لهذه الأقسام :

أولاً - الآداب النفسية :

وفيها عدة نقاط :

أ - النزول لساحة الحوار مع الاستعداد لتقبل الحق ، وأن الإنسان متى ما تخلى عن الأفكار المسبقة التي يحملها ، كان الحوار مثمرأً ، وإلا لكان الحوار جدلاً لاخير فيه ، ولا ثمرة ترجى من ورائه ، ولا يكون هذا إلا لمن سمحت نفسه ، وسمها فكره ، هذا بالنسبة للأمور التي لم يقطع الإنسان فيها برأيه ، أما ما كان مقتنعاً تمام الاقتناع بصحة رأيه بناءً على أدلة واضحة يجب اتباعها ويراهين ثابتة لايمكن مخالفتها ، فيجب عليه والحالة هذه أن يلزم قوله ولإيفارقه قيد أنملا ، بل يجب على مناظره أن يترك قوله لاتباع الحق الذي جاء به صاحبه .

ب - اختيار الظرف المناسب ، فلا بد للمحاور والمناظر من النظر في الأجواء المحيطة بالحوار ، سواء من الناحية المكانية والناحية الزمانية ، والناحية الإنسانية ، فاختيار المكان المناسب سواء كان قاعة درس ، أو كان منتدى عاماً ، أو غير ذلك له أثر إذا كان المكان مريحاً أم غير ذلك ، متسعاً وفيه تهوية جيدة أو مكتوماً ضيقاً ، ومن ناحية الوقت فقد يكون الوقت وقت راحة وليس وقت شغل ، أو وقتاً مبكراً ، أو متأخراً جداً ، ومن ناحية ظروف

الإنسان فكما أن القاضي لا يقضي وهو غضبان ، فلذلك المحاور يجب أن يكون لائقاً ذهنياً وجسمياً مستعداً لحوار قد يطول في سبيل الوصول إلى الحق الذي ينشده كل طرف ، فيكون مستعداً لإبداء حجته وما يريد قوله .

ج - الصبر وحسن الخلق ، إن التحلية بالأخلاق الحسنة ، أمر يسير على من يسره الله للتخلية بها ، فيجب على الإنسان أن يسعى جهده للتخلية بالأخلاق الحسنة ، ومنها الحلم والصبر ، فلو كان المحاور قليل الصبر نافذ الحلم ، لم يستطع أن يتحمل سماع كلام غير الكلام الذي يقتتن - هو - به ، فتراه يغضب ويُسخط ويبدأ في تحريف القول وصاحب القول بغير تحقيق ولا تدقيق ولا تبين ، أما من رزقه الله محسنات الأخلاق فتجده هيناً لين الجانب ، يسير مع محاوره برفق سعياً إلى هدايته للقول الصحيح .

د - حسن الاستماع : وهذه السمة من سمات المحاور الحصيف ، وهذا مما يترك أحسن الأثر في نفس الطرف الآخر ، حيث يطمئن إلى أن قوله مسموع ، ورأيه مفهوم وأنه ليس نافخاً في رماد ، وكما يقول ديل كارنيجي في كتابه « كيف تكسب الأصدقاء وتؤثر في الناس » : « إذا كنت تريد أن ينفض الناس من حولك ، ويسخروا منك عندما توليمهم ظهرك ، فهاك الوصفة : لاتعط أحداً فرصة الحديث ! تكلم بغير انقطاع ! وإذا خطرت لك فكرة بينما غيرك يتحدث ، فلا تنتظر حتى يتم حديثه ، فهو ليس ذكياً مثلك ، فلماذا تضيع وقتك في الاستماع إلى حديثه السخيف ؟ اقتحم عليه الحديث ، واعترض في منتصف كلامه »^(١) ، وحسن الاستماع دائماً من وصايا العلماء للمتعلمين ، ومن وصايا الآباء والمربيين لأبنائهم ، بل يحرصون على التأدب

(١) ديل كارنيجي : كيف تكسب الأصدقاء وتؤثر في الناس ، ص ٤٧ .

بحسن الاستماع كما يحرصون على التأدب بحسن الحديث ، ومن ذلك وصية الحسن بن علي رضي الله عنهم ، لابنه حيث يقول : « يابني .. إذا جالست العلماء ، فكن على أن تسمع أحرص منك على أن تقول ، وتعلم حسن الاستماع ، كما تتعلم حسن الكلام ، ولا تقطع على أحد حديثاً وإن طال حتى يمسك » ^(١) .

وهناك غيرها من الآداب النفسية الفرعية والتي يمكن استنباطها من الأصلين العظيمين الموضوعية والتجدد ومراقبة الفروق بين الناس وغيرها .

ثانياً : الآداب العلمية :

وغالب الآداب العلمية تكون متعلقة بالأصل المهم الذي سبق ذكره وهو العلم . والأصل المتعلق بفهم طبيعة الموضوع ، ومن هذه الآداب ما يلي :

أ - البدء بأصول الأمور ثم الانتقال إلى الفروع ، فإذا كان الأصل فاسداً لم يكن من اللائق أن تتم مناقشة الفرع والمناظرة فيه ، وهو مبني على أصل غير قوي وليس بقادر على حمل هذا الفرع ، فلایمكن أن تكون هناك مناظرة لفهم تحريم الربا - فهماً كاملاً - مع متى تانت لايؤمن أصلاً بالنظام الاقتصادي الإسلامي، فمسألة الربا مسألة فرعية في النظام الاقتصادي الذي يمثل الأصل ، فما دام أنه لا اتفاق على الأصل فلن يحصل اتفاق على الفرع .

ب - البدء بالنقاط المشتركة ، فمتى وجد الطرفان أنه توجد عدة نقاط مشتركة تجمع بينهما ، يمكنهما جعل هذه النقاط المشتركة قاعدة صلبة للانطلاق في ميدان الحوار والمناظرة ، ويكون لديهما الانطباع بأنه يمكنهما الاتفاق في نهاية الحوار لأنهما اجتمعوا في الأساس فسيجتمعان في نهاية

(١) الندوة العالمية للشباب الإسلامي ، أصول الحوار ، ص ٢٨ .

الأمر ، ويفيد هذا في تحديد النقاط المتنازع فيها وبسط الحديث بالتدريج في باقي النقاط المختلف فيها .

ج - الأمانة العلمية ، وهذا أدب جد مهم ، فمتهى تحلى المحاور والمناظر بهذا الأدب ، أعطى قوله المزيد من القوة العلمية ، مما يجعل قوله مدعماً بالدلائل الصريحة التي تعطيه بالغ الحجة على مناظره ، وفقدان الأمانة العلمية أمر بالغ الخطورة في مسائل الحوار والمناظر به جميع مسائل العلم ، فكيف يمكن للمحاور أن يسلك طريق الحوار الصحيح وهو يعرف - أو على الأقل يشك - أن خصميه يأتي بما ليس له ، ويدعى ماليس عنده من المسائل والقضايا ، ومع حساب الثقة لابد من التثبت ، والتثبت والتبيين أمر جاء به الأمر الإلهي في الآية الكريمة في قوله تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ فَبَأْفَتَبِينُوا أَنْ تُصِيبُوا قوماً بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ﴾ (١) .

د - التفريق بين الفكرة وقاتلها ، وإن ظهر أن هذا الأدب متعلق بالإنصاف ، ولكنه متعلق أيضاً - وبقوة - بالاهتمام العلمي للمحاور ، فمتهى كان هدف المحاور أو المناظر الوصول إلى الحق - أنى تسنى ذلك - لم يتأل جهداً في الاستزادة العلمية من مناظرها ، ويعلم أن هذا مما يزيد المحصلة المعرفية للجميع ، ولن يضره ذلك ، أو أن هذا سيدعو إلى وصميه بالجهل ، بل هذا أدعى لأن يكون حقيقةً بائن يقال له : عالم .

ه - التحضير العلمي لموضوع الحوار والمناظرة ، وهذا ظاهر غاية الظهور ، فالمحاور - مهما كانت درجته : عالماً أو متعلماً - وإن كان يعلم عن

الموضوع بصورة جيدة ، لابد له من المراجعة لما يعلم ، والتحضير وجمع الذهن وتجميع الخاطرات عن الموضوع ، وهذا أدعى لأن تكون حجته ومايورد من معلومات قوية وموثقة ومقنعة للطرف المقابل .

ثالثاً - الآداب اللغظية :

ومجمل هذه الآداب اللغظية مندرجة تحت الأصليين المتعلقيين بقول التي هي أحسن والبعد عن المراء في أغلب الأحوال ، ومنها ما يلي :

أ - انتقاء أطابيب الكلام ، فالكلام الطيب الجميل يدخل القلوب بلا استئذان ، والقول اللين مفتاح للقلوب الغليظة الجافة ، واستخدام لين القول ولو كان مع أعتى العتاوة قد يكون ذا موقع حسن ، قال تعالى :

﴿إذْهَا إِلَى فَرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى فَقَوْلُهُ قَوْلًا لِّيَنَأِ عَلَهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشِي﴾^(١)

ولو تتبع متتبع كيف كان حال أغلب السلف مع مناظريهم ، لوجد الكلام المنتقى ، والل蜚ظ المجتبى ، وما يفعل في نفوس الناس فعله .

ب - احترام الوقت ، فلا يصلح أن يستائز المحاور - أيًّا كان - بأغلب الوقت ، ويحرم غيره من فرصة التحدث وطرح حجته ، ولو كان كل ما يقوله هذا المستائز صحيحاً سليماً لكان فعله ذلك إملاً للآخرين ، فالمستمع في أغلب أحواله لا يتمكن من الاستماع بتركيز وانتباه أكثر من خمس عشرة دقيقة ، ويصاب بعدها بالشروع والتعب^(٢) .

(١) النازعات / ٤٣ - ٤٤ .

(٢) الندوة العالمية للشباب الإسلامي : أصول الحوار ، ص ٣٧ .

ج - إظهار احترام الطرف الآخر ، إذا كان ممن ينبغي احترامهم
 كالمعلمين ونحوهم ، ومن إظهار احترامهم مناداتهم بألقابهم وكناهم ، والتأدب
 بحسن الاستماع لهم ، وعدم مقاطعتهم القول - وإن كان هذا مطلوباً
 مع الكل - والتأدب في السؤال من غير قصد التعنت في السؤالات ، وكذلك
 الثناء على المحاور بما فيه من خصال حميدة يحسن أن يثنى عليه بها .

د - عدم رفع الصوت - فليس قوي الحجة هو عالي الصوت ، بل قوي
 الحجة هو من ملك الدليل وأظهر المحة ، وكذلك البعد عن محاذير الأقوال
 عامة كالكذب والغيبة والتشدق في الكلام والتعمق فيه ، وتخطئة الآخرين بشكل
 يسيء لهم وهم لا يستحقون أن يشهر بهم بين الناس .

من نماذج الحوار والمناقشة

لقد ساق الباحث يحيى زمزمي في أطروحته العلمية ، نماذج رائعة لأدب الحوار ، وكيف طبقة سلفنا الصالح مقتدين في ذلك برسالة الله ، صلوات الله عليهم وسلمه .

وسيتم الاقتصر على نموذج واحد فريد ، كان عبارة عن رسالة من الشيخ حمد بن عتيق إلى الشيخ صديق خان القنوجي ، فيها ملاحظات للشيخ ابن عتيق على أحد كتب الشيخ صديق خان ، ولولا طول الرسالة لتم سردها كاملة هنا ، ولكن سيتم الاقتصر على أجزاء منها .

وقد بدأ ابن عتيق رسالته بالثناء الوافر الذي يستأهلها صديق خان فقال :

« بسم الله الرحمن الرحيم »

من حمد بن عتيق ، إلى الإمام المعظم ، والشريف المقدم ، المسمى محمد ، الملقب صديق ، زاده الله من التحقيق ، وأجاره في ماله من عذاب الحريق .

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد :

فالواجب لكتاب إبلاغ السلام ، والتحفي والإكرام ، شيد الله بك قواعد الإسلام ، ونشر بك السنن والأحكام .

أعلم وفتك الله ، أنه كان يبلغنا أخبار سارة ، بظهور أخ صادق ، ذي فهم راسخ ، وطريقة مستقيمة ، يقال له : صديق ، فنفرح بذلك ونسر لغراية الزمان ، وقلة الإخوان ، وكثرة أهل البدع والأغلال ، ، وصل إلينا

التفسير بكماله ، فرأينا أمراً عجيباً ، ما كنا نظن أن الزمان يسمع بمثله وماقرب منه ، ، فلما نظرنا في ذلك التفسير ، تبين لنا حسن قصد منشيه ، وسلامة عقيدته ، وتبعده من تعمد مذهب غير ماعليه السلف الكرام » وبعد أثني ابن عتيق على صديق خان وعلى كتابه الذي لاحظ عليه بعض الملاحظات ، قال : « أن هذا التفسير العظيم ، وصل إلينا في شعبان سنة سبع وتسعين ومئتين وألف ١٢٩٧ هجرية ، فنظرت فيه ، وفي هذا الشهر وفي شوال ، فتجهز الناس للحج ، ولم أتمكن إلا من بعضه ، ومع ذلك وقفت فيه على مواضع تحتاج إلى تحقيق ، وظننت أن لذلك سببين :

أحدهما : أنه لم يحصل منكم إمعان نظر في هذا الكتاب بعد إتمامه والغالب على من صنف الكتب ، كثرة ترداده وإبقائه في يده سنين ، بيديه ويعيده ، ويمحو ويثبت ، ويبدل العبارات ، حتى يغلب على ظنه الصحة غالباً ، ولعل الأصحاب عاجلوك بتلقيه قبل ذلك .

والثاني : أن ظاهر الصنيع ، أنه أحسنت الظن ببعض المتكلم ، وأخذت من عباراتهم ، بعضاً بلفظه ، وبعضاً بمعناه ، فدخل عليك شيء من ذلك ، ولم تمعن النظر فيها ، ولهم عبارات مزخرفة فيها الداء العضال ، وما دخل عليك من ذلك ، فنقول إن شاء الله بحسن القصد ، واعتماد الحق ، وتحري الصدق والعدل » .

وهو - ابن عتيق - بهذا يوجد العذر ابتداءً للقنوجي ، ثم سرد الشيخ ابن عتيق ملاحظاته تفصيلاً - وذلك بعد أن مهد بكلامه لخالقه قبول ما يأتي به -

ثم ذكر المراجع العلمية ، والأصول التي يرجع إليها في تلك الملاحظات ، ثم ختم رسالته بطلب بعض كتب الشيخ صديق والتعريف عن أحواله ، وأن لا ينساه من صالح دعائه كما هو له مبذول^(١) .

وهذه رسالة نفيسة ، اختيرت ألفاظها بعناية ، ودرست معانيها برعائية ، ثم فيها اتباع أصول وأداب الحوار ، فماذا كان نتيجتها ؟ ! .

كان نتيجتها أن الشيخ صديق خان ، قام بتأليف كتاب « قطف الثمر شرح عقيدة أهل الأثر » جاء فيه بالأدلة المؤيدة لصحة ماذهب إليه الشيخ حمد بن عتيق في رسالته ونصيحته .

وليس أدل من هذا على أن اتباع أصول وأداب الحوار هو مما يؤدي إلى نزع فتيل الفرقة ، ورفع الخلاف ودفعه .

(١) هذه الرسالة موجودة في مقدمة كتاب « قطف الثمر شرح عقيدة أهل الأثرو » لصديق خان ، ص ٢٠ - ١٣ ، وهي ملحوظة في آخر هذا البحث .

الخاتمة

لقد اشتمل هذا البحث على تعريف الخلاف وأنواعه كمدخل لدراسة هذا الموضوع الحيوي ، الذي يمس الجوانب التربوية والسلوكية لكل فرد من أفراد المجتمع ، وخاصة من له التصاق بالعملية التربوية .

وبعد استقراء وإعادة نظر عميق في الأسباب التي تؤدي للخلاف ، تم إجمال الأسباب المؤدية للخلاف في خمسة أسباب :

١ - الهوى والتحيز .

٢ - الفروق الفردية .

٣ - الجهل وضعف المحصلة العلمية .

٤ - الفهم الخاطيء لنوع الخلاف .

٥ - ترك اتباع أصول وآداب الحوار .

وبدراسة وتحليل مكونات هذه الأسباب ، تم الوصول إلى الأصول التي يقوم عليها أدب الخلاف في التربية الإسلامية .

وهذه الأصول كالتالي :

١ - الموضوعية والتجدد :

وفي هذا الأصل كانت أربعة مطالب ، هي : أهمية الأخلاص في كل الأمور ، ومنها أمور الخلاف ، وكذلك قبول الحق من جاء به ، وهذا الأمر مهم جداً ، نظراً لأن الحكمة ضالة طالب الحق ، وكذلك إنصاف المخالف مما يجعل القلوب أكثر صفاء ، وأقل ضغينة ، ويأتي المطلب الرابع المتمثل في

تحرير موضع الخلاف ، ليعطي الخلاف حجمه الحقيقي فيكون النقاش موضوعياً .

٢ - مراعاة الفروق بين الناس :

وفي هذا الأصل ، تم التأكيد على ما تقدم من أن الفروق بين الناس هي سنة من السنن الكونية في الخلق ، وأنها - أيضاً - ضرورة واقعية ، ليستقيم العيش ، وتحصل المصالح ، وأوضح البحث أن تخصيص البعض بعلم - متى كان مؤهلاً لتلقيه - دون غيرهم هو مما يمنع حصول الخلاف ، وكذا التدرج في عرض الموضوعات والحقائق يمنع حصول الخلاف .

٣ - العلم واحترام التخصص العلمي :

وتم في هذا الأصل التأكيد على أهمية العلم ومنزلة أهله ، وأن العلم يقوم بدور كبير في سد الخلاف ، وأن المرجعية العلمية - في كل التخصصات - مطلوبة لحل الخلافات ، وقد أكد البحث على أهمية البعد عن التعامل ، بل يقف كل إنسان عند حدود ما يعلم ويискط مما لا يعلم ويتركه لأهل العلم به ، وأن يحترم التخصصات العلمية المختلفة ويعرف قدرها ورسالتها مما ينتج التكاملية بين التخصصات المتباينة .

٤ - الفهم الصحيح لنوع الخلاف :

وانتهى البحث في هذا الأصل إلى أن الفهم الصحيح لنوع الخلاف هو مما يدرا الخلاف ، أو يحجمه على أقل حال ، وأن الخلاف المقبول يجب أن لا يكون ذريعة للفرقة والنزاع والتشتت ، وبما أن الخلاف واقع لامحالة ، وجب أن يكون هم المرء هو اتخاذ الموقف الصحيح من الخلاف فيسعى في إزالة

خلاف التضاد ، ويُسْعِي إلى توضيح أهمية قبول خلاف التنوع ، وأن يكون لدى الإنسان التفتح الذهني الذي يجعله متقبلاً لتنوع الآراء المنضبطة .

٦ - اتباع أصول وآداب الحوار :

وخلص البحث إلى أن الأصول الأربع السابقة المتعلقة بالخلاف ، هي نفسها المتعلقة بالحوار ، ويزيد الحوار عن الخلاف بآصلين متعلقين بالنواحي اللغوية هما : قول التي هي أحسن وتجنب المراء .

أما الآداب الحوارية فكانت مقسمة كالتالي :

- آداب نفسية .

- آداب علمية .

- آداب لغوية .

ويُندرج تحتها العديد من الآداب الفرعية ، واقتصر البحث على أهم هذه الآداب من وجهة نظر الباحث .

الملحق

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

من حمد بن عتيق ، إلى الإمام المعظم ، والشريف المقدم ، المسمى محمد ،
الملقب صديق ، زاده الله من التحقيق ، وأجاره في مآلاته من عذاب الحريق .

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد :

فالموجب لكتاب ، إبلاغ السلام ، والتحفي والإكرام ، شيد الله بك قواعد
الإسلام ، ونشر بك السنن والأحكام .

اعلم وفقك الله ، أنه كان يبلغنا أخبار سارة بظهور أخ صادق ، ذي فهم
راسخ وطريقة مستقيمة ، يقال له صديق ، فنفرح بذلك ونسر ، لغراية الزمان
وقلة الإخوان ، وكثرة أهل البدع والاغلال .

ثم وصل إلينا كتاب « الحطة » و « تحرير الأحاديث » في تلك الفصول ،
فازدادنا فرحاً بحمدنا لربنا العظيم ، لكون ذلك من فضل الله علينا وعلى
الناس ، وكان لي ابن يتثبت بالعلم ، ويحب الطلب ، فجعل يتوقف إلى اللحوق
بكم ، والخرج عليكم ، والالتقاط من جواهركم ، لذهب العلم في أقطارنا ،
وعموم الجهل ، وغلبة الأهواء .

فبينما نحن كذلك ، إذ وصل إلينا التفسير بكماله ، فرأينا أمراً عجيباً ،
ما كنا نظن أن الزمان يسمح بمثله وما قرب منه ، لما من التفاسير التي تصل
إلينا من التحريف ، والخروج عن طريقة الاستقامة ، وحمل كلام الله على غير
مراد الله ، وركوب التفاسير في حمله على المذاهب الباطلة ، وجعلت السنة

كذلك ، فلما نظرنا في ذلك التفسير ، تبين لنا حسن قصد منشيه ، وسلامة عقيدته ، وتبعده من تعمد مذهب غير ما عليه السلف الكرام ، فعلمنا أن ذلك من قبيل قوله ﴿وعلمناه من لدنا علما﴾^(١) فالحمد لله رب العالمين ، حمداً كثيراً طيباً كما يحب ربنا ويرضى ، وذلك فضل الله يؤتى به من يشاء والله نو الفضل العظيم ، فزاد اشتياق التائق ، وتضاعفت رغبته ، ولكن العوائق كثيرة ، والمتبطات مضاعفة ، والله على كل شيء قادر ، مما شاء الله كان وما لم يشاء لم يكن وإن شاء الناس ، فمن العوائق : تباعد الديار ، وطول المسافات ، فإن مقرنا في فلج اليمامة ، ومنها خطر الطريق ، وكثرة القطاع ، وسلط الحرامية ، في نهب الأموال واستباحة الدماء وإخافة السبيل ، ومنها ما في الطريق من أهل البدع والضلال ، بل وأهل الشرك من راضي وجههم إلى معتزلي ونحوهم وكلهم أعداء قاتلهم الله ، ربنا أتنا من لدنك رحمة وهيء لنا من أمرنا رشدا .

ومع ذلك فنحن نرجو أن يبعث الله لهذا الدين من ينصره ، وأن يجعلنا من أهله ، وأن يسهل الطريق ، ويرفع الموانع ، ونسأله أن يمن بذلك ، فهو القادر عليه .

ولما رأينا ما منَّ الله به عليكم من التحقيق ، وسعة الاطلاع ، وعرفنا تمكّنكم من الآلات ، وكانت نونية ابن القيم ، المسماة بالكافية الشافية في الانتصار لفرقه الناجية ، بين أيدينا ، ولنا بها عناية ، ولكن أفهمناها قاصرة ، وبضاعتنا مزجاً من أبواب العلم جملة ، وفيها مواضع محتاجة إلى البيان ، ولم يبلغنا أن أحداً تصدى لشرحها ، غالب على الظن أنك تقدر على ذلك ،

(١) الكهف / ٦٥

فافعل ذلك يكن من مكاسب الأجور ، وهي واصلة إليك إن شاء الله ، فاجعل
قرها شرحها وبيان معناها وأصلاح في النية ذلك تكن حرباً لجميع أهل البدع،
فإنها لم تبق طائفة منهم إلا ردت عليها ، فهذا مقصداً من بعثها إليك .

أحدهما : شرحها .

والثاني : الاستعانة بها على الرد على أهل البدع ، لأن مثلك يحتاج إلى
ذلك ، لكونك في زمان الغرابة وببلاد الغربة .

فإن كنت حريصاً على ذلك ، فعليك بكتاب العقل والنقل ، والتسفيغية
لشيخ الإسلام بن تيمية ، وكتاب الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة ،
والجيوش الإسلامية لابن القيم ، ونحوهن من كتبهما ، فإن فيها
الهدى والشفاء .

ولنا مقصد رابع مهم : وهو أن هذا التفسير العظيم ، وصل إلينا في
شعبان سنة سبع وتسعين ومائتين وألف ١٢٩٧ هجرية ، فنظرت فيه وفي هذا
الشهر وفي شوال ، فتجهز الناس للحج ، ولم أتمكن إلا من بعضه ، ومع ذلك
وقفت فيه على مواضع تحتاج إلى تحقيق ، وظننت أن لذلك سببين :

أحدهما : أنه لم يحصل منكم إمعان نظر في هذا الكتاب بعد إتمامه ،
والغالب على من صنف الكتب كثرة ترداده وإيقائه في يده سنين ، يبديه
ويعيده، ويمحو ويثبت ، ويبدل العبارات ، حتى يغلب على ظنه الصحة غالباً،
ولعل الأصحاب عاجلوك بتلقيه قبل ذلك .

والثاني : أن ظاهر الصنيع أنك أحسنت الظن ببعض المتكلم ، وأخذت

من عباراتهم ، بعضاً بلفظه ، وبعضاً بمعناه ، فدخل عليك شيء من ذلك ، ولم تمعن النظر فيها ، ولهم عبارات مزخرفة فيها الداء العضال .

وما دخل عليك من ذلك ، فنقول : إن شاء الله بحسن القصد ، واعتماد الحق ، وتحري الصدق والعدل ، وهو قليل بالنسبة إلى ما وقع فيه كثير من صنف في التفسير وغيره ، وإذا نظر السني المصنف في كثير من التفاسير وشرح الحديث ، وجد قلته وما هو أكثر منه .

وقد سلكتم في هذا التفسير - في موضع منه - مسلك أهل التأويل ، مع أنه قد وصل إلينا لكم رسالة في ذم التأويل مختصرة ، وهي كافية ومطلعة على أن ما وقع في التفسير ، صدر من غير تأمل وأنه من ذلك القليل وكذلك في التفسير من مخالفة أهل التأويل ما يدل على ذلك .

وأنا اجرأت عليك ، وإن كان مثلي لاينبغي له ذلك ، لأنه غالب على ظني إضافتك إلى التنبيه ولأن من أخلاق أئمة الدين : قبول التنبيه والمذكرة ، وعدم التكبر ، وإن كان القائل غير أهل ، ولأنه بلغني عن بعض من اجتمع بك ، أنك تحب الاجتماع بأهل العلم وتحرص على ذلك ، وتقبل العلم ولو من هو دونك بكثير ، فرجوتك أن ذلك عنوان توفيق ، جعلك الله كذلك وخيراً من ذلك .

وأعلم أرشدك الله ، أن الذي جرينا عليه أنه إذا وصل إلينا شيء من المصنفات في التفسير أو شرح الحديث ، اختبرناه ، واعتبرنا معتقده في العلو والصفات والأفعال ، فوجدنا الغالب على كثير من المؤخرين ، أو أكثرهم ، مذهب الأشاعرة ، الذي حاصله نفي العلو وتأويل الآيات في هذا الباب ، بالتأويلات الموروثة عن بشر المرسي وأضرابه من أهل البدع والضلال ، ومن

نظر في شروح البخاري ومسلم ونحوهما وجد ذلك فيها ، وأما ما صنف في الأصول والعقائد ، فالامر فيه ظاهر لذوي الألباب ، فمن رزقه الله بصيرة ونورا ، وأمعن النظر فيما قالوه ، وعرضه على ما جاء عن الله ورسوله ، وما عليه أهل السنة المحسنة ، تبين له المنافاة بينهما ، وعرف ذلك كما يعرف الفرق بين الليل والنهار ، فأعرض عمما قالوه ، وأقبل على الكتاب والسنة ، وما عليه سلف الأمة وأئمتها ، وفيه الشفاء والمقنع ، وبعض المصنفين يذكر ما عليه السلف ، وما عليه المتكلمون ويختاره ويقرره .

فلما اعتبرنا هذا التفسير ، وجذناك وافقتهم في ذكر المذهبين ، وخالفتهم في اختيار ما عليه السلف وتقرره ، وليتك اقتصرت على ذلك ، ولم تكبر هذا الكتاب بمذهب أهل البدع ، فإنه لا خير في اكثره ، ما فيه من شيء صحيح فقد وجد في كلام السلف وأئمة السنة ما يغني عنه بعبارات تشرح لها الصدور ، وقد يكون لكم من القصد نظير ما بلغني عن الشوكاني رحمه الله ، لما قيل له : لأي شيء تذكر كلام الزيدية في هذا الشرح ؟ قال ما معناه : لا من الإعراض عن الكتاب ، ورجوت أن ذكر ذلك أدعى إلى قبوله وتلقيه .

وقد قيض الله لكتب السنة المحسنة ، من يتلقاها ويعتنى بها ، وأظهرها مع ما فيها من الرد على أهل البدع وعيبيهم ، وتكفير بعض دعاتهم وغلاتهم ، فإن الله قد ضمن لهذا الدين أن يظهر على الدين كله .

والمقصود : أن في هذا التفسير مواضع تحتاج إلى تحقيق ، ولذكر بعض ذلك :

فمنه : أنني نظرت في الكلام على آية الاستواء ، فرأيتك قد أطلت الكلام

في بعض الموضع بذكر كلام المبتدة النفاوة كما تقدم .

ومنه : أن في الكلام تعارض ، كقولكم في آية يونس : وظاهر الآية على أنه سبحانه إنما استوى على العرش بعد خلق السموات والأرض لأن كلمة (ثم) للترتيب ، ثم قلتم في سورة الرعد ، وثم هنا مجرد العطف لا للترتيب ، لأن الاستواء عليه ، غير مرتب على رفع السموات ، وكذلك قلتم في سورة السجدة : وليس ثم للترتيب ، بل معنى الواو .

فلينظر في هذا من وجهين :

أحدهما : أن ظاهره التعارض .

الثاني : أن القول بأن : ثم مجرد العطف لا للترتيب في هذه الآيات ، إنما ي قوله من فسر الإستواء بالقهر والغلبة ، وعدم الترتيب ظاهر على قولهم ، وأما السلف وأئمة السنة وأهل التحقق ، فقد جعلوا اطراد الآيات في جميع الموضع دليلاً على ثبوت الترتيب ، وردوا به على نفاة الإستواء ، وأبطلوا به تأويلاتهم ، كما هو معروف ومقرر في كلام شيخ الإسلام ابن تيمية وغيره ، فانظروا من أين دخلت عليك هذه العبارات ، وقد رأيت للرازي عبارة في التفسير تفهم ذلك ، فلعلك بنىتك على قوله ، وهذا الرجل ، وإن كان يلقب بالفخر ، فله كلام في العقائد قد زل فيه زلات عظيمة ، وأخر أمره الحيرة ، نرجو أنه تاب من ذلك وما ت على السنة ، فلا تفتر بأمثال هؤلاء ، قال شيخ الإسلام رحمة الله في المحصل :

« وسائل كتب الكلام ، والمختلف أهلها ، مثل كتب الرازي وأمثاله ، وكتب المعتزلة ، والشيعة ، والفلسفه ، ونحو هؤلاء ، لا يوجد فيها ما بعث الله به

رسوله في أصول الدين ، بل وجد فيها حق ملبوس بباطل » انتهى من منهاج السنة .

وقد قال بعض العلماء في المحصل :

مَحْصُلٌ فِي أَصْوَلِ الدِّينِ حَاصِلٌهُ مِنْ بَعْدِ تَحْصِيلِهِ أَصْلُ بِلَا دِينٍ
أَصْلُ الضَّلَالِ وَالشَّرْكِ الْمُبِينِ وَمَا فِيهِ وَأَكْثَرُهُ وَحْيُ الشَّاطِئِينَ
فَكَيْفَ تَسْمِحُ نَفْسُ عَاقِلٍ أَنْ يَعْتَمِدَ عَلَى مِثْلِ قَوْلِ هُؤُلَاءِ .

ومن ذلك : أنكم قلتم في سورة يونس أيضاً : استوى على العرش استواء يليق بجلاله ، وهذه طريقة السلف المفوضين ، وقد تقدس الديان عن المكان ، والمعبد عن الحدود . انتهى

فإن كان المراد بالتفويض ، ما ي قوله بعض النفاوة وينسبونه إلى السلف ، وهو : أنهم يمررون الألفاظ ويؤمنون بها من غير أن يعتقدوا لها معانٍ تليق بالله ، أو : أنهم لا يعرفون معانيها ، فهذا كذب على السلف من النفاوة ، وإذا قال السلف : كما جاءت بلا كيف ، فإنما ينفون علم الكيفية ، ولم ينفوا حقيقة الصفة ، ولو كانوا قد آمنوا باللفظ المجرد ، من غير فهم لمعناه على ما يليق بالله ، لما قالوا : الإستواء غير مجهول ، والكيف غير معقول ، وأمروها كما جاءت بلا كيف ، فالإستواء لا يكون حينئذ معلوما ، بل مجهولا بمنزلة حروف الجر ، وأيضاً فإنه لا يحتاج إلى نفس علم الكيفية ، إذا لم يفهم من اللفظ معنى ، وإنما يحتاج إلى نفس علم الكيفية إذا ثبتت الصفات ، هذا كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى ، ولا نشك أن هذا اعتقادك ، ولكن المراد أنه

دخل عليك بعض الألفاظ من كلام أهل البدع ، لم تتصور مرادهم فتنبه لمثل ذلك .

وأما قول القائل : يتقدس الديان عن المكان ، فهذا لم ينطق السلف فيه بنفي ولا إثبات ، وهو من عبارات المتكلمين ، ومرادهم به نفي علو الله على خلقه ، لأن لفظ المكان فيه إجمال يحتمل الحق والباطل ، كلفظ الجهة والعلو ، والكلام في ذلك معروف في كتب شيخ الإسلام وابن القيم ، فارجع إلى ذلك تجده ، ولانطيل به وحسب الاقتصار في هذا الباب على ماورد في الكتاب والسنة ، كما قال الإمام أحمد : لا يوصف الله إلا بما وصف به نفسه أو وصفه به رسوله ، لا يتجاوز القرآن وال الحديث .

ومن ذلك : ما ذكرتم عند قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاوَاتِ ﴾^(١) وقد قيل إن خلق جرم الأرض متقدم على السماوات ، وجودها متأخر ، وقد ذكرها جماعة من أهل العلم ، هذا جمع جيد يجب المصير إليه ، وفي ﴿ حَمٌ السجدة : الجواب أن الخلق ليس عبارة عن الإيجاد والتكون فقط ، بل عبارة عن التقدير أيضاً ، والمعنى (قضى) أن يحدث الأرض في يومين ، بعد إحداث السماء ، والجواب المشهور : أنه خلق الأرض أولاً ، ثم خلق السماء بعدها ، ثم دحا الأرض وحدها ، والأول أولى ، ففي هذا نوع تعارض .

ومن ذلك : قولكم على البسملة والرحمة إرادة الخير والإحسان لأهله ، وقيل ترك عقوبة من يستحق العقاب ، وإسداء الخير والإحسان إلى من لا يستحقه ، فهو على الأول صفة ، وعلى الثاني فعل . انتهى

وهذا هو التأويل المعروف عن بعض أهل البدع ، يردون هذه الصفات إلى الإرادة ، فراراً مما فهموه ، حيث قالوا : إن الرحمة ورقة القلب لا يصلح نسبتها إلى الله تعالى ، فقال لهم أهل السنة : هذه رحمة المخلوق ، ورحمة رب تليق بجلاله ، لا يعلم كيف هي إلا هو ، ويلزمهم في الإرادة نظير ما فروا منه في الرحمة ، فإن الإرادة هي ميل القلب ، فإذاً أن تثبت إرادة تليق بالرب تعالى ، وهو الحق في جميع الصفات ، وإنما أن تقابل بالتأويل ، وهو الباطل ، والآفة دخلت على النفاة من جهة أنهم لم يفهموا من صفات رب إلا ما يليق بالمخلوق ، فذهبوا لينفوا ذلك ، ويقابلونه بالتأويلات .

قال شيخ الإسلام : إنهم شبهاً أولاً فعطلوا آخراً ، وأهل السنة والجماعة أثبتوا لله جميع الصفات ، على ما يليق بجلاله ، ونفوا عنه مشابهة المخلوقين ، فسلموا من التشبيه والتعطيل .

ومن ذلك : أنكم أكثرتم في هذا التفسير ، من حمل بعض الآيات على المجاز وأنواعه ، وقد علمتم أن تقسيم الكلام إلى حقيقة ومجاز ، حدث بعد القرون المفضلة ، ولم يتكلم رب به ولا رسوله ولا أصحابه ولا التابعون لهم بإحسان ، والذي يتكلم به من أهل اللغة يقول في بعض الآيات : هذا اللغة ، ومراده : أن هذا مما يجوز في اللغة ، لم يرد بهذا الحادث ولا خطر بباله ، ولا سيما وقد قالوا : إن المجاز يصح نفيه ، فكيف يليق حمل الآيات القرآنية على مثل ذلك ، وقد أتى شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في كتاب الإيمان الكبير بما يكفي وشفى ، وذكر الآيات التي استدلوا بها وبعض الأمثلة التي ذكروها ، وأجاب من ذلك بما إذا طالعه المنصف عرف الصواب ، وقواعده أن

المجاز لا يدخل في النصوص ، ولا يهولنك إطباقي المتأخرین ، فإنهم قد أطبقوا على ما هو شر منه ، والعاقل يعرف الرجال بالحق ، لا الحق بالرجال ، ومن عرف غربة الإسلام والسنّة لم يفتر بأقوال الناس وإن كثرت .

والله تعالى يقول : «وَإِنْ تَطْعُ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يَضْلُوكُ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ» الآية ^(١) ومن أبلغ الناس بحثاً في المعاني الزمخشري ، قوله في تفسيره مواضع حسنة ، ولكنه معروف بالاعتزاز ، ونفي الصفات ، والتکلف في التأویلات ، والحكم على الله بالشريعة الباطلة ، مع ما هو عليه من سبه السلف وذمهم والتنقص لهم ، وفي تفسيره عقارب لا يعرفها إلا الخواص من أهل السنّة ، وقد قال فيه بعض العلماء :

وزلات سوء قد أخذن المخانقا	ولكنه فيه مجال لقائل
بتکثير ألفاظ تسمى الشقاشقا	ويشهد في معنى القليل إشارة
وكان مجما في الخطایة واما	يقول فيها الله ما ليس قائلا
ولا سيما إن أولجوه المضائقا	ويشتتم أعمالم الأنمة ضلة
لسوف يرى للكافرين مرافقا	لئن لم تداركه من الله رحمة

والمقصود أن الاعتماد على مثل أقوال هؤلاء ، لا يليق بالمحقق ، لا سيما فيما يتعلق بمعرفة الله وتوحيده ، وأنت ترى مثل محمد بن جرير الطبرى وأقرانه ومن قبله ومن يقربه في زمانه ، لم يعرج على هذه الأمور ، وكذلك

الحقوق من المتأخرین کابن کثیر ونحوه ، وكما هو المأثر عن السلف رحمهم
الله تعالى وما استنبطوا منه .

فنسأله أن يلحقنا بآثار الموحدين ، وأن يحضرنا في زمرة أهل السنة
والجماعة بمنه وكرمه ، وقد اجترأت عليه بمثل هذا الكلام نصاً لله ورسوله ،
رجاء من الله أن ينفع بك في هذا الزمان ، الذي ذهب فيه العلم النافع ، ولم
يبق إلا رسومه ، وأنا انتظر منك الجواب ورد ما صدر مني من الخطاب ، ثم
إنني لما رأيت الترجمة ، وقد سُمِّيَ فيها بعض مصنفاتك ، وكنت في بلاد قليلة
فيها الكتب ، وقد ابتنىت بالدخول في أمور الناس لأجل ضرورتهم ، كما قيل :
خلا لك الجو فبيضي واصفري ، والتمس من جنابك تفضل علينا ببلوغ السول
من أقضية الرسول ، والروضة الندية شرح الدر البهية ، ونيل المرام شرح
آيات الأحكام ، فنحن في ضرورة عظيمة إلى هذه كلها ، فاجعل من صالح
أعمالك معونة إخوانك ومحبيك بها ، وابعث بها إلينا مأجوراً إن شاء الله
تعالى ، ول يكن ذلك على يد الأخ أحمد بن عيسى ، الساكن في مكة المكرمة
المشرفة ، واكتب لنا تعريفاً بأحوالكم ولعل أحداً منكم من يتلقى هذا العلم
ويعتني به ويحفظه عنك ، واحرص على ذلك ، طمعاً أن يجمع لك شرف الدنيا
والآخرة ، ونسأله أن يهب لك ذلك .

ثم أعلم أنني قد بلغت السبعين ، وأنا في معركتك الأعمار ، لا أمن هجوم
المنية ، ولني أولاد ثمانية : منهم ثلاثة يطلبون العلم : كبيرهم سعد المذكور أولاً ،
وilyه عبد العزيز ، وتحته عبد اللطيف ، ونرجو أنهم أهل الكتب ، وممن يعز
بها ويحفظها ، وبقيتهم صغار منهم من هو في المكتب ، ومن دعائنا : « ربنا

هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قرة أعين واجعلنا للمتقين إماماً ^(١) «ربنا
واجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا أمة مسلمة لك وأرنا مناسكنا وتب علينا إنك
أنت التواب الرحيم ^(٢) لا تنسنا من صالح دعائك كما هو لك مبنول .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

وصلى الله على محمد وآلـه وصحبه وسلم ^(٣) .

(١) الفرقان / ٧٤ .

(٢) البقرة / ١٢٨ .

(٣) نص الرسالة مأخوذ من كتاب «قطف الثمر في بيان عقيدة أهل الأثر» لصديق خان

القنوجي ص ١٣ - ٢٠ .

ثبت المراجع

- القرآن الكريم .
- ابن الأثير : مجد الدين ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، د.ط ، أنصار السنة ، لاهور .
- الأجري : أخلاق العلماء ، د . ط ، مكتبة التراث الإسلامية ، القاهرة ، ١٤٠٧هـ .
- الأصفهاني : الراغب ، مفردات ألفاظ القرآن ، ط١ ، دار القلم ، دمشق ١٤١٢هـ.
- الألباني : محمد ناصر الدين ، سلسلة الأحاديث الصحيحة ، ط٤ / المكتب الإسلامي بيروت ، ١٤٠٥هـ .
- الألباني : محمد ناصر الدين ، صحيح الجامع الصغير وزيادته ، ط٢ ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ١٤٠٦هـ .
- الباقي : أبوالوليد ، المنهاج في ترتيب الحجاج ، ط٢ ، دار الغرب الإسلامي ، ١٩٨٧م .
- البطليوسى : ابن السيد ، التتبیه على الأسباب التي أدت إلى الاختلاف بين المسلمين ، ط٢ ، دار المريخ ، الرياض ، ١٤٠٢هـ .
- البغدادي : عبد القاهر بن طاهر ، الفرق بين الفرق ، د.ط ، د.ت ، دار المعرفة ، بيروت .
- البغدادي : الخطيب ، تاريخ بغداد ، د.ط ، دار الكتب العلمية ، لبنان ، ١٤٠٦هـ .
- البغدادي : الخطيب ، الفقيه والمتفقه ، د.ط ، د.ت ، دار الكتاب العربي .
- التوحيدى : أبو حيان ، الإمتاع والمؤانسة ،

- ابن تيمية : تقي الدين أحمد بن عبد الحليم ، اقتضاء الصراط المستقيم ، ط٢ ، مكتبة الرشد ، الرياض ، ١٤١١هـ .
- ابن تيمية : تقي الدين أحمد بن عبد الحليم ، ط١ / دار الفاروق ، الطائف ، ١٤١٠هـ .
- ابن تيمية : تقي الدين أحمد بن عبد الحليم ، دروع تعارض العقل والنونق ، ط١ ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، الرياض ، ١٤٠١هـ .
- ابن تيمية : تقي الدين أحمد بن عبد الحليم ، مجموع فتاوى شيخ الإسلام ،
- جلال : سعد ، التوجيه النفسي والتربوي والمهني ،
- الجليل : عبدالعزيز ، وقفات تربوية ، ط٢ ، دار طيبة ، الرياض ، ١٤١٢هـ .
- ابن الجوزي : أبو الفرج عبد الرحمن ، مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- ابن حزم : محمد بن علي ، الأحكام في أصول الأحكام ،
- الحنبلی : ابن رجب ، فضل علم السلف على الخلف ، ط١ ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ١٤٠٦هـ .
- ابن حزم : الأحكام في أصول الأحكام ، ط٣ ، مطبعة الإمام ، القاهرة ، ١٤٠٣هـ .
- ابن خلدون : عبد الرحمن ، مقدمة ابن خلدون ، ط٣ ، دار نهضة مصر ، القاهرة .
- الذهبي : شمس الدين محمد ، سير أعلام النبلاء ، ط٦ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٦هـ .
- زمزمي : يحيى ، أدب الحوار في ضوء الكتاب والسنة ، رسالة ماجستير غير منشورة من قسم الكتاب والسنة بجامعة أم القرى ، مكة ، ١٤١٣هـ .

- أبو زيد : بكر عبدالله ، التعاليم وأثره على الفكر والكتاب ، ط ٣ ، دار الراية ، الرياض ، ١٤١٢هـ .
- أبو زيد : بكر عبدالله ، الرد على المخالف ، ط ١ ، دار الهجرة ، الخبر ، ١٤١٢هـ .
- زيدان : عبدالكريم ، مجموعة بحوث فقهية ، د.ط ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٧هـ .
- ساجلي زادة : محمد بن أبي بكر المرعشبي ، ترتيب العلوم ، ط ١ ، دار البشائر الإسلامية ، بيروت ، ١٤٠٨هـ .
- السعدي : الرحمن ، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ، د.ط ، دار المدنى ، جدة ، ١٤٠٨هـ .
- الشاطبىي : أبي إسحاق ، الأعتصام ، ط ١ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٨هـ .
- الشاطبىي : أبي إسحاق ، المواقف ، د.ط ، د.ت ، دار المعرفة ، بيروت .
- الشنقيطي : محمد الأمين ، آداب البحث والمناظرة ، د.ط ، د.ت ، دار ابن تيمية ، القاهرة .
- الشوكاني : محمد بن علي ، أدب الطلب ومنتهى الأدب ، د.ط ، د.ت ، مكتبة القرآن ، القاهرة .
- الشوكاني : محمد بن علي ، فتح القدير ، د.ط ، د.ت ، مكتبة المعارف ، الرياض .
- الصوفىي : حمدان ، الموضوعية في العلوم التربوية ، رسالة ماجستير بقسم التربية الإسلامية بجامعة أم القرى ، غير منشورة ، ١٤٠٩هـ .
- عبد الحميد : جابر وأحمد خيري كاظم ، مناهج البحث في التربية وعلم النفس .
- العسكريي : أبو هلال ، ديوان المعاني ، د.ط ، د.ت ، عالم الكتب .

- العسقلاني : ابن حجر ، فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، ط١ ، دار الريان ، القاهرة ، ١٤٠٧ هـ .
- غبرি�ال : محمد ، الموسوعة العربية الميسرة ،
- الغزالى : أبو حامد ، إحياء علوم الدين ، ط١ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٦ هـ .
- ابن فارس : ابو الحسن أحمد ، معجم مقاييس اللغة ، د.ط ، دار الفكر ، بيروت ، ١٣٩٩ هـ .
- الفيروز أبادى : مجد الدين ، القاموس المحيط ، ط٢ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٧ هـ .
- الفيومي : أحمد بن محمد ، المصباح المنير ، د.ط ، د.ت ، المكتبة العلمية ، بيروت .
- ابن قتيبة : عبد الله بن مسلم ، عيون الأخبار ، دار الكتاب العربي ، بيروت .
- القرطبي : محمد بن أحمد ، الجامع لأحكام القرآن ، د.ط ، د.ت ، دار الكتاب العربي .
- القرطبي : ابن عبد البر ، جامع بيان العلم وفضله ، د.ط ، د.ت ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- القنوجي : صديق حسن خان ، أبيحد العلوم ، د.ط ، منشورات وزارة الثقافة والارشاد القومي ، دمشق .
- صديق خان : قطف الثمر في بيان عقيدة أهل الأثر ، ط١ ، ١٤٠٤ هـ .

- ابن القيم : شمس الدين محمد بن أبي بكر ، بدائع الفوائد ، د.ط ، د.ت ، دار الكتاب العربي ، بيروت .
- ابن القيم : شمس الدين محمد ، الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة ،
- ابن القيم : شمس الدين محمد ، الطرق الحكيمية ، د.ط ، د.ت ، دار المدنى ، القاهرة .
- ابن القيم : شمس الدين محمد ، الوايل الطيب من الكلم الطيب ، د.ط ، د.ت ، مكتبة دار البيان ، دمشق .
- كارنيجي : ديل ، كيف تكسب الأصدقاء وتؤثر في الناس ، د.ط ، د.ت ، دار لبنان ، ١٩٧٩ م .
- ابن كثير : اسماعيل ، تفسير القرآن العظيم ، د.ط ، د.ت ، الشعب ، القاهرة .
- الكفوبي : أبو الكفاء ، الكلبات ، ط١ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤١٢ هـ .
- اللكتوي : عبدالحي ، الأثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة ،
- المعلمي : عبد الرحمن ، القائد إلى تصحيح العقائد ، ط٣ ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ١٤٠٤ هـ .
- المناوى : عبدالرؤوف ، فيض القدير ، د.ط ، د.ت ، دار الفكر ، بيروت .
- موسى : فاروق عبدالفتاح ، أسس السلوك الإنساني ،
- الندوة العالمية للشباب الإسلامي ، أصول الحوار . ط٣ ، ١٤٠٨ هـ .

فهرس الموضوعات

الفصل الأول :

تمهيد :

٢	— المقدمة
٨	— أهمية الدراسة
٨	— حدود الدراسة
٨	— تساؤلات الدراسة
٩	— أهداف الدراسة
٩	— منهج الدراسة
١٠	— الدراسات السابقة

الفصل الثاني :

الخلاف وأنواعه :

١٦	— بين يدي الموضوع
٢٢	— تعريف الخلاف
٢٤	— الفرق بين الخلاف والاختلاف
٢٦	— أنواع الخلاف
٣٣	— أمر الإسلام بالائتلاف ونبذ الفرقة

الفصل الثالث :

أسباب الخلاف :

٣٨	— الهوى والتحيز
٤٦	— الفروق الفردية

- ٥٤ ----- - الجهل وضعف المحصلة العلمية
 ٦٣ ----- - خطأ الموقف من الخلاف والمخالف
 ٦٧ ----- - ترك أصول وأداب الحوار والمناظرة

الفصل الرابع :**أصول أدب الخلاف في التربية الإسلامية :**

- ٧٧ ----- ١ - الموضوعية والتجرد :
 ٧٩ ----- - الأخلاص
 ٨٧ ----- - إنصاف المخالف
 ----- - قبول الحق من جاء به
 ٨٩ ----- - تحرير محل الخلاف
 ٩٧ ----- - من نماذج هذا الأصل
 ١٠١ ----- ٢ - مراعاة الفروق بين الناس :
 ١١٠ ----- - من نماذج هذا الأصل
 ١١٤ ----- ٣ - العلم واحترام التخصص العلمي :
 ١٢٥ ----- - من نماذج هذا الأصل
 ١٢٨ ----- ٤ - الفهم الصحيح لنوع الخلاف :
 ١٢٩ ----- - فهم المقاصد العامة للإسلام
 ١٣٢ ----- - حتمية وقوع الخلاف
 ١٣٤ ----- - فهم نوع الخلاف وقبول التعددية الفكرية المنضبطة .
 ١٤٤ ----- - من نماذج هذا الأصل
 ١٤٧ ----- ٥ - اتباع أصول وأداب الحوار :

- ١٤٩ ————— أصول الحوار : — الموضوعية والتجرد

١٥٠ ————— — مراعاة الفروق

١٥١ ————— — العلم

١٥٢ ————— — الفهم الصحيح للموضوع

١٥٤ ————— — قول التي هي أحسن

١٥٦ ————— — البعد عن المراء والجدل

١٥٩ ————— ب — أداب الحوار : — أداب نفسية

١٦١ ————— — أداب علمية

١٦٣ ————— — أداب لفظية

١٦٥ ————— — من نماذج هذا الأصل

١٦٨ ————— — الخاتمة

١٧٢ ————— — ملحق الرسالة

١٨٥ ————— — ثبت المراجع

١٩١ ————— — الفهرس

